

استدل ابن امته صلی الله علیه واله فیما کانت مفتقرة الی النبی صلی الله علیه واله

کان ذلك الامر فی وسع النبی صلی الله علیه واله لم یکن للامة بد منه کان علی النبی

صلی الله علیه واله واجبا فان حال الوالد ایضا کذلك فلا یجب علیه دفع الضرر

الذی فی وسع الامة المحافظة عنه اولم یکن فی وسع النبی صلی الله علیه واله او یکن لا یتفق

بخلاف الاستخلاف فان افتقار الامة الیه کما هو وهو کان فی وسعه صلی الله علیه واله

ولم یکن فی وسع الامة فی بعض الاوقات بالاتفاق وهو اذا لم یکن فی وسع العباد نصب الخلیفة

فی جمیع الاوقات عند الامامیة بناء علی الوجوه التی عرفت ثم قال الرازی وثانیها انه قد ظاهر منه

علیه السلام مبالغة فی بیان احکام الشرع حتی بین الفرائض والسنن والاداب وشرح کیفیة الاستنجاء

حيا كان معترفا بافضلية البصري على نفسه فكيف يقبل قوله دون قول افضل فتدبر ثم قال
الرازي ثانيها انه قد علم من حال النبي صلى الله عليه وآله انه كان يسوس امته كما يسوس الوالد اولاده
الصغار وقد بين ذلك عليه السلام في قوله انما انا لكم مثل الوالد لولده فاذا ذهب احدكم الى الغائط
فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ثم اذا كان الوالد يجب عليه الوصية باولاده الصغار
عند فوته فلان يجب عليه ان يوصي بامته الى واحد منهم كان اولى ثم اجاب بانا لا نسلم انه
يلزم في امته كلما يلزم الوالد في حق اولاده الصغار لانه ما كان يلزمه دفع الضرر عنهم ولا الانفاق
عليهم وان وجب ذلك على الوالد انتهى لا يخفى عليك ان مفاد هذا الاستدلال ايضا يؤول
الى امرين احدهما هو الاستبعاد فان من هو كالوالد الشفيق للامة وكانت الامة
مفتقرة الى استخلافه كيف يترك الاستخلاف والثاني ان التشبيه يقتضي ان يكون مراد
المستدل ان امته صلى الله عليه وآله فيما كانت مفتقرة الى النبي صلى الله عليه وآله
كان ذلك الامر في وسع النبي صلى الله عليه وآله ولم يكن للامة بد منه كان على النبي
صلى الله عليه وآله واجبا فان حال الوالد ايضا كذلك فانه لا يجب عليه دفع الضرر
الذي في وسع الامة الخلاص عنه او لم يكن في وسع النبي صلى الله عليه وآله وكذا الانفاق
بخلاف الاستخلاف فان افتقار الامة اليه كما هو وهو كان في وسعه صلى الله عليه وآله
ولم يكن في وسع الامة في بعض الاوقات بالاتفاق وهو اذا لم يكن في وسع العباد نصب الخليفة
وفي جميع الاوقات عند الامامية بناء على الوجوه التي عرفت ثم قال الرازي وثالثها انه قد ظهر منه
عليه وآله السلام مبالغة في بيان احكام الشرع حتى بين الفرائض والسنن والاداب شرح كيفية الاستنجاء

ولا شك ان امر الامامة اعظم من الاشياء فاذا كان النبي لم يخل ببيان من الاحكام فكيف

يجوز ان يقال انه لم يبين امر الامامة ثم اجاب بان الصحابة لما اجمعوا على الاختيار وجب ان يكونوا

عالمين بما دلهم على صحة الاختيار لامتناع انعقاد الاجماع لا عن دلالة وقيل ان الذي دلهم على جواز

الاختيار امراء احدهما قوله عليه السلام ان تولوا ابا بكر وجدتموه قويا في دين الله ضعيفا في بدنه وان

تولوا عمر وجدتموه قويا في دين الله قويا في بدنه وان تولوا عليا وجدتموه هاديا مهديا وذلك اشارة

الى صحة الاختيار وثانيهما ما روي ان المسلمين ولوا يوم مؤتة خالد بن الوليد ولم ينكر ذلك عليهم رسول الله

واذا ثبت انه صلى الله عليه وآله نبههم على جواز الاختيار كان قد بين لهم امر الامامة كما بين لهم سائر الشرائع

انتهى لا يخفى عليك ما فيه وجوه من الخلل الاول منع حجية الاجماع والثاني في منع تحققه والثالث عدم

تسليم امتناع انعقاده لا عن دلالة اما ما قيل من ان الذي دلهم على الاختيار امران فكلاهما لا يصلحان

لذلك اما الروايات ففيها اولا انها لم يثبت وثانيا ان معناها والاحاديث اعم من جواز الاختيار ومن عدم قبول

امر الرسول صلى الله عليه وآله في باب الوصي فكانه قال صلى الله عليه وآله حيث اخبرني الله تعالى انكم تمتنعون بالحديث

كما في المشكاة في غيره وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا ياخذ بكم الطريق المستقيم

اما تولية خالد بن الوليد ففيه اولا انه قد كان النبي صلى الله عليه وآله نص على تفويض الاختيار بعد قتل اشخاص

معدودة وثانيا ان الجواز في امر مخصوص في واقعة خاصة لا يدل على جواز العموم بحسب جميع الاوقات

نقل الرازي ايضا نقض حيث نقل بلفظ قيل ثم قال والعجب ان الله تعالى ما اخرج نبيه على الدنيا حتى

انزل عليه اليوم اكملت لكم دينكم ولن يكون مكملا للدين الا وقد بين كلما يتعلق به والامامة ان لم يكن

اعظم اركان الدين فلا شك في انها من الامور المتعلقة بالدين فاذن من الواجب ان يكون تعالى قد بين امر

الامامة اما في كتابه واما على لسان نبيه وذلك يقتضي وجود النص وقال مشيرا الى الجواب عن الثالث وهذا

هو الجواب عن الرابع وقد عرفت ضعفه

في تعيين الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه فصول فصل في تفصيل المذاهب وذكر حجج بعضهم والرد عليها فنقول ذهب جمهور الاشاعرة

والمعتزلة والخوارج والمرجئة الى ان النبي صلى الله عليه وآله لم ينص على امام بعينه كما صرح به الفخر الرازي

في نهاية العقول وقال الاخرون انه صلى الله عليه وآله نص فقال البكرية انه صلى الله عليه وآله وسلم نص على

امامة ابي بكر اما القائلون بامامة العباس فلم يذكروا في ذلك نصا وقد نسب قول البكرية الى

الحسن البصري ايضا لكن البصري قال بانه صلى الله عليه وآله نص عليه نصا خفيا وتقديم النبي صلى الله

عليه وآله اياه في الصلوة وقالت البكرية انه صلى الله عليه وآله نص عليه نصا جليا وهو ما روي عنه عليه السلام

قال ايتوني بدواة وقرطاس اكتب لابي بكر كتابا لا يختلف فيه اثنان ثم قال يابى الله والمسلمون الا

ابا بكر وقالت الامامية والزيدية انه صلى الله عليه وآله نص على امامة علي بن ابي طالب عليه السلام اما بنص جلي

والخفي معا وهو مذهب الامامية واما بالنص الخفي فقط وهو مذهب الزيدية ويظهر من الشافي ان شذاذا من الامامية ايضا ذهب مذهب الزيدية واذا عرفت ذلك فاعلم انه لا بد ايضا من بيان معنى

النص الجلي والخفي فنقول المراد من النص الجلي هو ما علم معناه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مراده منه

باضطرار وان كان الان يعلم ثبوته والمراد منه استدلالا وهو النص الذي في ظاهره ولفظه التصريح

بالامامة والخلافة كقوله عليه السلام سلموا على علي بامرة المؤمنين وهذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له واطيعوا

النص الاخر لا نقطع على ان سامعيه من الرسول علموا النص بالامامة منه بالاضطرار ولا يمتنع عندنا ان يكونوا

علموا استدلالا من حيث اعتبار دلالة اللفظة وما يحتمل ان يكون المراد او لا يحتمل فاما نحن فلا نعلم

نبوته والمراد بالاستدلال كقوله انت مني بمنزلة هارون من موسى ومن كنت مولاه فعلي مولاه وهذا هو الذي
تسميه اصحابنا بالنص الخفي هكذا صرح السيد المرتضى رحمة الله عليه ولعل الذي ذكره السيد في التفرقة بين
النص الجلي والخفي كان له وجه لا يصل اليه فهمي وتحقيقه انه لا يخلو الامر من ان قوله سلموا على علي بامرة
المؤمنين يحتمل غير المعنى المراد اعني الامامة ام لا على الاول كيف حكم بعلم السامعين المراد بالاضطرار
وعلى الثاني كيف جزم بان العلم بالمراد الان انما هو بالاستدلال لانا اذا فرضنا ان هذا القول وصل
الخلف عن السلف بالتواتر واخبرنا انه نص على المعنى المراد فكيف يجوز القول بعدم العلم بالمراد منه
بالاضطرار الا ان يقال ان العلم بالتواتر انما يحصل بالنظر والاستدلال فما يعلم بالتواتر لا يكون
علمه بالاضطرار فتامل والظاهر ان يقال ان المراد بالنص الجلي هو ما يقطع بان المراد منه انما
هو امامة علي بن ابي طالب عليه وآله افضل الصلوة والسلام سواء كان بمجرد النظر الى الفاظه
او مع ضمائم قرائن خفية فالاول كقوله عليه السلام سلموا على علي بامرة المؤمنين وهذا خليفتي فيكم
من بعدي ومن كنت مولاه فهذا علي مولاه والثاني كقوله عليه السلام علي مني وانا منه وعلي مع
الحق والحق مع علي بان يقال الحديث الاول يدل على كمال الخصوصية وهذا الاتحاد ومن الخصوصية
اذا كانت مخصوصة به عليه السلام لا يجوز عند العقل السليم ان يكون رعية للغير ويكون ذلك الغير
اماما عليه وخليفة للنبي صلى الله عليه وآله وبان يقال اذا كان الحق مع علي على سبيل العموم و
الاستغراق يقتضي تمام المدح والفضيلة فيكون الحق معه في دعوى استحقاق الامامة
لنفسه وهذه الدعوى منه ثابتة باخبار كثيرة كما سيجيء ان شاء الله تعالى شطر منها ويؤيد
ما ظنناه ما في الاتفاق وغيره من ان النص عبارة عما يقطع بالمراد منه ولو بانضمام القرائن

وليعلم ايضا ان التواتر

وليعلم ايضا ان التواتر على نحوين معنوي ولفظي والتواتر المعنوي قد يكون متحققا وان لم يكن للفظي تحقق
كالجود للحاتم وشجاعة علي بن ابي طالب وصدور المعجزات عن نبينا صلى الله عليه وآله في الجملة ومثال
اللفظي كما لايات القرآنية وقول النبي صلى الله عليه وآله انما الاعمال بالنيات ونحو ذلك وكل ذا
مما لا نزاع لاحد من المخالف والمؤالف فيه ولا يحتاج الى مزيد التوضيح والتفصيل وليعلم ايضا ان النص
عندنا على امامة علي بن ابي طالب عليه السلام على نحوين احدهما يرجع الى فعل ويدخل فيه القول والآخر الى القول
دون الفعل اما الاول فهو ما دل على افعاله واقواله المخصوصة للمتامل ادنى تامل بان علي بن ابي طالب عليه السلام
هو الامام بعده صلى الله عليه وآله ولو بالنظر والاستدلال واما والثاني فظاهر وايضا مما يجب ان لا يذهب
عن فهمك هو ان ضابطة التواتر بلوغ جماعة المخبرين الى حد يفيد اليقين لمن خالطهم وتفحص احوالهم
وهذا يختلف باختلاف حالات المخبرين والاخبار فانه قد يحصل من عشرة ما لا يحصل من مائة واذا عرفت ذلك
فاعلم ان لنا معاشر الامامية ههنا دعاوي الاول ان بعض افعال النبي واقواله قد دلت للاذكياء الحاضرين
وكذا للغائبين الذين وصلت اليهم خبر تلك الافعال والاقوال بالتواتر والشياع على ان الخليفة بعد النبي
هو علي بن ابي طالب والثاني ان النبي صلى الله عليه وآله قد نص على امامته بالاقوال الصريحة بحيث حصل
العلم للحاضرين وهذا النص قد تواتر بالمعنى الى زماننا هذا بل يجب تواتره او الذي يقوم مقامه الى
يوم القيامة كما يجب تواتر معجزات النبوة باللفظ او بالمعنى لئلا تبطل الحجة لله تعالى والثالث انه صلى الله عليه
وآله نص بالقول الصريح وتواتر بالتواتر اللفظي الى يومنا هذا والرابع انه صلى الله عليه وآله نص بالنصوص الخفية
وتواتر فهذه دعاوي اربع ادعت الامامية والعامة ينكرونها كلها وهذا اوان بيان حقيقة حال تلك المذاهب
واحتجاجهم وما لها وعليها ونسأل منه تعالى الهداية والتوفيق لما يحب ويرضى اما متمسك البكرية فبعض الروايات

الامامية وهي مما لا يقبلها العامة فضلا من غيرهم منها ما اخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي
صلى الله عليه وآله تسأله شيئا فقال لها تعودين فقالت يا رسول الله ان عدت فلم اجدك تعرض بالموت فقال
ان جئت فلم تجديني فأتي ابا بكر فانه الخليفة من بعدي ومنها ما اخرج ابو القاسم البغوي بسند حسن عن عبد الله
بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يكون خلفي اثنا عشر خليفة ابو بكر لا يلبث الا قليلا ومنها ما اخرج
احمد والترمذي وحسنه وابن ماجة وصححه عن حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقتدوا باللذين من
بعدي ابي بكر وعمر وفي رواية احمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه عن حذيفة اني لا ادري ما قدر
بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي من بعدي ابي بكر وعمر وتمسكوا بهدي عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه
ومنها ما اخرج الحاكم وصححه عن انس قال بعثني بنو المصطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله ان سله
الى من ندفع صدقاتنا بعدك فاتيته فسألته فقال الى ابي بكر ومنها ما اخرج احمد وغيره عن عائشة قالت
قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه ادعي لي عبد الرحمن بن ابي بكر اكتب
لابي بكر كتابا لا يختلف عليه احد ثم قال دعيه معاذ الله ان يختلف المؤمنون في ابي بكر كتابا لا يختلف
عليه ومنها ما روي ان النبي صلى الله عليه وآله امر ابا بكر بالصلوة بالناس في مرضه الذي مات فيه
اعلم ان من تلك الروايات نقلته من الصواعق المحرقة لابن حجر وقد تعاضدت القرائن
العقلية والنقلية على ان تلك الروايات لا اصل لها اصلا بل من موضوعات اعداء اهل
البيت وفرافهم كما نص عليه صاحب كتاب الخلاصة في علم اصول الحديث وهو مختصر كتاب صنفه
النووي في علم اصول الحديث حيث قال ولا يصدق الشيعة نقل النص على امامة علي والبكرية
على امامة ابي بكر لان هذا وضعوا الاحاديث اولا وافشوه ثم كثر اتباعهم في عصره وبعده في الاعصار

انتهى وشهادة

انتهى وشهادة المرء على نفسه مقبولة وعلى الخصم مردود وقال ابن ابي الحديد في الجزء الحادي عشر من شرح
نهج البلاغة في ذيل شرح كلام له اول ان اولى الناس الخ وضعت البكرية لصاحبها احاديث
نحو لو كنت متخذا خليلا فافهم وضعوا في مقابلة حديث الاخاء ونحو سد الابواب فانه كان لعلي
فقلبته البكرية الى ابي بكر ونحو ائتوني بدواة وبياض اكتب لابي بكر كتابا لا يختلف عليه اثنان
ثم قال يابى الله والمسلمون الا ابا بكر فافهم وضعوا في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه ائتوني بدواة
وبياض اكتب لكم ما لا تضلون بعده ابدا فاختلفوا عنده وقال قوم منهم لقد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله
ونحو حديث انا راض عنك فهل انت راض عني انتهى والشاهد على ما قلنا هو نفس العاقل اللبيب بعد
ان يسئل من الله التوفيق والهداية وان يتامل ويزن تلك الروايات مع الشواهد الدالة على
خلاف مقتضى تلك الروايات بميزان الانصاف ومراعات العدالة ومراقبة الله عز وجل
في جميع الحالات فانه عالم السر والخفيات وولي التوفيقات وتلك الشواهد كثيرة نذكر منها
بقدر مساعدة الاوقات والاسباب واليه المرجع والماب فنقول منها اشتراط العصمة في الامام لما
عرفت فانه مع ثبوت هذا الامر لا يمكن ان ينص النبي صلى الله عليه وآله على امامة ابي بكر الذي
لم يكن معصوما بالاجماع ومنها اشتراط الاعلمية بهذا التقريب ومنها اشتراط الافضلية بهذا
التقريب ومنها انه لو كانت امامته منصوصة لم يتصور الانكار لذلك من جمهور الاشاعرة
والمعتزلة مع كونهم قائلين بامامته وكونهم متشبثين لها بالاجماع ومنها ان القائلين بهذا
المسلك انما كانوا طائفة قليلة لا يعبأ لهم يدل على ذلك قول عبد الجبار المعتزلي في المغني
وقول السيد المرتضى في الشافي ان عبد الجبار قال على ان في شيوخنا من عارضهم في ذلك امامة ابي بكر

وقال يجوز واصحة ما قالته البكرية من النص القاطع فيها ومتى قالوا في هذه الطائفة انها قليلة وهم
في طائفتهم مثل واجاب السيد المرتضى بانا نجد هذا المذهب حاصلا في جماعة لا يثبت بمثلهم الحجة ولا تنقطع
العذر وانما حكى المتكلمون هذه المقالات في جملة المقالات واضافوها في الاصل الى جماعة قليلة
العدد معلوم حدوثها وكيفية ابتداعها لمقالتها كما حكوا في جملة المقالات قول الشذاذ والاغفال
من ذوي النحل المبتدعة والمقالات المعلوم سبق الاجماع الى خلافها ثم انا لا نجد في وقتنا هذا ممن
انتحله او خبرنا عنه منهم الا الواحد والاثنين ولعل احدنا مضى البتة عمره لا يعرف فيه بكريا
نعنيه ولو كان الى احصاء من ذهب الى هذه المقالات في العراق كلها وما والاه وجاوره من البلدان
سبيل لما بلغ عددهم خمسين انسانا فالاعتراض بمن وصفنا حاله وادعاء مساواته للشيعة
مع تفرقها في البلاد ومع انتشارها في الاوقات وانه لا تخلو كل بلد من احد منهم بل كل قرية بل كل
محلة من جماعة كثيرة منهم هذا الى ما نعلمه من غلبتهم على كثير من كون البلاد وحتى ان من يخالفهم
في تلك المواطن يكون شاذا مغمورا والى ما نعلمه من كثرة العلماء منهم والمتكلمين والفقهاء
والرواة ومن صنف الكتب وفي الرجال وناظر الخصوم واستفتى في الاحكام في نهاية البعد
المعول عليه في غاية الظلم انتهى كلامه ومنها ما روت العامة وانا انقل من الصواعق وهو ما اخرجه
البزار في مسنده عن حذيفة قال قالوا يا رسول الله الا تستخلف علينا قال اني ان استخلف عليكم فتعصون خليفتي
ينزل عليكم العذاب واخرجه الحاكم في المستدرك ومنها ما اخرجه الشيخان عن عمر انه قال حين طعن ان استخلف فقد
استخلف من هو خير مني يعني ابا بكر وان اترككم فقد ترككم من هو خير مني يعني رسول الله صلى الله عليه وآله ومنها ما اخرجه احمد
والبيهقي بسند حسن عن علي عليه السلام انه قال لما ظهر يوم الجمل ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يعهد الينا في

الامارة شيئا حتى رأينا من الرأي ان نستخلف ابا بكر فاقام واستقام حتى مضى لسبيله ومنها ما اخرجه
الحاكم وصححه انه قيل لا تستخلف علينا فقال ما استخلف رسول الله صلى الله عليه وآله فاستخلف ولكن
ان يرد الله بالناس خيرا فيجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم ومنها ما اخرجه ابن سعد عن علي عليه السلام ايضا
قال علي كرم الله وجهه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله نظرنا في امرنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وآله قد قدم ابا بكر في الصلوة فرضينا
لدنيانا من رضي به النبي صلى الله عليه وآله وسلم لديننا فقدمنا ابا بكر ومنها ما في كتب العامة
كما في الصواعق وغيره انه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله قام ابو بكر خطيبا فقال ايها الناس من كان
يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت لا بد لهذا الامر ممن
يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم فقالوا صدقت ننظر فيه ومنها القول الشايع الذايع بين العامة والخاصة
لعمر بيعة ابي بكر كانت فلتة وقى الله شرها ومنها ما في صحيح البخاري وصحيح المسلم على ما ذكر صاحب
الصواعق برواية عمر بن الخطاب عن ابي بكر حين خطب يوم الخلافة اما بعد فما ذكرتم يعني الانصار
من خير فانتم اهله ولم تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا
ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين ايهما شئتم واخذ بيدي القائل هذا عمر وبيد ابي
عبيدة بن الجراح فلم اكره ما قال غيرها وكان والله ان اقدم فيضرب عنقي لا يقربني من
ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر ثم قال قائل من الانصار
منا امير ومنكم امير يا معشر قريش وكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى خشيت الاختلاف
فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار
اما والله ما وجدنا فيما حضرنا امرا اوفق من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم

ولم يكن بعد ان نجدد البيعة فاما ان نبايعهم على ما لا نرضى واما ان نخالفهم فيكون فسـ
فساد انتهى ما فيه يؤيد المطلوب ومنها احتجاج ابي بكر يوم السقيفة بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الائمة من قريش في الصواعق انه حديث صحيح ورد من طرق عن نحو اربعين صحابيا
قال السيد المرتضى رحمة الله عليه في الشافي وقد علمنا ان النص لو كان حقا تدعيه البكرية لما جاز
من ابي بكر مع فطنته ومعرفته بمواقع الحجة الا ان يحتج به ويذكر الانصار سماعه ان كانوا
سهوا عنه او نسوه او اظهروا تناسيه ونعيدهم اياه ان كانوا لم يسمعوه وان كان
ذلك بعيدا كما افادهم حصر الائمة في قريش وهم لم يسمعوه الا من جهته فيقبله من تقبله منهم
لحسن ظنه به ونحن نعلم ان الاحتجاج بالنص في ذلك المقام اولى واحرى لان الاحتجاج
يتضمن خطر الامامة على الانصار في الحال لان المنصوص عليه اذا كان ابا بكر لم يجز لاحد من
الانصار في تلك الحال الامامة وليس لاحد ان يجعل الحجة بالخبر الذي احتج به ابو بكر اثبت
من جهة ان فيه اخراجا لكل من عدا قريشا من الامامة وليس مثله في ذكر النص على ابي بكر لانه
وان كان كذلك ففي الاحتجاج بغيره اخلال بتعيين موضع الامامة الذي عينه الرسول واوجب
على من اشار اليه باستحقاقه القيام به والذب عنه فلا اقل من ان يجب اعادته وامراره
على سمع الحاضرين واذا لم يسغ الاقتصار على الاحتجاج بالخبر الذي رواه لما بيناه من الاخلال
لم يسغ ايضا الاقتصار على ذكر النص لما ذكرناه وسلمناه تبرعا فالواجب ان يجمع بين الامرين
في الاحتجاج ليكون اخذا للحجة باطرافها ومزيلا للشبهة في انه ليس بمنصوص عليه انتهى بعض كلامه
ولا يتوهم مثل ذلك في باب امير المؤمنين عليه وآله افضل الصلاة والسلام حيث لم يحضر السقيفة ولم

يحتج بالنصوص للفارق بين حاليهما كما بيّنه وفصّله السيد المرتضى ره كما ستعرف تفصيل ذلك ان شاء الله تعالى
في موضعه ومنها ما اخرج النسائي وابو يعلى والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال لما قبض رسول الله قالت
الانصار منا امير ومنكم امير فاتاهم عمر بن الخطاب فقال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله قد امر
ابا بكر ان يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالت الانصار نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر كذا
في الصواعق ومنها ما اخرج ابن سعد والحاكم والبيهقي عن ابي سعيد الخدري انهم لما اجتمعوا بالسقيفة
بدار سعد بن عبادة وفيهم ابو بكر وعمر فقام خطباء الانصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا استعمل الرجل منكم يقرن معه رجلا منا فنرى ان يلي هذا الامر رجلان
منا ومنكم فتتابعت خطباؤهم على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال اتعلمون ان رسول الله كان
من المهاجرين فخليفته من المهاجرين ونحن كنا انصار رسول الله فنحن انصار خليفته كما كنا انصاره
ثم اخذ بيد ابي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعه عمر ثم بايعه المهاجرون والانصار ومنها ما في تتمة هذه الرواية
من انه صعد ابو بكر المنبر ونظر في وجوه القوم فلم ير الزبير فدعا به فجاء فقال قلت ابن عمة رسول الله
وحواريه اردت ان تشق المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فقام فبايعه
ثم نظر في وجوه القوم فلم ير عليا فدعا به فجاء فقال قلت ابن عم رسول الله وختنه على ابنته اردت
ان تشق عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه هكذا في الصواعق انتهى فانه
لو كان اماما منصوصا لما ينبغي ان قال انك اردت ان تخالف امر الرسول لا ان تشق عصا المسلمين
ومنها ما اخرج موسى بن عقبة في مغازيه والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال خطب ابو بكر فقال والله
ما كنت حريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ولا كنت راغبا فيها ولا سالتها الله في سر و

ولا علانية ولكني اشفقت على الفتنة وما لي في الامارة من راحة لقد قلدت امرا عظيما ما لي
به من طاقة ولا يد الا بتقوية فقال علي والزبير الا انا اخرنا عن المشورة وانا نرى ابا بكر
احق الناس بها انه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد امره رسول الله ص بالصلوة
بين الناس وهو حي انتهى فانه صريح في ان ايتمامهم لم يكن لاجل ان النبي ص نص على
امامته ومنها ما اخرج ابن سعد عن ابراهيم التيمي ان عمر اتى ابا عبيدة اولا ليبايعه وقال
انك امين هذه الامة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما رايت لك فهة
اي ضعف راي قبلها منذ اسلمت اتبايعني وفيكم الصديق وثاني اثنين ومنها ما اخرج
ايضا ان ابا بكر قال لعمر ابسط يدك لابايعك فقال له انت افضل مني فاجابه بانت اقوى
مني ثم كرر ذلك فقال عمر فان قوتي لك مع فضلك فبايعه ومنها اخرج احمد ان ابا بكر
لما خطب يوم السقيفة لم يترك شيئا انزل في الانصار ولا ذكره رسول الله ص في شانهم الا
ذكره وقال لقد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار واديا لسلكت وادي الانصار ولقد علمت يا سعد ان رسول الله ص قال وانت
قاعد قريش ولاة هذا الامر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم فقال له سعد صدقت
نحن الوزراء وانتم الامراء ومنها ما في رواية عن ابي اسحق وغيره ان سائلا قال لعلي ما حملك
ان تلي امر الناس وقد عهدتني ان تامر على اثنين فقال لم احد من ذلك بدا خشيت على امة محمد
صلى الله عليه وآله الفرقة ومنها ما اخرج الحاكم ان ابا قحافة لما سمع بولاية ابنه قال هل رضي بذلك
بنو عبد مناف وبنو المغيرة قالوا نعم قال لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت ومنها

ما اخرجه الحاكم

ما اخرجه الحاكم وصححه عن ابن مسعود قال ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما راه المسلمون شيئا
فهو عند الله شيء وقد راى الصحابة جميعا ان يستخلف ابو بكر ومنها ما عن الزعفراني قال سمعت
الشافعي يقول اجمع الناس على خلافة ابي بكر وذلك انه اضطرب الناس بعد رسول الله ص
فلم يجدوا تحت اديم السماء خيرا من ابي بكر فولوه رقابهم ومنها ما صح عن سفيان الثوري انه قال من زعم
ان عليا عليه السلم كان احق بالولاية من الشيخين فقد خطاهما والمهاجرين وما اراه يرتفع له عمل مع
هذا الى السماء نقل ذلك النووي عنه انتهى فانه لو كان منصوصا يجب على ان يقال فقد
خالف الله ورسوله كما لا يخفى اعلم ان تلك الشواهد مع كونها من المسلمات بين العامة انما نقلنا
عن الصواعق المحرقة لابن حجر الناصبي المتعصب لانه بعيد عن التهمة عند العامة فمن كان من الجهلاء
منهم في ريب من ذلك فليرجع اليها وايضا من تلك الشواهد قول ابي بكر المسلم بين اكثر العامة
حتى ابن حجر وشارح التجريد اقيلوني اقيلوني لست بخيركم وعلي فيكم فانه لا وجه لهذا القول مع كون خلافته
منصوصة من النبي ص مع ان هذا القول من ابي بكر عجيب فانه يدل على انه لم يكن علي نصبه عن نفسه وكان
كاذبا فيما قال في اول الامر لما ابطال الناس عنه من احق بهذا الامر مني الست اول من صلى الست
الست قال الجزري فذكر خصالا فعلها مع النبي ص كما هو مذكور في كتاب الصفات تاليف الامام
الحافظ ابي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الكاتب الواقدي ومنها ما روي من قول ابي بكر
عند موته ليتني كنت سالت رسول الله ص هل للانصار في هذا الامر حق ومنها قوله في مرضه ليتني كنت
تركت بيت فاطمة ولم اكشفه وليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت يدي على يد احد
الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير ومنها ما اخرج احمد عن علي بن ابي طالب قال يوم الجمل لم يعهد الينا

رسول الله صلى الله عليه وآله عهد بأخذه في الامارة ولكن بشيء رأيناه من قبل انفسنا ومنها ما قال الذهبي ولد
طرق عن علي قال قيل يا رسول الله من نؤمر بعدك فقال ان تؤمروا ابا بكر تجدوه امينا زاهدا في الدنيا راغبا في
الآخرة وان تؤمروا عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف في الله لومة لائم وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين
تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الطريق المستقيم كذا في الصواعق وغيره ومنها ما قال ابن قتيبة وهو من اكابر
شيوخ الحديثية وله عدة مصنفات مثل شرح مسلم والغريبين والتوفيق بين الاحاديث وكتاب
الامامة والسياسة في امامة ابي بكر وغيرها من الكتب قال في كتاب السياسة في باب امامة ابي بكر وإباء علي
من بيعته انه خرج من عبادته وذكر ان عليا عليه السلام اتى به ابو بكر وهو يقول انا عبد الله واخو رسول الله فقيل له
بايع ابا بكر فقال انا احق بهذا الامر منكم لا ابايعكم وانتم اولى بالبيعة لي اخذتم هذا الامر من الانصار
احتججتم عليهم بالقرابة من النبي صلى الله عليه وآله وتأخذونه منا اهل البيت غصبا الستم زعمتم للانصار
انكم اولى بهذا الامر منهم لما كان محمد منكم فاعطوكم المقادة وسلموا اليكم الامارة فانا احتج عليكم بمثل ما احتججتم به
على الانصار نحن اولى برسول الله حيا وميتا فانصفونا ان كنتم تخافون الله من انفسكم والا فبوؤا بالظلم وانتم
تعلمون فقال له عمر انك لست متروكا حتى تبايع فقال له علي عليه السلام احلب حلبا لك شطره اشدد له اليوم
يرده عليك غدا ثم قال والله يا عمر لا اقبل قولك ولا ابايعه فقال له ابو بكر فان لم تبايعني فلا اكرهك
فقال علي عليه السلام يا معشر المهاجرين الله الله لا تخرجوا سلطان محمد في العرب من داره وقعر بيته الى دوركم
وقعور بيوتكم وتدفعوا اهله عن مقامه في الناس وحقه فوالله يا معشر المهاجرين لنحن اهل البيت احق
بهذا الامر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله
ومنها قول [illegible] اني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن هذا الامر فيمن هو وكنا من اتباعه كما

في شرح المقاصد ومنها ما قال ابن ابي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة من انه اتفق شيوخنا كافة المتقدمين
منهم والمتأخرون والبصريون والبغداديون على ان بيعة ابي بكر بيعة صحيحة شرعية وانها لم تكن من نص
وانما كانت بالاختيار الذي ثبت بالاجماع وبغير الاجماع كونه طريقا الى الامامة ومنها عرفت ان مسألة
ثبوت الامامة بالاختيار من المسائل المهمة عند العامة من مسائل التي كثر التشاجر والتنازع فيه
بين الفريقين ومعلوم ان عمدة المطالب منها لهم اثبات خلافة ابي بكر بالاختيار ولو كانت
خلافته ثابتة بالنص لما احتاجوا اليها ومنها ان كل دليل نقلي يدل على امامة علي بن ابي طالب
عليه وآله فهو يدل على بطلان النص على خلافة ابي بكر وستعرف ان شاء الله تعالى كثرة الدلايل ونظائرها
عليها فكل واحد منها شاهد عدل مستقل على بطلان النص على ابي بكر ومنها ان كل امام من الائمة
الاثني عشر عليهم السلام مع كونه مقبولا عند العامة شاهد على بطلان النص بدليل ما تواتر من كل واحد
منهم من اظهار التظلم وكون الاصحاب الثلاثة غاصبين لحقهم من الخلافة كتواتر مذهب ابي حنيفة
والشافعي عند تبعتهما وانكار هذا والانكار على جم غفير من اصحاب كل امام وكونهم متوافقين
لاستمرار من زمن علي الى زمان الامام الحادي عشر مع كونهم من اهل الصلاح الظاهر في العلم المنجي بطن
مع امام عصرهم كالانكار على تبعة ابي حنيفة والشافعي في بيان مذهبيهما بل الافحش بمراتب ومما
يدل على بطلان كونه منصوصا قول النبي صلى الله عليه وآله جهزوا جيش اسامة وبالاتفاق ان ابا بكر كان داخلا
في هذا الخطاب وكان من جملة من امر عليهم اسامة فلو كان له شائبة من جواز الخلافة لم يأمره
بالخروج عن المدينة كما فعل بعلي عليه السلام وامثال تلك الشواهد كثيرة اخر ستطلع ان شاء الله تعالى
على مواضع عديدة ومحال متناسبة فح ينبغي للعاقل اللبيب ان يجلس ساعة في زاوية من

زدايات ويتجرد من الاعتقادات التقليدية والحمية الجاهلية ويتأمل مع رقبة الله تعالى في
ان تلك الروايات لو كان لها اصل يحمل عليه كيف يسوغ لابي بكر واولياءه مع كونهم متسلطين
وارباب الدول والسلطنة الاعراض عما يصلح لان يكون عمدة ما يذكرون في صحة خلافته ومخالفتها
بحسب الاقوال والاعمال كما تشهد به التتبع مع انهم يتشبثون بكل حشيش كاختيار واحد من
اهل الحل والعقد وتارة بالبيعة وتارة بالاجماع كما ستعرف انشاء الله تعالى بل العاقل الحاكم بالنظر
الى سلطنته وكون جل الاصحاب والتابعين من زمرة اعوانه وانصاره والطالبين لمرضاته وكونهم
منحرفين عن امير المؤمنين واولاده وكون صحة خلافته منشأ صحة خلافة عمر وعثمان وخلفاء
بني امية والعباس على ان تلك الروايات لو كانت لشايبة صلاحية الرواج ولو على
سبيل ترويج الباطل لاشتهر وظهر كاشتهار الشمس في رابعة النهار كما هو مقتضى العادات في
جميع الاوقات والاعصار من كون الناس على دين ملوكهم ومذاكرة فضائل الملوك ومدائحهم لا
سيما اذا كان هؤلاء الملوك معروفين بكونهم خلفاء الله والرسول واختفى كل الخفاء كلما كان
مخالفا لها بوجه من الوجوه بحيث صار نسيا منسيا لا ان يكون على العكس بان يكون تلك
الروايات مطروحة بين اولياءه فضلا عن اعدائه والشواهد على عدم نقله مقبولا عند محبته
متشبهوا فيما بينهم فضلا عن متعصبيه على انا نقول على تلك الروايات المزخرفة بحث ووجوه
اخر اما رواية ابن عباس فبان قوله عليه السلام فانه الخليفة من بعدي لا يدل على استخلافه
بل يجوز ان يكون نزاعا سيقع واما رواية عبد الله بن عمر فيستلزم ان يكون حال ابي بكر
في الخلافة كحال معوية ويزيد فيها فانهم من جملة اثني عشر عندهم فلو رضي اولياءه بذلك

الشواهد

فنحن راضون

فنحن راضون بذلك اما رواية حذيفة فبان النص انما يكون على واحد ولو سلم فينبغي ان يحمل صلى الله
عليه وآله وعثمان ايضا على ان الامر بتمسك هدي عمار مع كونه منحرفا من الشيخين يناقض بالاقتداء
بابي بكر وعمر واما رواية انس فمع كونه منحرفا عن علي عليه السلام لا تدل الا على دفع الصدقات لما
كان عالما بعواقب الامور واما رواية عائشة فمع كونها متهمة مناقضة بما ثبت بالتواتر طلب
الدوات وانكار عمر لذلك ولقد ناسب المقام ان نذكر كلام القاضي عبد الجبار المتضمن على بعض
الروايات التي زعم انها يصلح لان يعارض بها اخبار الغدير وغيرها واما اجاب سيد المرتضى ره
في الشافي فاقول قال القاضي لا فرق بين من يستدل بذلك على النص وبين من قال ان قوله
اتركوا لي اخي وصاحبي مدفني حين كذبني الناس هو نص على امامة ابي بكر بعد وفاته الى
غير ذلك مما اشتهر روايته نحو قوله لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وقوله اقتدوا
باللذين من بعدي ابي بكر وعمر الى غير ذلك مما اشتهر روايته وظهر وقال السيد المرتضى ره
بعد كلام على ان اصحابنا قد تكلموا قديما على هذه الاخبار وبينوا ان حديث الخلة يناقض و
يبطل آخره اوله لانهم يروون عنه صلعم انه قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت فلانا خليلا ولكن
ود واخاء ايمان فاول الخبر يقتضي ان الخلة لم تقع وآخره يقتضي وقوعها على الشرط المذكور
الذي نعلم كل احد ان الخلة منه صلعم لا يكون الا على وانه لا يصح ان يخال احدا الا في الايمان وما
يقتضيه الذين يذكرون ايضا في ذلك ما لا يكون يروونه من قوله صلعم قبل وفاته برئت الى كل
خليل من خلته فان الله تعالى قد اتخذ صاحبكم خليلا ويقولون انه كانت اثبتت الخلة بينه
وبين غيره فيما تقدم فقد نفاها وبرء منها قبل وفاته وافسدوا حديث الاقتداء بان ذكروا

انْ ذكروا ان الامر بالاقتداء بالرجلين يستحيل لانهما مختلفان في كثير من احكامهما وافعالهما
والاقتداء بالمختلفين والاتباع لهما متعذر غير ممكن ولانه يقتضي عصمتهما والمنع من جواز الخطا
عليهما وليس هذا القول لاحد فيهما وطعنوا في رواية عبد الملك بن عمير وانه كان شيعيا من بني امية
وممن تولى القضاء لهم وكان شديد النصب والانحراف عن اهل البيت وايضا
ظنينا في نفسه وامانته وروي انه كان على اصحاب الحسين ع وهم جرحى فيجهز عليهم فلما
عوتب في ذلك قال انما اردت ان اريحهم ومنهم من حكى رواية الخبر بالنصب وجعل ابا بكر وعمر
على هذه الرواية منادين مامورين بالاقتداء بالكتاب والعترة وجعل قوله الذين من بعدي
كناية عن الكتاب والعترة واستشهد على صحة تاويله بامره ص في غير هذا الخبر بالتمسك بهما
والرجوع اليهما قوله ص اني مخلف فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي
اهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض والبطل من سلك هذه الطريقة في تاويل
الخبر اعتراض الخصوم بلفظ اقتدوا وانه خطاب للجمع لا يسوغ توجهه الى الاثنين
قال ليس بمنكر ان يكون قوله اقتدوا متوجها الى جميع الامة وقوله من بعدي ابا بكر وعمر بدل
انهما ذكرا على سبيل التخصيص لهما لتاكيد الحجة عليهما وشرح هذه الجملة موجود في مواضعه
من الكتب والكلام مخالفونا يدفعون ورود الرواية بالنصب اشد دفع ويدعون انه مما خرج
على سبيل التاويل من غير رجوع الى رواية ومما يمكن ان يعتمد في ابطال خبر الاقتداء انه
لو كان موجبا للنص على الوجه الذي عارض ابو هاشم لاحتج به ابو بكر لنفسه في السقيفة
ولما جاز ان يعدل عنه الى رواية الائمة من قريش والاخبار على احد في الاحتجاج بخبر الاقتداء

اقطع للشغب

اقطع للشغب وانهض بالحجة واشبه بالحال سيما والتقية والخوف عنه زايلان وجوه الاحتجاج
بخبر [illegible] بالنص الذي يذهب اليه على الرجل منتفية ولوجب ايضا ان يحتج به ابو بكر على طلحة لما نازعه فيما
رواه من النص على عمر واظهر الانكار لفعله لكان تجاذبه في تلك الحال بالخبر المقتضي لنص
الرسول ص على عمر ودعاء الناس الى الاقتداء به والاتباع له اولى وازم من قوله اقول يا رب
ليت عليهم خير اهلك وايضا لو كان هذا الخبر صحيحا لكان جاريا مخالفة الرجلين وموجبا
لموافقتهما في جميع اقوالهما وافعالهما وقد راينا كثيرا من الصحابة خالفهما في كثير من احكامهما
وذهبوا الى غير ما ذهبا اليه وقد ظهر واذلك فيجب ان يكونوا بذلك عصاة مخالفين
لنص الرسول ص وقد كان يجب ايضا ان ينبه الرجلان من خالفهما واظهر خلافهما على مقتضى هذا
الخبر ويذكرهم بان خلافهما محظور ممنوع منه على ان ذلك لو اقتضى النص بالامامة على ما ظنوا
لوجب ان يكون ما رووه عنه ص من قوله اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم من جبال الامامة الكل
واذا لم يكن هذا الخبر موجبا للامامة فكذلك الاخر وقد رووا ايضا عنه انه قال اهتدوا بهدي
عمار وتمسكوا بعهد ام عبد ولم يكن في شيء من ذلك نص بامامة ولا فرض طاعة فكيف
يظن هذا في خبر الاقتداء وحكم الجميع واحد في مقتضى ظاهر اللفظ وبعد لو تجاوزنا عن هذا
كله وسلمنا رواية الاخبار وصحتها لم يكن في شيء منها تصريح بنص ولا تلويح اليه اما خبر
الحلة وما يدعونه من قوله ص اترك والي اخي وصاحبي فلا شبهة على عاقل في بعدهما عن الدلالة
على النص فاما خبر الاقتداء فهو كالمحتمل لانه لم يبين في اي شيء يقتدى بهما ولا على اي وجه
ولفظ بعدي محتملة ليس فيها دلالة على ان المراد بعد وفاته دون بعد حال اخرى من

ولهذا قال بعض اصحابنا ان سبب هذا الخبر ان النبي ص كان سالكا بعض الطرق وكان ابو بكر
وعمر متاخرين عنه جائيين على عقبه فقال النبي ص لبعض من سأله عن الطريق الذي يسلكه في
اتباعه واللحوق به اقتدوا باللذين من بعدي وعنى في سلوك الطريق دون غيره وهذا القول
وان كان غير مقطوع به فلفظ الخبر يحتمله كاحتماله لغيره واين الدلالة على النص والتسوية بينه
وبين اخبارنا ونحن حيث ذهبنا في الخبر الغدير وغيره الى النص لم نقتصر على محض الدعوى
بل كشفنا عن وجه الدلالة واستقصينا ما يرد من الشبهة وقد كانت يجب على من رضينا
بهذه الاخبار وادعى ايجابها للنص ان يفعل مثل ما فعلناه او قريبا منه وليس لاحد ان
يتطرق الى ابطال ما ذكرناه من التاويلات بدعوى ان الناس في هذه الاخبار بين منكر
ومتقبل فالمنكر لا تاويل له والمتقبل يحملها على النص دفع سائر التاويلات لان هذا
القول يدل على عقل شديد من قائله او مغالطة وكيف يكون ما ادعاه صحيحا ونحن
نعلم ان كان من اثبت امامة ابي بكر من طرق الاخبار وهم اضعاف من اثبتها من
طرق النص يتقبلون هذه الاخبار من غير ان يعتقدوا فيها دلالة على النص عليه انتهى اما
العباسية فمع كونهم منقرضين بالمرة في هذا الزمان ليس لهم دليل اصلا قال الرازي
ان الذاهبين الى امامة العباس لم يذكروا في ذلك نصا على امامته وقال
السيد المرتضى رحمة الله عليه في الشافي ان المعارضة بما يدعى من النص على العباس ابعد من
الصواب من المعارضة بالنص على ابي بكر والذي يبين بطلان المقالة والفرق بينها وبين ما
يذهب اليه الشيعة في النص على امير المؤمنين وجوه منها انا لا نسمع بهذه المقالة الا حكاية

وما شاهدنا

وما شاهدنا قط ولا شاهد من اخبرنا من المقلدين قوما يدينون بها والحال في شذوذ اهلها اظهر من الحال في
شذوذ البكرية فان البكرية وان كنا لم نلق الا الاحاد الا انا نقوم الحجة بمثلهم فقد وجدوا اجمالا و
عرفت في جملة الناس من يذهب الى المقالة المروية عنهم وهذه في العباسية ولولا
ان الجاحظ صنف كتابا حكى فيه مقالتهم واورد فيه اخبارا من الحجاج نسبه اليهم لما عرفت لهم
شبههم ولا طرائقهم يعتمد في نصرة قولهم والظاهر ان قوما من اراد التسلق والتوسل الى منافع
الدنيا تقرب الى بعض خلفاء ولد العباس بذكر هذا المذهب واظهار اعتقاده ثم انقرض اهله وانقطع
نظام القائلين لانقطاع الاسباب والدواعي لهم الى اظهاره ومن جعل ما يحكى من هذه المقالة
الضعيفة الشاذة معارضة بقول الشيعة في النص فقد خرج عن الغاية في البهت
المكابرة ومنها ان الذي يحكى عن هذه الفرقة التي اخبرنا عن شذوذها وانقراضها انها
ايضا لا تدعي ما تدعيه الشيعة من النص لانهم يقولون فيما يدعونه من النص على صاحبهم على اخبار
احاد ليس في شيء منها تصريح بنص ولا تعريض ولا دلالة عليه من فحوى ولا ظاهر وانما يعتمدون
على ان العم وارث وانه يستحق وراثة المقام كما يستحق وراثة المال وعلى ما روي من قوله ردوا
على ابي وما شبه هذا من الاخبار التي اذا سلم نقلها وصحت الرواية المتضمنة لها لم يكن فيها
دلالة على النص ولا امارة ولا اعتبار والجاحظ مع تولعه وشدة توصله الى نصرة هذا المذهب
اقدم على ان يدعي على [illegible] انصاصا يحاكيها بالامامة بل الذي اعتمده هو ما قدمنا ذكره وما يجري مجراه
مثل قول العباس وقد خطب رسول الله ص خطبته المشهورة في الفتح فانتهى الى قوله ان مكة حرام
حرمها الله تعالى يوم خلق السموات والارض لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها الا الاذخر يا رسول الله

فلطرق علي ع سلم وقال الا الاذخر ومثل ما روي من تشفيعه في مجاشع بن مسعود السلمي وقد التمس البيعة على الهجرة
بعد ان قال لا هجرة بعد الفتح فاجابه الى مثل ذلك ومثل ادعائه سبقت الناس الى الصلوة على
رسول الله صلى الله عليه وآله عند وفاته وتعلقه بحديث الميراث وحديث الحدود والى غير ما ذكرنا مما هو مسطور في
كتابه ومن تصفح علم ان جميع ما اعتمد لا يخرج عما حكينا فيه يخلو من الاشارة الى نص او دلالة عليه
وقد علمنا عادة الجاحظ فيما نصره من المذاهب فانه لا يدع غثا ولا سمينا ولا ينفك عن ايراد
ضعيف وقوي حتى انه ربما خرج الى ادعاء ما لا يعرف ودفع ما يعرف فلو كان لمن ذهب الى
مذهب العباسية خبر ينقلونه ينص بنفسه او صريحا على صاحبهم لما جاز ان يعدل عن ذكره مع تعلقه
بما حكينا لضعفه واعتماده على اخبار احاد واكثرها لا يعرف ومنها قول العباس لامير المؤمنين عليه السلم
امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس عم رسول الله صلى الله عليه وآله بايع ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان
وهذا القول منه والحال حال سلامة لا تقية فيه ولا خوف ولا اكراه دلالة واضحة على انه لم
يكن منصوصا عليه ومنها ما قدمناه في فساد النص على ابي بكر وهو ان الامام اذا دلت العقول
على انه لا بد ان يكون معصوما وجب نفي النص عمن علمنا انه غير معصوم وقد اجمعت الامة
على ان العباس لم يكن معصوما فوجب نفي النص عليه ومنها ان الامام على ما دللنا عليه من قبل
يجب ان يكون عالما بجميع الدين دقيقه وجليله حتى لا يشذ منه شيء وقد علم اطبقت الامة
على ان العباس لم يكن بهذه الصفة وادعى جميع مخالفي الشيعة من المعتزلة وغيرهم على هذا حتى ذهبوا
الى انه لم يكن محيطا بالعلوم بالقدر الذي يحتاج اليه الامام عندهم وهو التوسط على علوم الدين ولذا
اهمل الاجتهاد والفتوى فيها ويكفي في بطلان النص عليه عندنا ان لا يكون عالما بالكل ومضطلعا

[illegible]

بالجميع انتهى وفي كتاب النص الله بعد اما الزيدية فمذهبهم يحمل الى امرين اثبات النص على امامة علي بن
ابي طالب نصا خفيا وانكار النص الجلي فمن حيث الاول موافقون للخاصة ومن حيث الثاني للعامة فمذهبهم
في ذلك مندرج في المذهبين وكذا مذهب الحسن البصري فانه تشعب مذهب الاشاعرة مع انما بقي من المذاهب
التي ينبغي للعاقل المتامل كثرة الخوض فيها وصرف الاعمار في طلب الترجيح منها وتمييز الحق عن الباطل منها المذهبان
مذهب جمهور الاشاعرة والمعتزلة ونظرائهم ومذهب الامامية فتجويز النص النبي صلى الله عليه على خلافة
علي ابن ابي طالب عليه الصلوة والسلم نصا جليا بحيث يحصل العلم ومقتضاه لجماعة كثيرة من اهل الاسلام ومعهم الا
يعمل على مقتضاه كلهم او جلهم ولا يتفقون في النقل دليلا على ذلك امور الاول جواز صدور الخطا عن افراد البشر
لا ان يمنع عنه مانع وهو العصمة ولم يثبت عصمة اصحاب النبي صلى الله عليه سوى اهل العبا فان قيل عدم عصمة كل واحد
من الاصحاب مسلم اما عدم عصمة مجموع الاصحاب فغير مسلم لانه قامت الادلة على حجية الاجماع وعصمتهم
عن الخطا منها قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى و
نصله جهنم وساءت مصيرا قال فخر الدين الرازي في تفسيره ان الشافعي سئل عن اية من كتاب الله تدل
على كون الاجماع حجة فقرا القران ثلثمائة مرة حتى وجد هذه الاية قال العلامة الزمخشري ان هذه الاية
دليل على ان الاجماع حجة لا يجوز مخالفتها كما لا يجوز مخالفة الكتاب والسنة لان الله تعالى
جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقة الرسول في الشرط وجعل جزاءه الوعيد الشديد
فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول انتهى وتقريره بوجه اخر ان الله تعالى جمع بين المحرم والمحلل في ا
لتوعد فلا يقال ان زنيت وشربت الماء عاقبتك واذا حرم اتباع كان في التحريم نفيع الجميع بين
غير سبيل المؤمنين وهو عبارة عن متابعة قول او فتوى مخالف قولهم وفتواهم وجب ان يكون متابعة قولهم

فتواهم واجبة اذ لا خروج عن القسمين ومنها قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا لان الوسط العدل خياره وقد اخبر تعالى ان هذه الامة خيار عدول فلو اقدموا
على محرم لم يكونوا خيارا عدولا حتى ومنها قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر
واللام الجنس للاستغراق فيكونون امرين بكل معروف ناهين عن كل منكر فلو كان اجماعهم خطاء لكانوا امرين
بالمنكر ناهين عن المعروف ومنها قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فانه تعالى نهى عن التفرق
ومخالفة الاجماع تفرق فيكون منهيا عنه ولا معنى لكون الاجماع حجة سوى النهي عن مخالفته ومنها قوله تعالى
فان تنازعتم في شيء فردوه شرط في الرد الى الكتاب والسنة التنازع فاذا عدم التنازع وحصل الاتفاق
لم يجب الرد اليهما قضية للاشتراط بنفي الاتفاق وهو كون الاجماع حجة ومنها الروايات الدالة على عدم
اجتماع الامة على الخطاء كقوله عليه وعلى آله افضل الصلوة والسلام لا تجتمع امتي على الخطاء وقد ادعى جماعة متواترة
معنى لانه منقول بالفاظ مختلفة يبلغ مضمونها التواتر فانه ورد ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وورد لا
تجتمع امتي على الضلالة وورد يد الله على الجماعة وسالت ربي ان لا تجتمع امتي على الضلالة فاعطانيها
ولم يكن الله ليجمع امتي على ضلال وعليكم بالسواد الاعظم ومن خرج عن الجماعة قيد شبر خلع ربقة الاسلام عن عنقه
ومن خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية ولا يزال طائفة من امتي على الحق لا يضرهم
من خالفهم ولا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق حتى يقاتلون الدجال ولا يزال طائفة من امتي
على الحق حتى ياتي امر الله وثلث لا يغل عليهن قلب المؤمن اخلاص العمل لله والنصح لائمة المسلمين و
لزوم الجماعة فان دعوتهم تحيط من وراءهم ومن سره بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ولن تزال طائفة
من امتي على الحق لا يضرهم من ناواهم الى يوم القيامة وستفترق امتي كذا وكذا الا فرقة واحدة قيل ومن

تلك الفرقة قال هي الجماعة

تلك الفرقة قال هي الجماعة فقد اشتركت هذه الاحاديث في الدلالة على معنى واحد وهو ان الامة
باسرها لا تجتمع على الخطاء وايضا قالوا ان تلك الاحاديث مع قطع النظر عن تواتر معناها يمكن
اثبات صحتها بوجه اخر وهو ان مقتضاها ثبوت اصل عظيم مقدم على الكتاب والسنة وما كان شانه
هذا لا بد من كثرة الخوض والبحث عنه فلما لم يظهر وجه القدح فيها مع البحث عنها ظن ظنا قويا علم
صحتها وايضا قالوا ان التابعين اجمعوا على ان الاجماع حجة متمسكين بهذه الاخبار فعلم بهذا الاجماع
على ان مضمون تلك الاخبار قطعية وايضا قالوا ان الاخبار لا اقل من افادتها الظن ودفع الضرر
المظنون واجب فيجب الايات والاخبار مع تظافرها وتعاضدها دالة على عصمة الاجماع فلو كان هناك
نص من النبي صلى الله عليه وآله على خلافة علي ابن ابي طالب عليه السلام مفيد للقطع واليقين للاصحاب لكونه حقيقة بعث
لم يكن اتفاقهم على خذلانه واختيار الغير عليه مع انه من اكبر الذنوب ومنشاء ضلالة الناس الى
يوم القيامة فلنا القول بعصمة الاجماع وحجيته مع عدم دخول المعصوم فيه من مخترعاتكم والادلة
التي ذكرتم لا تصلح ان يكون ادلة لكم اما الاية الاولى فلان صحة الاستدلال بها موقوفة على ان الجمع
المحلي باللام المستغرقة للجنس واذا لم يكن للعموم فحينئذ يصلح اللفظ لان يراد به الجميع او البعض
والبعض لا يجوز ان يراد به العموم هنا لان ارتكاب القول بالعموم يستلزم اشتراط دخول المجانين و
الاطفال المميزة والنسوان وافراد المؤمنين الذين يوجدون الى يوم القيامة وهو باطل بالاتفاق
فتعين ارادة البعض فيكون المراد جماعة المؤمنين الذين دخل فيهم المعصوم ع كما هو مذهب الامامية
مقرونة بالصواب دون غيرها سلمنا العموم لكنا نقول المراد به اما جميع المؤمنين الى يوم القيامة
فيبقى فايدة الحجية الاجماع على انه يلزم ان التبعية انما تجب اذا لم يكن التابع من المؤمنين ليتصور

معنى التابع والمتبوع او المومنون الحاضرون المنتشرون في اقطار الارض جميعا فالعلم باعيانهم وبانهم اتفقوا بصميم القلب
بدون الاكراه والتقية من المحالات العادية او اهل الحل والعقد فلا يكون للعموم هذا خلف مع ان كلامنا
في الاجماع الذي تعين في باب خلافة ابي بكر فمن اين لكم دخول علي ابن ابي طالب وسلمان وابي ذر و
عمار واخراجهم من اهل الحل بصميم القلوب في المجمعين وان كان غير ذلك فعليكم البيان بالبرهان ولئن
تنزلنا على ذلك المقام فنقول القول بان المراد منه العموم لا يخلو من وجه قبيح نظرا الى ما قلتم في بيان
معنى الاجماع لان المراد بالاجماع الذي قلتم بحجيته اما قول قامت حجيته حتى قول الواحد كما قال
النظام منكم او اتفاق امة محمد كما قال الغزالي وهذا يشعر بعدم انعقاد الاجماع الى يوم القيامة
فان قلتم بان المراد من المومنين ايضا كذلك لم يحصل مقصودكم من صحة خلافة ابي بكر من الاية
وان كان غير ذلك لم يكن الاية دليلا على ذلك الاجماع محصل الاستدلال بالاية على تقدير ان
يكون المراد من المومنين جميع المومنين على حجية الاجماع الذي يكون بمعنى قول يكون ح معتبرا
بالحجة ولو كان قول واحد من المسلمين لا يخلو عن قبح لانه لا يصدق عليه انه سبيل جميع المومنين و
يدل على حجية الاجماع الذي ذهب اليه الغزالي ان الذي لم ينعقد بعد كيف يستدل على حجيته
بوجوب متابعة سبيل المومنين الذين هم متصفون بالايمان بالفعل لا بما هو المتبادر ولو اريد با
لمومنين الذين هم بالفعل ومن بعدهم اتفاق اهل الحل والعقد امة محمد صلعم كما قالوا فلا يكون المراد
بالمومنين الاستغراق والعموم مع عرفت ولئن تنزلنا عن هذا فنقول انما منع الله تعالى
عن مخالفة سبيل المومنين فلا بد في تتميم المرام من اثبات ان الصحابة الذين اجمعوا على خلافة
ابي بكر معروضا والرغبة كانوا مومنين فان الخصم لا يسلم ذلك والصحابة لا يخلو الامر من ان المراد

من المومنين اما المومنون بمجرد الاظهار وان كانوا الخبث الباطن منافقين فيلزم القبيح على الله تعالى حيث امر
باتباع من لا يستحق المتبوعية وان كان المراد المستحقين للثواب فمن اين ان المجمعين على خلافة ابي بكر
كانوا كذلك ومن اين حصل العلم بان جميع المستحقين للثواب المنتشرين في الاقطار اجمعوا على خلافته و
ايضا الاية نزلت في وقت الرسول صلعم فالظاهر ان المومنين هم المومنون الذين كانوا في عهده صلعم فيجوز ان
يكون معنى الاية ان يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المومنين الذين كانوا حاضرين في زمانه ومعلوم ان
كثيرا منهم لم يبق بعد الرسول صلعم فلا يلزم من وجوب اتباع الحاضرين المرة بين عند نزول الاية وجوب
اتباع بعضهم ايضا بعد وفاته اعلم انه الى هنا كان كلامنا متعلقا بالبحث على هذا الاستدلال نظرا الى
لفظ المومنين اما الان فنقول السبيل لغة هو الطريق الذي يقع المشي فيه وهو ليس بمراد قطعا
فتعين المجاز وهو يقتضي المناسبة ولا مناسبة بين الطريق المتمشي وبين ما اتفقت الامة
عليه وعلى تقدير التسليم فارادة الدليل الذي لاجله اتفقت الامة اولى نظرا الى المناسبة لان الحركة
الفكرية في مقدمات الدليل موصلة الى المطلوب كما ان الحركة البدنية في الطريق مسلوكه موصلة
الى حدوث القيمة جميعا يلزم عدم انعقاد الاجماع على خلافة ابي بكر فقط لعدم وجود الاجماع بالمعنى الذي عنيتم
به كما لا يخفى واما المراد من الاجماع الى المطلوب انما منع يكون السبيل هو الطريق بدليل قوله هذه سبيلي ادعو الى ربك
نفيه ان الاستعمال اعم من الحقيقة واهل اللغة جوزوا كونه طريقا بحسب اللغة واذا رجحت ارادة الدليل
يثبت حجية الدليل لا المجمع عليه مطلقا وايضا لو تجاوزنا عن جميع ما ذكرناه لم يكن في الاية دلالة تتناول
في الخلافة التحقيق لانه جاز ان يكون تحقق انما امرنا باتباع المومنين من حيث ثبت بالعقول ان جملة المومنين
في كل عصر اماما معصوما لا يجوز عليه الخطأ فح لا يكون الاجماع حجة الا باعتبار دخول المعصوم فلا يتم مطلوبكم

ونقول اللفظ عين ولفظ وسبيل ليس للعموم فليس معنى الاية ان كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين فهو
كذلك فلا يستفاد منه الا وجوب تبعية سبيل المومنين في الجملة وهذا مما لا نزاع فيه فان تبعية المومنين
في الايمان واجبة ويؤيد صحة ذلك المعنى اللبيب فان من يقول لا تتبع غير سبيل الصالحين لا
يتبادر منه الا التبعية فيما صاروا به صالحين وشان نزول الاية فانها نزلت فيمن ارتد عن الدين ولو
سلمنا العموم لكن حينئذ يسقط الاستدلال لان مفاد الاية ح قد عرفت فلا يترتب الذنب بمقتضاه
لو اتبع بعض ما يغاير سبيل المومنين فلا يكون الاجماع حجة مطلقا فان قيل لفظ وسبيل عام بقرينة
صحة الاستثناء من قولك دخل غير دارنا او سلك سبيل اعدائنا فهو كذا قلنا من العموم انها ليست من
الفاظ العموم وصحة الاستثناء يكفي فيها عموم المستثنى منه ولو مجازا فان قيل لا نسلم انه على تقدير
العموم يكون معنى الاية ان كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين الخ انما يكون معنى الاية ان
كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين الخ انما يكون كذلك لو كان معنى العموم المجموعي وهو ليس
كذلك فان معنى العموم والاستغراق هو الاستيعاب والجمع اما الكل الافرادي فلا الاصل البراني
وايضا نقول يحتمل ان يكون معنى الاية ان من يتبع غير سبيل المومنين بعد ما تبين له الهدى في
الدليل الذي حصل بسببه الاجماع فلا كذا والقرينة على ذلك اعتبار هذا القيد في المعطوف عليه وح
لا يكون الاجماع حجة لان حجية الدليل لا يستلزم حجية المدلول والا يلزم ان يكون قول اليهود في
اثبات لوجوب العلم بالواسطة العادة حجة وايضا نقول لا يلزم من التوعد على اتباع غير سبيل ا
لمومنين وجوب اتباع سبيلهم لثبوت الواسطة وهي ان لا يتبع سبيلهم بل يحرم او يجوز وايضا
لا يبعد ان يكون مفاد قوله تعو ويتبع غير سبيل المومنين هو بعينه مفاد قوله تعو ومن يشاقق الرسول

من بعد ما تبين له الهدى بان يكون المعنى ان من يشاقق الرسول ولا يختار سبيل المومنين من عدم
المشاقة فهو كذا ولئن تنزلنا عن ذلك المقام كله وسلمنا ان ظاهر الاية يدل على حجية الاجماع
فلا اقل من تطرق الاحتمال وهذا يخل بالمقصود قال الشيخ العضد اذا قام الاحتمال في الاية كان
غايته الظهور والتمسك بالظاهر انما يثبت بالاجماع ولولا الاجماع لوجب العمل بالدلايل المانعة من اتباع
الظن فيكون اثباتا للاجماع بما لا يثبت حجيته الا به فيصير دورا اما الاية الثانية فالجواب
عن الاستدلال بها بوجوه الاول ان كون الامة وسطا يقتضي عصمة كل واحد منهم وهو باطل بالاتفاق
فتعين ارادة البعض وهو المعصوم كما قالت الامامية فان قيل الاية دلت على امتناع خلو الامة
عن عدول ولا يجوز ان يكون منحصرا في المعصوم كما قالت الامامية لان جعلناكم صيغة جمع والمعصوم
واحد قلنا لما امتنع ارادة الحقيقة باعترافكم وتعين ارادة البعض لا يمتنع ان يقال ان المعصوم
اصدق البعضية عليه وايضا لا نسلم عدم تعدد المعصوم اما في وقت الرسول فظاهر واما بعده
فالتعدد من حيث وجود الاب المعصوم الامام وابنه المعصوم وايضا كان الامة المخاطبة
تاخذونها الى يوم القيامة فكذا لنا ان نقول المراد بها الائمة الذين يوجد كل واحد منهم في
زمانه وايضا اذا اخذتم من الامة العدول فمن اين حصل لكم ان المجمعين في السقيفة كانوا من
اهل العدول لم لا يجوز ان يكون تلك العدول منحصرة في المتخلفين عنهم والثاني ان الاستدلال
مبني ان يكون المراد من الوسط العدل وهو ليس كذلك لان العدالة فعل العبد والوسط
من فعل الله تعالى بدليل قوله تعالى وجعلناكم امة وسطا والثالث انه سلمنا ان الوسط هو الخيار
لكنا نقول الخيرية والعدالة يكفي فيها الاجتناب عن الكبائر فيجوز ان يكون المجمع

علية من الصغاير خطأ ليس لصواب ويؤيد ذلك انه جعلهم عدولا ليكونوا شهداء على الناس والشهادة
تسمع مع الصغاير الرابع ان يكون الرسول شهيدا على الامة الوسط كما يدل عليه تتمة الاية قرينة
على ان المراد بالامة الوسط اما الحاضرون وقت النبي ص واما الائمة المعصومون كما يقول به الامامية
فان النبي ص كان شهيدا على ساير معاصريه وكذا كان النبي ص شهيدا على علي بن ابي طالب وابنيه
واولاده الطاهرين صلى الله عليهم اجمعين بالتبع وهم شهداء على ساير الناس اما سوى ذلك فلا
يحصل الخامس ان ظاهر الخطاب مخصوص للحاضرين فلا يتعدى الى غيرهم الا بدليل السادس ان
قوله تعالى لتكونوا شهداء ليس ما يدل على قبول شهادتهم في كل شيء بل هو مطلق في المشهود به وهذا غير
معين فيكون الاية مجملة مفتقرة الى التفصيل السابع انه يحتمل ان يكون معنى الاية ان النبي ص
كما بلغ اليهم الاحكام الالهية كذا يجب عليهم ان يبلغوا الى من بعدهم ويجب على من بعدهم ان يقبلوها
منهم وهذا يكون من باب الرواية دون الفتوى الثامن ان عصمتهم انما تثبت فيما يشهدون لا
فيما يحكمون به من الاحكام الشرعية بطريق الاجتهاد وانما الكلام فيما قال السيد المرتضى في الشافي
ومما يسقط التعلق بالاية ايضا ان قوله تعالى لتكونوا شهداء يقتضي حصول كل واحد منهم
بهذه الصفة لان ما جرى هذا المجرى من الاوصاف لا بد ان يكون حال الواحد فيه كحال الجماعة
الا ترى انه لا يسوغ ان يقال في جماعة انهم مؤمنون الا وكل واحد منهم مؤمن فلذلك لا
يسوغ ان يقال انهم شهداء الا وكل واحد منهم مؤمن فلذلك لا يسوغ ان يقال انهم
شهداء الا وكل واحد منهم شهيد لان شهداء جمع شهيد كما ان مؤمنين جمع مؤمن وهذا
يوجب ان يكون كل واحد منهم اعني من الامة حجة مقطوعا على صوابه قولا وفعلا وانهم

يكن هذا مذهبا لاحد وكان استدلال الخصوم بالاية بوجهين فسد قولهم ووجه الاية قوله تعالى كنتم خير امة
اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر الثالث فالجواب عن الاستدلال بها ايضا بوجوه الاول
انها مهملة الظاهر لاقتضائها اتصاف كل واحد من الامة بذلك والمعلوم خلافه فلا بد ان يحمل على بعض
الامة وهو المعصوم ومن تبعه فيقبل المخاطب ليس كل واحد بل الموصوفون بكونهم خير امة فان الواحد لا يتصف
بكونه خير امة فهم المجموع لكن من حيث ان فيهم من هو كذلك كما يقول الملك لعسكره انهم خير عسكر
يفتحون البلاد بمعنى ان في العسكر من هو كذلك ضرورة ان ليس كل واحد من عسكره كذلك وح لا يمكن
الحمل على المعصوم لانه واحد واجيب بان المعنى اذا كان في العساكر من هو كذلك جاز ان يكون واحدا
والثاني ان المعروف مفرد معرف باللام والمفرد المحلى ليس من الفاظ العموم عند الاكثر فيحتمل ان يكون المراد
ان اكثر امة محمد ص يامرون بالكثير افراد المعروف بمقتضى مقام المدح وهو حاصل بهذا القدر والثالث
انها اقتضى اتصافهم بذلك في الماضي ويامرون بالمعروف لا ينافي عنه لانه يحتمل ان يكون حكاية حال
فح اما ان يقال ان الاية اما لمجرد الاخبار او لاجل انكم كنتم في الاول كذا ثم صرتم الى خلاف ذلك فان
الجمع بين استحقاق المدح والذم جايز لما ثبت في مسئلة الاحباط والرابع ان منطوق الاية حصول
الوصف في الماضي ومفهومها عدم حصولها في الحال فيدل عليه كما يدل على المنطوق والخامس ان صيغة
المضارع كالمشترك والمطلق فلا يدل على ان الامة دايما يكون كذلك بل يكفي ان يكون كذلك
في الجملة ولو بحسب بعض الازمنة والسادس ان الخطاب مع الموجودين في ذلك الوقت فيكون
توهم حجة دون غيرهم قال مجاهد كنتم خير امة اخرجت للناس اذ كنتم على الشرائط المذكورة
اي تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وقيل انما صارت امة محمد ص خير امة لان المسلمين منهم اكثر

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم افشى فهم من الاصحاب محمد صلى الله عليه وآله كما قال عليه السلام خير الناس
قرني ثم الذين يلونهم وهذا يدل على ان اول هذه الامة افضل ممن بعده وذهب ابو عمر وابن عبد البر الى
انه قد يكون فيمن ياتي بعد الصحابة افضل ممن كان في جملة الصحابة وان قوله خير الناس قرني ليس
على عمومه بدليل ما يجمع القرن بين الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه جماعة من المنافقين المظهرين
للايمان واهل الكبائر الذين اقام عليهم او على بعضهم الحدود وقد روى ابو امامة انه صلى الله عليه وآله
قال طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي وفي مسند ابي داود الطيالسي عن
محمد بن ابي حميد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال كنت جالسا عند النبي ص فقال اتدرون اي
الخلق افضل ايمانا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم قال
افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم افضل الخلق ايمانا اما الآية واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا الآية فالجواب عن الاستدلال بها ايضا بوجوه الاول بمنع عموم النهي عن
التفرق في كل شيء بل في الاعتصام بحبل الله لانه المفهوم الا ترى انه لو قيل ادخلوا البلد ولا تفرقوا
لم يفهم منه الا النهي عن التفرق في الدخول والثاني انه لا يجوز حمله على العموم لان قبل الاجماع كل واحد
من المجتهدين مامور باتباع اجتهاده والمستند الى ظنه والظنون مختلفة فيكون التفرق مامورا به لا
منهيا عنه والثالث انه مخصوص بما بعد زمان الخطاب واما الآية فان تنازعتم في شيء فردوه الى الكتاب
والسنة الخامسة فالجواب عن الاستدلال بها اما اولا فلان عدم التنازع اما لان اتفاقهم كان مبنيا على
الكتاب والسنة فح يلزم الحجة هو الكتاب والسنة ولا حاجة الى الاجماع وان كان بدونهما كان الاجماع بدون
مستند وهو ليس بصحيح واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون عدم الرجوع الى الكتاب والسنة وقت الاتفاق بسبب

دخول المعصوم

دخول المعصوم فيه فلا يكون بدون دخوله حجة واما ثالثا فلانه لا يدل الا على عدم رجوع المجمعين الى
الكتاب والسنة دون من تاخر عنهم او من لم يكن داخلا في المجمعين واما رابعا فلانه انما يدل على ان
التنازع اذا لم يقع من بدو الامر فح يكون الاتفاق حجة اما اذا وقع التنازع كما في الخلافة بعد النبي
فلا دلالة للآية على حجية الاجماع بعد التنازع واما خامسا فلان منطوق الآية مخصوص بحيوة النبي
كما يدل عليه قوله تعالى فردوه الى الله والرسول فيكون مفهومه ايضا مخصوصا بها واما الحديث فالجواب عن
الاستدلال به بوجوه الاول من حيث السند فانه خبر واحد يوجب الظن ولا يوجب علما ولا عملا ولا
يسوغ القطع بمثلها ولا خلاف في ان نقله النبي من طريق الآحاد وادعاء المخالفين الضرورة في
تواتره فلا يخلو اما في لفظه او في معناه تقرير الاول ان هذا الحديث مروي بالفاظ مختلفة
يستحيل ان يكون كل واحد من تلك الالفاظ كذبا فيكون البعض في الجملة قطعيا فيرد على ذلك
انه يجب ابانة ان كل واحد من هذه الالفاظ يدل على ان الاجماع حجة قطعا والا للخصم ان يقول
يجوز ان يكون صحيح الصدور من النبي ص هو الذي لا يكون دالا على حجية الاجماع قطعية
وتقرير الثاني ان يقال ان كل واحد من تلك الالفاظ وان كان ظنيا لكن المعنى المشترك
اعني كون الاجماع حجة قطعي ويرد عليه انه لو كان الامر كذلك لكان حاله حال غزاة بدر واحد في
شجاعة علي ووجود حاتم وكان كون الاجماع حجة معلوما لنا بالضرورة بدون الافتقار الى
الاستدلال ببعض تلك الاخبار والمعلوم خلاف ذلك قال السيد المرتضى ره وكيف يستجيز متدين
ان يدعي صحة الاخبار التي يسندون اليها الاجماع الاضطرار مع كثرة من يخالف فيها ممن
لا يجوز على بعضهم دفع الاضطرار ولم نجد احدا ممن نصر الاجماع من المتكلمين والفقهاء اقدم على ادعاء الاضطرار

في الاخبار التي تعلق بها في صحته بل الجميع معترفون بانها اخبار احاد انتهى وايضا استدلت الخصوم على
صحته بتقبيل الامة وترغم الرد على راويه وفيه انا لا نسلم ان كل الامة تقبله ضرورة وجود التنكير من
قبل الشيعة قال السيد المرتضى ره ونحن نعلم كثرة من يخالف في الاجماع كالشيعة على اختلاف
مذاهبها والنظام واصحابه ممن لا يجوز عليه دفع الضرورات الدينية بمذهبه تقربه الى الله باعتقاده
سلمنا لكن تقبل الامة لا يدل على الصحة لجواز الخطاء ودخول الشبهة والتمسك باجماعهم على
صحته مستلزم الدور انتهى وايضا استدلت الخصوم على صحته كما اوردنا سابقا بان عدم الظفر
على وجه القدح فيه مع الاهتمام الشديد بالبحث والتفحص عنه دليل على صحته ويرد عليه بان عدم الظفر
لا يدل على عدم الوجود فانه ليس كلما لا نعلم صحته وجب ان نعلم فساده فيحتمل ان الصحابة والتابعين
ما عرفوا صحته من الاخبار ولا فساده بل ظنوا صحتها فلم يجب عليهم الطعن على التفصيل وايضا
استدلت بان الصحابة والتابعين اجمعوا على صحة الاجماع لصحته من الاخبار ويرد عليه اولا منع
الاجماع وثانيا منع الاجماع لصحته من الاخبار وثالثا استلزامه الدور والثاني انه ان اراد بالامة
كل من وجد الى يوم القيامة فيخرج الاجماع عن كونه حجة وان اراد الموجودين وقت الخبر كان اجماعهم
حجة لكنا لا نعرف اعيانهم وبقاءهم بعده ص والثالث انه لم يبين ما الخطاء الذي عليه لا
يجتمعون وليس في اللفظ دلالة على نفي كل الخطاء ولا نفي بعض معين فهو كالمجمل يفتقر الى
البيان والرابع ان قوله لا تجتمع امتي على الخطاء يحتمل ان يكون نهيا للامة عن الاجتماع على الخطاء
بسكون العين فاشتبه على الراوي فنقله مرفوعا على انه خبر الخامس سلمنا انه لا تجتمع امة النبي
على الخطا لكن الاجتماع لا يتحقق الا مع الجزم بدخول الامة او جميع اهل الحل والعقد منهم بدون الاكراه

ومعلوم ضرورة

ومعلوم بالضرورة اتفاق علي بن ابي طالب وخواص اصحابه لم يقع منهم ترك العمل بمقتضى النصوص كما سيظهر
في تضاعيف الكلام السادس انه يجوز ان يكون الخطا في الحديث بمعنى السهو فيصح الاختصاص بامته
ولا مدح فيه والعقل حاكم بعدم جواز اجتماع جم غفير على السهو واجيب بان الاختصاص انما يستفاد
بمفهوم اللقب وهو ليس معتبرا بالاتفاق بيننا وبين الخصوم والكلام لم يثبت انه للمدح والسمع
تاكيد ما في العقل شايع في كلام الله ورسوله وقد تكلم سيد المحققين على بعض الالفاظ الاخر للحديث بما
حاصله انه قد روي عن النبي ص هذا الخبر بلفظ اخر وهو لم يكن الله ليجمع امتي على ضلال وكلما فيه
تعلق باللفظ الاول للحديث يفيد التعلق بالثاني على انه يرد عليه ان غاية ما يستفاد منه
ان الله تعالى لا يجمع امته على الضلال اما الدلالة على عدم اختيارهم له فلا وقد روي من قوله عليه السلام
لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق والتعلق به ظاهر في القضاء على ان الظهور على الامر النعت
الاطلاع عليه والاطلاع لا يستلزم العمل فيجوز ان يعلم الحق بنظر فضلا عليه ولا يعمل فاما ما روي من قوله ص من
سره بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ويد الله على الجماعة الى غير ذلك من الاقوال المرغبة في لزوم
الجماعة وترك الخروج عنها فهو مما يفيد التعلق في امر الاجماع بان لفظة الجماعة محتملة
لبعض منها والظاهر منها جميع الامة ولا فيها دلالة على تخصيص جماعة معينة انتهى اقول
لك ان تتكلم بمثل ذلك الكلام او تقريب من ذلك على كل الفاظ الحديث الذي ذكرنا
في تضاعيف كلام القائل كما يظهر من التامل قال الرازي من العجب ان الفقهاء اثبتوا الاجماع
بعمومات الايات والاخبار واجمعوا على ان المنكر ما يدل على العمومات لا يكفر ولا يفسق اذا كان ذلك
الانكار للتاويل ثم يقطعون بما دل عليه الاجماع ويكفرون مخالفه فيجعلون الفرع اقوى من الاصل

وذلك مما خالفت فيه الخصم واعلم ان ذلك الذي تمسك به المخالفون قد حاولوا اثبات حجية الاجماع بدليل العقل وهو الذي يعول عليه الجويني فقال اجماع الخلق العظيم على الحكم الواحد يستحيل ان يكون لا لدلالة ولا امارة فان كان لدلالة كشف الاجماع عن وجودها فخلافه خلاف الدلالة وهو باطل وان كان لامارة والتابعون قطعوا بالمنع من مخالفة هذا الاجماع فلولا اطلاعهم على دلالة قاطعة مانعة من مخالفة مثل هذا الاجماع لاستحال اتفاقهم على المنع من مخالفته فلا يكون هذا الاجماع لامارة ظنية اقول فيه اولا انه لا نسلم انه في الصدر السالف كانوا يقطعون بالمنع من مخالفة الاجماع فانه لم يكن في ذلك الوقت دأب الاصحاب التمسك بالاجماع فضلا عن المنع من مخالفته قال السيد المرتضى رضي الله عنه بانا قد ذكرنا حال من يخالف في الاجماع ممن رابع في تصحيحه ما ذكر من تمسك الصحابة بالاجماع وهؤلاء يقولون ان الاحتجاج بالاجماع مما ولدا الفقهاء عن قرب وتبعهم عليه جماعة من المتكلمين وان الصحابة ومن كان في الصدر الاول لا يعرفون شيئا على هذا الوجه الذي يدعيه المخالفون وانما كانوا ينكرون على من خالف الحق لانه خرج من المذهب الذي يقتضيه الدليل سواء كان ذلك المذهب اجماعا او خلافا انتهى وثانيا انه يجوز اتفاقهم لا لدلالة ولا امارة فان المبطلين اتفقوا على الحكم الباطل وهم منتشرون في الشرق والغرب وثالثا انه يجوز قطعهم بالمنع من مخالفة الاجماع مع كون مستند الاجماع امارة ظنية لان غاية الامر هو خطاؤهم في ذلك القطع وهو محل الجواز فلم يثبت حجية الاجماع وقريب من ذلك ما قيل لو انهم يقدمون الاجماع على القاطع فلولا حجية الاجماع قطعية لما فعلوا ذلك فان هذا مجرد حسن ظن بهم والا فلم لا يجوز الخطاء والتسديد عليهم ممكن لا يمكن تتميم ذلك كما لا يخفى وها انا اذكر بعض الايات والاحاديث التي تدل على عدم حجية الاجماع ما لم يدخل فيه من لا يجوز عليه الخطاء بوجه واكثر تلك الايات والاحاديث مما تقطعت بدلالتها

فاقول منها قوله

فاقول منها قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين مع ضميمة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير فقد دلت الاية وتعاضدت الروايات على اتفاق جميع اهل الحل والعقد ومعظم العساكر من امة محمد صلى الله عليه وآله على الفرار عن الزحف مع عظم ذلك الذنب وكونه من اعظم الكبائر كما دلت عليه الاية وغيرها فان قيل لا نسلم اتفاق جميعهم على الفرار فان اجماع اهل التواريخ والسير واقع على ان امير المؤمنين عليه السلام لم يفر في شيء من الغزوات عموما وفي الغزوة حنين خاصة وكذا وردت الروايات بعدم فرار عباس عم النبي صلى الله عليه وآله في تلك الغزوة وبعض بني هاشم اخر قلنا في كل اجماع تمسك به على خلافة ابي بكر او على ما يخالف مذهب الامامية حال كذلك فان اثبات اتفاق جميع الامة بعمومهم المطلوب على الامور التي اخترعت منه العامة بعد ادعوا الاجماع فيه مع مخالفتها للامامية من المحالات والمتعذرات لا سيما الامر الذي كلامنا فيه من اتفاق الامة على ترك العمل بمقتضى النصوص الدالة على خلافة علي بن ابي طالب عليه السلام وصدور الخطاء عنهم في ذلك فان خروج علي بن ابي طالب عليه السلام وخواص اصحابه منه معلوم بالضرورة من نظر كما يدل عليه روايات العامة والخاصة كما سيتضح انشاء الله تعالى ومن طرائف الامور ان خروج علي بن ابي طالب وخواص اصحابه وكذا خروج سعد بن عبادة يقدح في الاجماع الذي ادعوا انعقاده على خلافة ابي بكر يوم السقيفة وما بعده كما سيظهر انشاء الله وكذا في الاجماع الذي كلامنا فيه من اتفاقهم على طرح النصوص الجلية الدالة على خلافة علي بن ابي طالب وقد قدح خروج علي بن ابي طالب وعباس في اتفاق الصحابة يوم حنين على الفرار وكذا يوم احد فان هذا لشيء عجاب ومنها قوله تعالى

لا خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس فان ظاهر الاية تقتضي ان

كثيرا من نجويهم وما اتفقت عليه آرائهم لا خير فيه ينبغي لهم ان يتركوه ومنها قوله تعالى ان جاءكم

فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فانها تدل على جواز

اتفاقهم على اصابة قوم بجهالة ومنها قوله تعالى هذا التقريب وان تتولوا يستبدل قوما غيركم

ثم لا يكونوا امثالكم ومنها قوله تعالى واعلموا ان فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم فانه

صريح في عدم عصمتهم وجواز صدور العنت عنهم والقول بان المراد صدور العنت من كل واحد

منهم لا من مجموعهم تخصيص بدون مخصص ومنها بهذا التقريب قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا

عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ومنها قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه فانه يدل على ان ما اتفق عليه اراء اهل

الحل ومنها قوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل

منهم فانه صريح في عدم عصمتهم وقد عرفت ان خروج القليل لو كان مضرا لاجماعهم لما افاد القول

بحجية الاجماع فائدة لهم اصلا ومنها قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم

لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فانه يدل على عدم ايمانهم ما لم يكونوا محكمين لرسول الله

مسلمين وقد دلت روايات العامة بعدم اتصافهم بذلك كما عرفت من قوله ان استخلف عليكم

فيعصون خليفتي الخ وكذا قوله ولا اراكم فاعلين فهذا يدل صريحا على صدور معصية بل على عدم ايمانهم

لا من يستثنى بل قطعي وقد عرفت ان خروج واحد او اثنين اما لا يخل باجماعهم او يستلزم عدم

تحققه ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم

لست مؤمنا تبتغون عرض الحيوة الدنيا فانه يدل على وقوع الابتغاء منهم ومنها قوله تعالى يا ايها الرسول

[illegible] ان يكون المراد [illegible] الاولى [illegible] كان [illegible] عنهم [illegible]

بلغ ما انزل اليك فان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فان عصمة الله تعالى النبي من

الناس لا يتصور الا اذا كان صدور ضرر النبي من الناس جائزا ومنها قوله تعالى وقال الرسول ان قومي اتخذوا

هذا القران مهجورا ومنها قوله تعالى يا ايها الناس انما بغيكم على انفسكم متاع الحيوة الدنيا ثم الينا مرجعكم فننبئكم

بما كنتم تعملون ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم

الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة فما متاع الحيوة الدنيا في الاخرة الا قليل الا تنفروا

يعذبكم عذابا اليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضروه شيئا وجه دلالة هذه الاية على المطلوب ظاهر لا

يخفى ومنها قوله تعالى واذا اذقنا الناس رحمة من بعد ضراء مستهم اذا لهم مكر في اياتنا قل الله اسرع

مكرا ان رسلنا يكتبون ما تمكرون فان عدم العهد والحكم على الجنس يقتضي العموم والاستغراق

ومنها قوله تعالى ااشفقتم ان تقدموا بين يدي نجويكم صدقات فانه صريح فانهم اثروا طلب المال

والتحفير الفاضي وقوله تعالى وتاب الله عليكم يكشف لك ان قد وقع منهم بالتاني عن المناجات

بالبخل بالصدقات ما يقتضي الجنايات ومنها قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من

حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر فانظر الى قوله تعالى رسوله صلى الله عليه واله وسلم

اذا ما تعلم ان مضمونه يقتضي انقباضهم والجانب عن نبوته ليس جناح رسوله ودون حكم التبليغ

وطاعة الرسالة وقوله تعالى فاعف يدل على ان كونهم بتلك الصفات من قبيل الجنايات

امثال تلك الايات ايات اخر وكل ذلك مما تفطنت به الاية واثنين ومقصودنا ليس هو ادعاء

القطع بدلالات على المطلوب بل المقصود ان دلالات تلك الايات على جواز صدور الخطاء من الامة

في الجملة ليست اقل من دلالات الايات التي ذكروها على حجية اجماعهم فهذا مما لا شبهة فيه اما الاخاد

فمنها ما تضمن اكثر العلماء مثل قوله عليه السلام لا تقوم الساعة الا على شرار امتي فانه يدل على عدم حجية الاجماع في ذلك
الوقت وقوله عليه السلام لا ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فانه يشعر بكون جميعهم كذلك وقوله ان الله لا يقبض
العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا فهذه الاخبار ونظايرها كما ترى تدل على خلو الزمان عمن يقوم بالواجبات
اما الاحاديث التي تضمنت انها لا تدل على عدم حجية الاجماع العامي فهي كثيرة جدا منها ما رواه ابو بكر
احمد بن موسى بن مردويه في كتاب المناقب وهو من مخالفي اهل البيت عليهم السلام باسناده الى عبد الله بن القاسم
عن ابي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه فقلت من احب اصحابك اليك فان كان امر كنا معه وان كانت نائبة
كنا من دونه قال هذا علي اقدمكم سلما واسلاما فانه لو كان الاجماع حجة لوجب ان يامر بالتمسك بالاجماع
وبما اتفق عليه الامة لا بعلي وحده وان كان ما اتفق عليه الامة بخلافه ومنها ما روي في كتب العامة
من قوله عليه السلام يا عمار سيكون من بعدي في امتي هناة واختلاف حتى يختلف السيف بينهم حتى يقتل
بعضهم بعضا ويتبرأ بعضهم من بعض فاذا رايت ذلك فعليك بهذا الذي عن يميني علي عليه السلام
وان سلك كلهم واديا وسلك علي واديا فاسلك وادي علي عليه السلام و
خل الناس طرا وقد صرح علي بن طاوس رحمه الله عليه ان هذه الرواية رواها ابو بكر محمد بن الحسين الاجري
تلميذ ابي بكر ابي داود السجستاني في الجزء الثاني من كتاب الشريعة وذكر الخطيب في تاريخه
باسناد مذكور ثمة عن ابي ايوب الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لعمار تقتلك الفئة
الباغية وانت اذ ذاك مع الحق والحق معك يا عمار ان رايت عليا عليه السلام قد سلك واديا وسلك
الناس كلهم واديا فاسلك مع علي اما وجه دلالة هذه الرواية على عدم حجية فظاهر من ان

بين لانه لو كان

بين لانه لو كان حجة لوجب على علي عليه السلام وعلى عمار سلوك وادي سلكه الناس كلهم لا ان يجب على عمار
سلوك وادي علي مع كونه صلوات الله عليه مخالفا للاجماع ومنها ما روى الحميدي في الجمع بين الصحاح الستة في
الجزء الثالث في باب مناقب علي عليه السلام من صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه قال رحم الله عليا اللهم ادر الحق معه
حيث دار وما رواه ابو بكر احمد بن موسى بن مردويه في كتاب المناقب من عدة طرق منها باسناده
الى محمد بن ابي بكر قال حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه قال الحق مع علي وعلي مع الحق لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض فليت شعري ان الحق مع الاجماع المنعقد على خلافة ابي بكر كيف يكون مع
تخلف علي عن بيعته يوم السقيفة بالضرورة الى ستة اشهر على رواية صحيح مسلم وغيره كما رويته
العامة ومنها ما شاع وذاع وروى باسناد عديدة في كتب الخاصة والعامة من قوله عليه السلام اني تارك
فيكم الثقلين ما ان تمسكتم به لن تضلوا ابدا احدهما اعظم من الاخر وهو كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض وعترتي اهل بيتي الحديث وروى الثعلبي قال قال رسول الله صلى الله عليه اني قد تركت فيكم الثقلين
خليفتين وقريب من ذلك ما رواه الحميدي في الجمع من الصحيحين وغيره في غيره فلو كان الاجماع
حجة لوجب ان يامر بالتمسك بالاجماع عند ارتحاله نفسه الا بالعترة ح ايضا مما يجب عليهم التمسك
بالاجماع ايضا قد ثبتت بهذا الحديث المتواتر بالمعنى وجوب التمسك بالعترة ومعلوم ان الائمة
قد خالفوها واعرضوا عنها كما يدل عليه الاحاديث والروايات الكثيرة منها ما روى الحميدي في سادس
حديث من المتفق عليه من مسند ابي بكر قال وبقيت فاطمة عليها السلام بعد وفات رسول الله صلى الله
عليه الا ستة اشهر ثم توفيت قالت عائشة وكان لعلي عليه السلام وجاهة من الناس في حيوة
فاطمة فلما توفيت انصرفت وجوه الناس عن علي عليه السلام وفي حديث عروة فلما راى علي انصراف وجوه الناس

عن ضرع امه انه لابي بكر فقال رجل للزهري فلم يبايعه علي ستة اشهر فقال والله ولا احد من بني هاشم حتى
بايعه علي وغير ذلك من الروايات كما عرفت وستعرف خطاؤ وامنها انت اللذين تعرفان فلابد ان يقال
ان تلك الامة قد اجمعوا على الباطل وتركت الحق قال السيد علي بن طاوس عليه الرضوان مشيرا الى الحديث
التمسك بعدما اخرجه من كتبهم المعتمدة بهذا اللفظ فانظروا الى الصفوا ابل جرى من التمسك بهما ما قد يقتضي
عليهما واهل اعتبر المسلمين بهؤلاء من اهل بيته الذين ما فارقوا كتاب الله وبل فكروا في الاحاديث
المتضمنة وانهم خلفاؤه بعده وهل ظلم اهل بيت من الانبياء مثل ما ظلم اهل بيت محمد صلى الله
عليه وآله بعده من الاحاديث المذكورة المجمع على صحتها وهل بلغ نبي او خليفة او ملك من ملوك الدنيا
في النص على من يقوم مقامه بعد وفاته ابلغ ما شهد او اجتهد فيه رسولهم محمد صلى لكن له اسوة بمن خولف
من الانبياء قبل واسوة بالله الذي خولف في ربوبيته وخليفته وحكمته ... ومنها الحديث
المتواتر اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجى ومن تخلف عنها غرق فانه يدل على
النجاة تحصل مع تبعيتهم وان كان الامة على خلافهم والهلاك متيقنة مع التخلف عنهم وان كان
المتخلفون جميع الامة والعجب من هؤلاء الاربعة المذاهب حيث اعرضوا وتخلفوا من تلك
السفينة وصاروا متعلقين باذيال مالك وابي حنيفة والشافعي واحمد بن حنبل مع شدة اختلاف
هؤلاء الاربعة في الامور العقلية والنقلية ومع اتفاق علماء العترة المحمدية صلى الله عليهم فيما هم يتمسكون
بالقياس والاستحسان مع ان علماء اهل البيت قد تضمنت كتبهم النصوص والاخبار المروية عن جدهم
محمد في جميع شريعته فيتركون سفينة اهل البيت ويتخلفون عنها مع ذلك كله ويتشبثون
بهوى انفسهم باذيال [illegible] كما يتشبث الغريق بكل حشيش ومنها ما ذكره الغزالي في كتاب

المنقذ من الضلال

المنقذ من الضلال ما هذا لفظه والعاقل يقتدي بسيد العقلاء علي حيث قال لا تعرف الحق بالرجال اعرف
الحق تعرف اهله فان قول علي صريح في ان الحق لا يعرف بالرجال وباتفاقهم ومنها ما روى الفقيه الشافعي ابن
المغازلي قال رسول الله صلى الله عليه وآله مني وانا منه ... في حجة الوداع خير قال لا الفينكم ترجعون بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض وايم الله لئن فعلتموها لتعرفني في الكتيبة التي تضاربكم فانه صريح في جواز صدور
الكفر والارتداد الذي هو اعظم الذنوب يقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله
ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى مثل حديث ابي هريرة وان اخواني من المهاجرين
كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واذكر اذا نسوا ثم
ذكر الانصار بعد كلام له فقال كان يشغل اخواني من الانصار عمل اموالهم فانه طعن صريح على جميع المهاجرين و
الانصار الذين هم اهل الحل والعقد ومنها ما ذكر الطبري في تاريخه قال اتى عمر بن الخطاب منزل علي عليه السلام
فقال والله لاحرقن عليك البيت او لتخرجن للبيعة فخرج اليه الزبير مصلتا بالسيف فعثر وسقط السيف
من يده فوثبوا عليه فاخذوه وذكر الواقدي ان عمر جاء الى علي في عصابة فيهم اسيد بن حضير وسلمة بن اسلم
الاشهلي فقال اخرجوا او لنحرقنها عليكم وذكر ابن خيرانة في غرره قال زيد بن اسلم كنت فيمن حمل الحطب
مع عمر الى باب فاطمة عليها السلام حين امتنع علي عليه السلام واصحابه من البيعة فقال لفاطمة صلى الله عليها اخرجي
من البيت والا احرقته ومن فيه وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم افضل الصلوة والسلام وجماعة
من اصحاب النبي صلى فقالت فاطمة تحرق علي ولدي فقال عمر والله او ليخرجن وليبايعن ونحو ذلك روايات
اخر فان تلك الافعال المنكرة لا تجتمع مع القول بان الامة لا تجتمع على الخطاء ومنها ما تم في بعض الاحاديث
انسانه من الصحابة انما كانوا يرقبون عليا المكان حتى فاطمة مع كثرة ورود الاحاديث

المتفق عليه في تعظيم عمر ومن بعده الخلفاء فاحش ومنها ما رواه في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث التاسع
والاربعين من افراد البخاري من مسند ابي هريرة انه قال قال النبي صلعم لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ
القرون التي قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم قال ومن الناس الا اولئك
وما روي ايضا في الحديث الثاني والعشرين من المتفق عليه من مسند ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم لتتبعن سنن
من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى اذا دخلوا جحر ضب لتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى
قال فمن ومن ذلك ما ذكره صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله عن حذيفة عن النبي
انتم اشبه الامم سمتا ببني اسرائيل لتركبن طريقهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة غير اني لا ادري اتعبدون
العجل ام لا فهل من عاقل متدين يتشبث بعد ذلك في جواز الخطا بل وقوعه عن امة النبي صلعم واتفاقهم عليه
ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص في الحديث الحادي عشر
من افراد مسلم قال ان النبي صلعم قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن
عوف نكون كما امرنا رسول الله صلعم فقال صلعم تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون
ومنها ما فيه ايضا في مسند ابي الدرداء في الحديث الاول من صحيح البخاري قالت ام الدرداء دخل
علي ابو الدرداء وهو مغضب فقلت له ما اغضبك فقال والله ما اعرف من امر امة محمد شيئا
الا انهم يصلون جميعا ومنها ما فيه ايضا في الحديث الاول من صحيح البخاري من مسند انس بن مالك
عن الزهري قال دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف
مما ادركت الا هذه الصلوة وقد ضيعت ومنها ما فيه ايضا في الحديث العاشر من مسند ثوبان مولى
رسول الله صلعم قال وانما اخاف على امتي الائمة المضلين واذا وقع عليهم السيف لم يرفع عنهم الى يوم القيامة

لا تقوم

فلا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين وحتى تعبد القبائل من امتي الاوثان وامثال تلك
الاحاديث كثيرة يطول الكتاب بذكرها هنا وسيجي كثير منها ان شاء الله تعالى في تضاعيف الكلام عليك
بالتامل الصادق فيها واذا تثبتت بهذه الايات والاخبار المروية من طرق اهل السنة و
الجماعة عدم حجية الاجماع العامي فلا بد ان يحمل الايات والاخبار التي تدل بزعمهم على حجية الاجماع
على الاجماع الذي يكون المعصوم فيه داخلا فانه مطابق للعقل المستقيم ضرورة ان كل فرد من افراد
البشر سواء كان من امة النبي محمد صلعم او غيرها يجوز عليه الخطا فيجوز على كلهم كذلك ما دام لم يحكم الحق
بالفرق بينهما فانه الظن بل نظير لا سيما نظرا الى صحة اتفاق امم الانبياء السابقة كاليهود والنصارى
وغيرهم من اهل الملل السابقة على الخطا وقد نص على ذلك على زعم القوم اصحاب علي بن ابي طالب
فعن سليم بن قيس العامري قال سال ابن الكوا عن السنة والبدعة وعن الجماعة والفرقة فقال
يا ابن الكوا حفظت المسالة فافهم الجواب السنة سنة محمد صلعم والبدعة ما فارقها والجماعة والله مجامعة
اهل الحق وان قلوا والفرقة مجامعة اهل الباطل وان كثروا من كنز العمال تبويب جمع الجوامع للسيوطي في
الباب الثالث في الاعتصام بالكتاب والسنة ايضا في كنز العمال تبويب جمع الجوامع للسيوطي في باب
خطب علي ومواعظه عن يحيى بن عبد الله بن الحسن عن ابيه قال كان علي يخطب فقام اليه رجل فقال يا امير
المؤمنين اخبرني من اهل الجماعة ومن اهل الفرقة ومن اهل السنة ومن اهل البدعة فقال ويحك اما
اذا سالتني فافهم عني ولا عليك ان لا تسال عنها احدا بعدي فاما اهل الجماعة فانا ومن
اتبعني وان قلوا وذلك الحق عن امر الله وامر رسوله واما اهل الفرقة فالمخالفون لي ومن اتبعني
وان كثروا واما اهل السنة فالمتمسكون بما سنه الله ورسوله واما اهل البدعة فالمخالفون لامر الله و

لكنا في رسول الله صلعم مقبلون برأيهم واهوالهم وان كثيرا وقد مضى منهم الفوج الاول وبقيت افواج وعلى الله
قصمها واستيصالها عن جدبة الارض والامر الذي الدال على جواز عدم اتفاق امة النبي ص على العمل با
لنص الجلي على خلافة علي بن ابي طالب وعلى عدم تواطوهم على نقله مع كونهم عالمين بذلك هو ان انشقاق
القمر وفتح مكة انه كان بالصلح او بالقهر وكون بسم الله الرحمن الرحيم هل هو من كل سورة ام لا وكون الاقامة
مثنى او فرادى مع مشاهدة الصحابة لذلك من حيث رسول الله ص وكذا المسح على الرجل او
غسل في الوضوء وكذا كيفية الصلوة وصفات الحج وحدود الركوع وقطع يد السارق مع مشاهدتهم
من الامور من النبي ص من حيث هو مع كون كل منها من الامور العظيمة من حيث كون الناس مكلفين بها
الى يوم القيامة ومشاهدتها جمع كثير من الامة وعدم الداعي الى كتمانها لم تتفق الامة على العمل
بها ولا على نقلها وكذلك المعجزات المروية من رسول الله ص من انطاق البهائم واشباع الخلق
الكثير من الطعام القليل وانفجار الماء من اصابعه وحركت الشجرة من مكانها كل ذلك من اعجب الا
شياء وكانت واقعة بمشهد الخلق الكثير ثم انها لم تنتشر وكذلك تعين يوم موت النبي ص
فليكن مثل ذلك حال النص على خلافته واورد عليه الرازي بان الانشقاق فقد منع الحليمي
وقوعه بجمل وانشق القمر على انه سينشق وان سلمنا وقوعه فلعل المشاهدين ما كانوا في حد التواتر
لانه اية ليلية واكثر الناس كانوا تحت السقوف فلذلك لم ينتشر واما ان فتح مكة
كان صلحا او غيره فليس ذلك من الامور الظاهرة لان كيفية استخلاص البلاد مما لا يظهر الا على
اكابر العسكر والقضاة فلا فايدة في معرفة ذلك بخلاف النص على علي رضي الله عنه فانه كان
امرا اجنبيا وجميع مصالح الدين والدنيا كان متعلقا به واما البسملة فقد منع القاضي كونها من

كل سورة وتقديم كونها

كل سورة وتقدير كونها كذلك لكن ليس حكم الرسول بكونها كذلك جاريا مجرى نصب علي للامامة
واما الامر الاقامة فلعل المؤذنين في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله كانوا يقيمون تارة فرادى وتارة
مثنى ثم ان بعض الرواة نقل على احد الوجهين والبعض على الوجه الاخر فصار اختلاف الروايات منشا
للاختلاف واما المعجزات التي ظهرت على نبينا فلعل المبصرين لها ما كانوا بالغين حد التواتر فان
كان السامعون للنص الجلي على علي رضي الله عنه بالغين الى حد التواتر كان في ذلك منهم تركا لدينهم
انتهى واما قول المستدل كما هو ظاهر ان جماعة المخالفين من جماعة قد ذكروا في كتبهم معجزة
شق القمر وان جماعة من اهل مكة قد شاهدوه وكذا اخبر به اهل القافلة وهذا بظاهره
يقتضي ان المشاهدين كانوا قد بلغوا حد التواتر فان التواتر ليس له عدد معين على الاصح ولا
بدلالة الجماعة ان يقطعوا بعد وقوعه كذلك كما هم يقطعون بعدم وجود النص على علي بن
ابي طالب ع الا ان يذكروه على سبيل الادعاء وان لم يقبلوا فلم لا يجوزوا ذلك وقد جاز بحسب نفس الامر
ايضا فليجوزوا وليجز النص على امامته علي ايضا سلمنا انه لا بد بالظاهر على ان المشاهدين
كانوا قد بلغوا نصاب المتواتر لكن لا اقل من الاحتمال كما هو لازم قول الرازي فلعل المشاهدين
الخ فللخصم ان يقول لا احتمال بذلك ولعل من يجب عليك ان تجزم وتقطع بعدم بلوغهم
حد التواتر كما يقطعون بعد النص على امير المومنين ع متمسكين بعدم انتشاره لديكم قوله فليس ذلك
من الامور الظاهرة اقول قد عرفت ان مقصود المستدل هو ايجاب القطع عليهم بعدم بلوغ المطلعين
حد التواتر على انا نقول حال ممتازي المهاجرين والانصار مع كثرتهم وكونهم من اهل الحل والعقد لم
يكن حال امراء عسكر سلطان الجبابرة والطغاة من عدم وصولهم السلطان وعدم مدخليتهم في المشورة

فضلا ان يكون حالهم حال عوام العسكر كما لا يخفى على المتتبع المنصف كيف والنبي صلى الله عليه وسلم كان مختلطا معهم
في غاية الاختلاط مداخلا لهم في المشاورة وكان ينادي عليه قوافلهم وشاورهم وكان في عظمة الخلق حتى
قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم فكيف يستلزم عاقل ان الحاضرين في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
دخول مكة من شيوخ المهاجرين والانصار ورؤساء الاطراف من القبائل والاعراب لم يطلعوا على
كيفية مكة او اطلعوا لكن لم يبلغوا حد التواتر سلمنا لكن لا اقل من احتمال الاطلاع وقد عرفت ان
هذا القدر ايضا يكفي لنا لانه يحتمل ان جماعة بالغين نصاب التواتر قد شاهدوا شيئا او يحصل لهم
العلم به ثم اخترعوا الاخبار به ولا ينتشر قوله وايضا فلا فائدة في معرفته وذلك اقول اذا كان عدم
الفائدة سببا لعدم الاشتهار فكيف لا يكون الداعي الى الاستتار سببا لعدمه لكن العصبية لا
يدع امام الاشاعرة لان يعلم الاوليات فضلا عن النظريات قوله جميع مصالح الدين والدنيا
وجود جميع مصالح الدنيا عند جميعهم ممنوع فاستتار والدنيا على الدين على سنن الاولين قوله اما
التسمية فقد منع القاضي مراد المستدل انه كان الواجب عليكم اسورة بالقاضي في ذلك واذا
كان الدليل جاريا في التسمية تم الكلام سواء كانت التسمية جارية مجرى نسب الامام من جميع
الوجوه ام لا قوله واما امر الاقامة الخ لا يخفى عليك انه اذا كان كل من فعلي المؤذنين عند
محضر جماعة كثيرة مرات كثيرة فيجب على قولكم ان ينتشر كل من الفعلين ويحصل لكل واحد من
الناس العلم بكل منهما فلا وجه للتردد والاختلاف بل يجب الجزم بالتخيير وهذا ظاهر لا ستر
فيه قوله واما المعجزات التي على نبينا صلى الله عليه وسلم اقول كيف ترخص ايها الرازي امام الاشاعرة اما شئت
الى التزام ان احدا من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم لم يخبر عند محضر جماعة يبلغون مبلغ التواتر والحال

ان الدليل على صحة

ان الدليل على صحة نبوة الانبياء انما هو المعجزة فاذا لم يفد اصلا عند من يقوم باخباره الحجة سقط
الدليل راسا فان قيل ان المعجزات وان لم يفد كل واحد منها عند محضر جماعة كثيرة لكن المعنى
المشترك صار متواترا قلنا فكيف الامر كذلك حال نص النبي على خلافة علي عليه السلام فان قيل
لو كان كذلك لينبغي ان يحصل لنا اليقين بذلك قلنا لليهود والنصارى ان يقولوا مثل
ذلك فما هو جوابك لهم فهو جوابنا على انا نقول مقصود المستدل ان كثيرا من المعجزات مروية مع
خصوصيته بحضور جماعة كثيرة كاشباع الجماعة الكثيرة من الطعام القليل وجريان الماء من اصابع
من يدي الخلائق وتزوجه من العساكر وقوله بالاعلان الاعظمين الراية غدا من يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله كرار غير فرار حتى ان كثيرا من المهاجرين والانصار طمعوا في ذلك ونحو ذلك من
المعجزات الكثيرة فيجب على اهل السنة والجماعة ان يكذبوا اسلافهم في روايته تلك المعجزات
ويقطعوا بعدم وقوعها لتيسر لهم بذلك دفع النص على خلافة علي فكان اثبات خلافة ابي بكر عندهم
اهم من اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم نعوذ بالله منه على انا نقول ايها الرازي في وضوء رسول الله
مع انه لابد ان يكون صلى الله عليه وسلم مدة عشرين سنة فما زاد يفعل الوضوء في السفر والحضر في كل يوم مرات عديدة
القوم هنا انه صلى الله عليه وآله لم يكن قط يفعل الوضوء بمحضر جماعة وهذا في كمال البعد من امثالك فان
القيت جلباب الحياء والتزمت فكيف يلزم ذلك في يوم وفات رسول الله صلى الله عليه وآله
ويوم دخول مكة ويوم عرفة حجة الوداع ونحو ذلك فان قيل لا نسلم اختلاف الامة فيما ذكرت
فان ما هو معلوم من اختلاف الامة في احكام تلك الامور فبعضهم يقول بمسح جميع الراس وبعضهم يقول
ببعضه يقول بقطع يد السارق من الرسغ والبعض من الاصابع والبعض من المنكب والبعض يقول •

بمسح الرجل والبعض بالغسل وهذا لا يستلزم الاختلاف في ثبوت الروايات عنه ص لجواز ان يستند ذلك
الاختلاف من حيث ان فعل النبي ص او قوله ع على وجه مخصوص لا ينفي جواز ما عداه فبعضهم فعل خلاف ما
فعله لضرب من الاستنباط من دلالة الشرع وكلهم كانوا متفقين بانه ص انما فعل غسل الرجلين دون المسح
وانما مسح جميع الرأس وانما قطع يد السارق من الرسغ فهذا مذاهبة ومكابرة لانا نعلم ضرورة
ان من خالف في تلك الامور لا يصحح الرواية من النبي ص بخلاف مذهبه وكيف يتوهم عاقل هذا وهو يعلم
ان الشيعة يدعي من مسح جميع رأسه او غسل رجليه وعندهم ان النبي ص لم يستعمل قط في رجليه الا المسح دون
الغسل ولا قطع السارق الا من حيث يقتضي مذهبهم على انا نقول كثير من الامور مثل المعجزات و
فتح مكة ويوم وفات النبي ص لا يجري فيه هذا اصلا والامر الثالث الدال على جواز كتمان النص على امامة
علي بن ابي طالب ع قوله تعالى مخبرا من اهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون
قال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا فانظر كيف كان عاقبة المفسدين واورد عليه الرازي
بانا لا ننكر جواز تعمد الجماعة للكذب وانما حملنا ذلك على الجمع العظيم ولعلهم كانوا قليلين اقول
قد عرفت ان استعمال العلم بالحكم بعدم حصول القطع للعامة بكونهم قليلين وعدم القطع بالقلة يستلزم
تجويز الكثرة وتجويز الكثرة في قوم تعمدوا الكذب والكتمان كاف لنا في هذا المقام فان مطلوبنا انما
هو ذلك على انا نقول تجويز القلة في الكاتمين للحق مستبعد جدا نظرا الى قوله تعالى يعرفونه كما يعرفون
ابناءهم الخ فانه صريح في ان اهل الكتاب عموما كانوا عارفين بالنبي ص وكثرتهم في ذلك الوقت
معلومة ايضا معلوم ان المعترفين بنبوته ص كانت فرقة قليلة منهم فلا بد ان يكون الكاتمين
منهم اكثرهم وهم كثيرون كما لا يخفى اما قوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم الخ فالتزام القلة فيه

مع ان تظاهر الشناعة والجحد في جميعهم حيف وميل من سواء السبيل والدليل من الرابع الاول المسطور ما علمت
من القرآن والاخبار ضلال قوم موسى عليه السلام بعبادتهم العجل مع علمهم الضروري بانه ... وكون العجل الها قال
الله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جسدا له خوار الم يروا انه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه
وكانوا ظالمين ولما سقط في ايديهم ورأوا انهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من
الخاسرين ولما رجع الى قومه غضبان اسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي اعجلتم امر ربكم والقى الالواح واخذ
برأس اخيه يجره اليه قال ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء
ولا تجعلني مع القوم الظالمين ولعل الضالين بعبادة العجل كانوا اكثر من جميع المسلمين الذين
كانوا بالمدينة واجاب الرازي بانا نحن بينا دليلنا على استعظام الصحابة لنصوص الرسول
ولسنا نسلم ان قوم موسى عليه السلام كانوا مستعظمين له وكيف وقد تسرعوا الى قتل هارون والى
ارادته بلا كلام حين ما كانوا في التيه ولما نهاهم هارون عن عبادة العجل واجهوه بالرد واما الصحابة
فكانوا بالعكس من ذلك ثم ان سلمنا استعظامهم لامر موسى فلا نسلم انهم كانوا عالمين ببطلان
الحلول على الاول بل المنقول ان في التورية كلمات كثيرة موهمة للتشبيه فلعلهم ما نظروا في الادلة
العقلية المبطلة للتشبيه فاجروا تلك الايات على ظواهرها كما وقع للمشبهة في زماننا فاعتقدوا
لذلك جواز الحلول ثم ان سلمنا كونهم عالمين بامتناع ذلك فلعلهم كلهم لم يتخذوا العجل بل كان بعضهم
اتخذوه وبعضهم انكروه وفي مسئلتنا لم يذكر احد من الصحابة نصكم انتهى اقول اولا لا يلتفت الى
امثال تلك التمويهات مع وجود قوله ص وانتم اشبه الامم ببني اسرائيل لتركبن طريقتهم
حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة غير اني لا ادري تعبدون العجل ام لا ونحو ذلك حكاية يناسب المقام

روى عمر بن شاهنشاه في كتاب مختصر اخبار البشر في ترجمة خلافة معوية ان اروى بنت الحارث بن عبد المطلب
بن هاشم وكانت من الصحابة دخلت على معوية وهي عجوز كبيرة فقال معوية لها مرحبا بك يا خالة كيف انت
قالت بخير يا ابن اختي لقد كفرت النعمة واسأت لابن عمك الصحبة وتسميت بغير اسمك
واخذت غير حقك وكنا اهل البيت اعظم الناس في هذا الدين بلاء حتى قبض الله نبيه مشكورا
سعيه مرفوعا منزلته فوثبت علينا بعده تيم وعدي وامية فابتزونا حقنا ووليتم
علينا فكنا فيكم بمنزلة بني اسرائيل في آل فرعون وكان علي بن ابي طالب ع بعد نبينا بمنزلة
هرون من موسى ثانيها انه لم يقم هو ولا احد من اسلافه واخلافه دليلا يدل على استعظام كل من
الصحابة بصميم القلب اياه ع والاستعظام الظاهري لا يفيد سلمنا لكن لا يلزم استمرار الحالة التي كانت
لهم وقت النبي ص بعد وفاته لا سيما نظرا الى حدوث كثرة الدواعي الى خلافها وشدة الصواب
عنها على انا نقول كما دلت اموره على عدم استعظام قوم موسى ع اياه كذا تدل امور اخر من طرق
المخالفين على عدم استعظام اكثر الصحابة نبينا ص كما ستطلع ان شاء الله تعالى عن قريب اما قوله
فلا نسلم انهم كانوا ظالمين الخ هذا يدل على غفلة عظيمة منه كيف يجوز عاقل ذلك مع قوله تعالى
حكاية عن هرون ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فانه صريح ان هرون نهاهم عن ذلك
مع انهم كانوا عالمين بكونه خليفة موسى فلم يقبلوا منه وامره واصروا على معصيتهم عنادا وابوا حتى
هموا بقتله ظلما وعدوانا قوله ثم ان سلمنا كونهم عالمين بامتناع ذلك الخ فيه وجوه الاول انه خلاف
ظواهر الفاظ الايات فانه تعالى اسند اتخاذ العجل الى قوم موسى عموما بدون استثناء وكذا الحكم
بكونهم ظالمين وكذا اسنادات اخر متضمن كلامه تعالى اياها والثاني انه لا يخلو الامر من ان المنكرين

بلغوا مبلغ التواتر

بلغوا مبلغ التواتر ام لا فان كانوا بلغوا فيجب ان يتواتر انكارهم على حسب ادعائكم وان لم يبلغوا فلا
ان يتفق ما عداهم على الاتحاد وعددهم ح لا بد ان يكون في حد نصاب التواتر ودعواكم ان القدر
المسطور لا يتفق على الباطل والثالث ان قولك لم يذكر احد من الصحابة نصكم حكم على النفي وهذا
نفي غير محصور فمن اين حصل لك العلم بذلك والرابع انا نقول ان كثيرا من الصحابة قد ذكروا
ذلك النص كما ستطلع ان شاء الله تعالى من بعد ذكرهم اعلم رحمك الله تعالى
ان كلامنا في هذا المقام ينحل الى دعويين الاول هو جواز اتفاق جماعة كثيرة لبعض الاغراض الفاسدة
على ما هو باطل عندهم والثاني هو جواز عدم اتفاق الجماعة الكثيرة على نقل بعض الامر العظيم الشائع
في عصرهم اذا كانت الدواعي لاكثرهم او كلهم الى اخفائه فالدليل الاول عام يثبت به كلا
الدعويين والثاني والثالث مخصوص بالثاني والرابع مخصوص بالاول فلا تغفل والذي مر ان
الاعصار والادوار متشابهة وقد علمنا ان بعض الامم السابقة عصوا انبياءهم في حين
حيوتهم وحضورهم فضلا بعد مماتهم فلم لا يجوز من امة نبينا ص عصيان رسول محمد ص في باب نصه على
امامة علي بن ابي طالب ع بعد مماته ص مع كثرة الدواعي اليه هنا التي لم يثبت وجود جميعها في الامم
السالفة وانما قلنا وجوزنا عصيان بعض الامم السابقة واقدامهم على الباطل لما رأينا من قوله تعالى
واذ واعدنا موسى اربعين ليلة ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون وقوله تعالى واذ قلنا ادخلوا
هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغدا وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم و
سنزيد المحسنين فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وقوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من
حليهم عجلا جسدا له خوار الم يروا انه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه وكانوا ظالمين ولما سقط في ايديهم

ورأوا انهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين ولما رجع موسى الى قومه
غضبان اسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي أعجلتم امر ربكم والقى الالواح واخذ براس اخيه يجره اليه قال ابن ام ان القوم
استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين وقوله تعالى واذ اخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم
الطور خذوا ما آتيناكم بقوة واسمعوا قالوا سمعنا وعصينا واشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم وقوله تعالى حكاية عن
موسى يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على ادباركم فتنقلبوا خاسرين الى ان قال حكاية
عن قومه قالوا يا موسى انا لن ندخلها ابدا ما داموا فيها فاذهب انت وربك فقاتلا انا هاهنا قاعدون
وقوله تعالى ألم تر الى الملأ من بني اسرائيل من بعد موسى اذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله قال
هل عسيتم ان كتب عليكم القتال الا تقاتلوا قالوا وما لنا الا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من
ديارنا وابنائنا فلما كتب عليهم القتال تولوا الا قليلا منهم والله عليم بالظالمين وقال لهم
نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا انى يكون له الملك علينا ونحن احق
بالملك منه ولم يؤت سعة من المال وقريب من تلك الآيات قوله تعالى فلما فصل طالوت بالجنود
قال ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني الا من اغترف غرفة
بيده فشربوا منه الا قليلا منهم لا سيما بالنظر الى بعض الاحاديث السابقة بتقريب آخر المتضمنة
قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ القرون الخالية شبرا بشبر وذراعا بذراع وقوله صلع
لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه وقوله صلى الله عليه وآله
وانتم اشبه الامم ببني اسرائيل لتركبن طريقتهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة اما كثرة الدواعي
الى عصيان الامة ترك مقتضى النص في خلافة علي صلوات الله عليه فظاهرة من حب الرياسة فان

الانسان كأنه

الانسان كأنه مفطور عليه كما هو مشاهد من قبل الآباء والابناء وبالعكس لاجل تلك الرياسات الا من عصمه الله
وضميمة الضغائن والاحقاد من اجل اتفاق قتل علي بن ابي طالب ع بالفضائل الجمة وقتل آباء العرب و
اولادهم واقاربهم في اعلاء كلمة الله كما صرح به النبي في روايات عديدة منها ما رواه صدر الائمة عندهم
موفق بن احمد المكي ثم الخوارزمي اخطب خطباء خوارزم فيما صنفه من المناقب في حديث طويل من قول
رسول الله صلعم لعلي بن ابي طالب ع اتق الضغائن التي لك في صدر من لا يظهرها الا بعد موتي اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ثم بكى فقيل له مم بكاؤك يا رسول الله صلعم فقال اخبرني جبرئيل عليه السلام انهم
يظلمونه ويمنعونه حقه ويقاتلونه ويقتلون ولده ويظلمونهم بعدي ومنها ما رواه ابو بكر احمد بن موسى
بن مردويه الحافظ وهو من اعيان مخالفي اهل البيت ع في كتاب كتاب المناقب باسناده الى ابن عباس
قال خرجت انا وعلي والنبي صلى الله عليه وآله وحسان بالمدينة فمررنا بحديقة فقال علي عليه السلام ما
احسن هذه يا رسول الله صلعم فقال حديقتك في الجنة احسن منها حتى مررنا بسبع حدائق فقال النبي صلعم
حديقتك في الجنة احسن منها ثم ضرب بيده على رأسه ولحيته وبكى حتى علا البكاء قيل ما يبكيك
فقال ضغائن في صدور قوم لا يبدونها لك حتى يفقدوني ورواه ابن مردويه من وجه آخر وزاد فيه
ان عليا ع قال للنبي صلعم في سلامة من ديني قال نعم في سلامة من دينك الوجه السادس على
جواز نزول عمل الاصحاب بالنص الجلي وعدم اتفاقهم على روايته هو ما علمنا من حيدهم عن العدول
عن احكام النبي صلعم حال حياته وعدم الرضا بافعاله صلعم فان من يعدل عن احكامه بنيته وقت حياته
ولا يرضى بافعاله كيف لا يجوز منه العدول بعد وفاته صلعم وانما خرجنا بذلك لما رأينا من الآيات
من طرق المخالفين اخبار الكثيرة تدل على ذلك فمنها قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ما لكم اذا قيل

كم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة الى قوله الا تنفروا يعذبكم عذابا
اليما وقوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين
مع انهم كانوا عالمين بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار
ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس
المصير ونحو ذلك فانه صرّح ان تلك الاصحاب من المهاجرين والانصار في وقت حيوته صلى الله عليه وآله
كانوا يعصون الله ورسوله فكيف يستبعد من هؤلاء ان يعصوه بعد وفاته وبعد التقرب بدلالة
عليه قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون
اما الاخبار فمنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند حذيفة اليماني في الحديث السادس عشر
عن يزيد بن زيد قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادركت رسول الله ص قاتلت معه فابليت فقال
حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله ص ليلة الاحزاب وقد اخذتنا ريح شديدة
وقرّ فقال رسول الله ص الا رجل ياتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة فسكتنا
فلم يجبه منا احد فقال قم يا حذيفة قال فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم فقال اذهب فأتني
بخبر القوم ولا تذعرهم علي فلما وليت من عنده جعلت كانما امشي في حمام حتى اتيتهم فرأيت
ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله ص
لا تذعرهم علي ولو رميته لاصبته فرجعت وانا امشي في مثل الحمام فلما اتيته واخبرته بخبر القوم وقررت
فالبسني رسول الله ص من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى اصبحت قال قم يا نومان
قال السيد ابن طاوس بعد ذكره الحديث في الطرائف فهذه شهادة البخاري ومسلم في صحيحيهما و

وشهادة من صدّقها على الصحابة بالخذلان لنبيهم صلى الله عليه وآله والاعراض عنه وقلة القبول منه لقبول
وترك الحياء وترك المراقبة لله وايثارهم للحيوة الفانية على الله تعالى ورسوله ص والجهاد في سبيله
فكيف يستبعد من هؤلاء الصحابة المخالفة لنبيهم بعد وفاته وقد جاهروا بالمخالفة في حيوته
مع انه لا يبعد لاهل الضعف مساهلة في وقت الحيوة فكيف بعد وفاته خذلوه في وقت يخاف
ويرتجى اراد منهم ان يقوم بمعاونته وكيف يستبعد اهمال كثير من المسلمين لوصايا نبيهم وتركهم العمل با
قواله والاقتداء بافعاله وقد اختلفوا غاية الاختلاف في فرائض كانت مشهورة في زمانه وكان
يكررها عليهم كالاذان والوضوء وتفصيل الصلوة وغيرها من الفرائض التي كانت تتكرر منهم اكثر الاوقات
فاضاعوها وبدلوا فيها حتى صار المعلوم منها مجهولا والصحيح معلولا انتهى ومنها ما رواه الحميدي في
كتابه المذكور في الحديث الرابع بعد المائتين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة من حديث
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة او مرتين ثنتين ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان آمر بحطب ثم آمر بالصلوة فيؤذن بها ثم آمر رجلا يؤم
الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عظما
سمينا لشهد العشاء وقريب منها ما رواه ايضا في مسند عائشة في الحديث التاسع عشر من
المتفق عليه من عدة طرق قالت ان النبي ص قال لها يا عائشة لولا ان قومك حديثو عهد بالجاهلية
وفي رواية اخرى حديث عهد بكفر وفي رواية حديث عهد بشرك واخاف ان تنكر قلوبهم لامرت
بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا و
بابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فانه لولا عدم استعداد المصيبة في حيوة النبي ص بل الكفر

من قوم ما ليس فيهم من اعيان المهاجرين والصحابة والخوف من سوء سريرتهم ما كان النبي صلى الله عليه وآله
يبقى منهم في هدم الكعبة واصلاح بنائها ومنها ما رواه ايضا في مسند ابي هريرة في الحديث الرابع والثمانين
بعد المائة من افراد مسلم ان النبي صلى الله عليه وآله لما فتح مكة وقتل جماعة من اهلها فجاء ابو سفيان فقال يا رسول الله
ابيدت خضراء قريش بعد اليوم فقال من دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن القى سلاحه فهو امن ومن
اغلق بابه فهو امن فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة في قومه ورافة بعشيرته وفي
رواية اخرى اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته في قرابته فان حال تلك الانصار التي كانت
بحيث يتهمون النبي في باب العفو ويحملون على النفسانية فما الاستبعاد عنهم لو حملوا استخلاف
النبي صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب مع القرابة القريبة وكونه زوج ابنته ووالد سبطيه على ذلك ومن
ان الجهة لا يرضون بفعله ذلك ويجعلونه كانه لم يكن ومنها ما ذكره ايضا في مسند انس بن مالك في
الحديث الحادي عشر من المتفق عليه قال ان ناسا من الانصار قالوا يوم حنين حين افاء الله على رسوله من
اموال هوازن ما افاء فطفق رسول الله صلى الله عليه وآله يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله
يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال الحميدي في الحديث المذكور في حديث هشام بن زيد
عن انس الانصار قالت اذا كان الشدة فنحن ندعى لها ويعطي الغنائم غيرنا الحديث فاذا كانت حال
تلك الانصار على ذلك المنوال فكيف يستبعد منهم الجحود والانكار على استخلاف النبي صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب
وجعله اميرا عليهم وجعل ابائهم رعاياه ومنها ما رووه في صحاحهم باتفاقهم وقد ذكره مسلم في صحيحه ايضا
في المجلد الثالث في حديث عائشة من قصة الافك فقال فيه ما هذا لفظه قالت قام رسول الله صلى الله عليه وآله
على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي سلول قالت فقال صلى الله عليه وآله وهو على المنبر يا معاشر المسلمين من يعذرني

من رجل قد بلغ اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا و
ما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال انا اعذرك يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت
عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد
الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على
ذلك فقام اسيد بن الحضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك
منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله صلى الله عليه وآله قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت فانظر بعين الاعتبار
حال هؤلاء الانصار حيث بلغت عصبيتهم وحميتهم الجاهلية الى ان لم يراقبوا الله تعالى وحضور
رسول الله صلى الله عليه وآله مع ان الله تعالى يقول لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فاعرضوا عن النهي و
تنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله حتى لم يتمكن من اسكاتهم من الانتصاف من رجل واحد فلم لا يجوز من هؤلاء الجماعة
ان لا يراقبوا الله ورسوله في خليفته صلى الله عليه وآله بعد وفاته وعدم حضوره قال السيد علي بن طاوس بعد ذكر
هذا الحديث والاحاديث الاخر ما هذا لفظه انظر رحمك الله تعالى نظر منصف في هذه الاحاديث المتفق
على صحتها عندهم واحكم فيما بلغوا اليه من تقبيح ذكر الانصار كافة وما ذكروه عنهم وشهدوا به
عليهم من سوء معاملتهم ومصاحبتهم لنبيهم في حال حياته بحضرته وقلة احترامهم له وترك الموافقة
في حالتي غضبه ورضاه ووقوفهم مع الحسد منهم او اعراض جاهلية واحقاد دنيوية فكذلك
يكونون قد حضروا وحضر من حضر منهم يوم السقيفة بمثل هذه الاراء السقيمة والاعراض الذميمة
واختلفوا فيمن يولونه منهم او من غيرهم الامارة حتى انه حضر ابو بكر وعمر وابو عبيدة واغتنموا اختلاف

الانصار ومن حضر السقيفة وتوصلوا في مبايعة ابي بكر وبالله عليك هل ترى يستبعد من هؤلاء الانصار
وانشاؤهم ان يتركوا النص على امير المؤمنين عليه السلام بالخلافة حسدا ولبني هاشم ويبايعوا ابا بكر لاغراض دنيوية
وانهم كانوا يطمعون من ابي بكر وفيها لا يرجون من علي عليه السلام من التماس الولايات والاموال منه بغير
حقها وانظر رحمك الله كيف احوج الامر بنبيهم صلعم الى ان قطع الخطبة ومنعوه مما كان قد شرع فيه
من التألم من المنافقين عبد الله بن ابي سلول ولم يتمكن من الانتصاف من رجل واحد حيث كان لهم
غرض فاسد منعه من ذلك وخالفوه واختلفوا عليه واقتصر على الاسف فهلا كان حال علي عليه السلام معهم
وحالهم معه كما جرت الحال مع نبيهم صلى الله عليه وآله من اختلافهم واختلالهم انتهى ومنها ما رواه الشيخ الحافظ
عندهم محمد بن موسى الشيرازي فيما اورده في كتابه الذي استخرج من التفاسير الاثني عشر تفسير ابي
يوسف يعقوب بن سفيان وتفسير ابن جريح وتفسير ابن سليمان وتفسير وكيع بن الجراح وتفسير
يوسف بن موسى القطان وتفسير قتادة وتفسير ابي عبيدة قاسم بن سلام وتفسير علي بن حرب الطائي
وتفسير السدي وتفسير مجاهد وتفسير مقاتل بن حيان وتفسير ابي صالح قال حدثنا يحيى بن الحسين بمكة
حدثنا ابو شعيب الحراني حدثنا يحيى بن عبد الله البابلي عن سلمة بن وردان عن انس بن مالك قال
كنا جلوسا عند النبي صلعم فتذاكرنا رجلا انه يصلي ويصوم ويتصدق ويزكي فقال لنا رسول الله صلعم
لا اعرفه فقلنا يا رسول الله يسبحه ويقدسه ويوحده قال لا اعرفه فبينا نحن في ذكر الرجل اذا طلع
علينا فقلنا هو ذا فنظر اليه رسول الله صلعم فقال لابي بكر خذ سيفي هذا وامض الى هذا الرجل فاضرب عنقه
فانه اول من رأيته من حزب الشيطان فدخل ابو بكر المسجد فرآه راكعا فقال والله لا اقتل فان
رسول الله لا اقتل فان رسول الله نهانا عن قتل المصلين فرجع ابو بكر فقال يا رسول الله اني رايت

الرجل راكعا

الرجل راكعا وانك قد نهيتنا عن قتل المصلين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا ابا بكر اجلس
فلست بصاحبه قم يا عمر وخذ سيفي من يد ابي بكر وادخل المسجد فاضرب عنقه قال عمر فاخذت
السيف ودخلت المسجد فرأيت الرجل ساجدا فقلت والله لا اقتل فقد استأذنه من هو خير مني
فرجعت الى رسول الله صلعم فقلت يا رسول الله اني رايت الرجل ساجدا فقال يا عمر اجلس فلست
بصاحبه قم يا علي فانك انت قاتله ان وجدته فاقتله فانك ان قتلته لم يقع بين امتي
اختلاف ابدا قال علي عليه السلام فاخذت السيف ودخلت المسجد فلم اره فرجعت الى رسول الله صلعم
فقلت يا رسول الله ما رايته فقال يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت بعده على احدى وسبعين فرقة
فرقة ناجية والباقون في النار وان امة عيسى افترقت على اثنين وسبعين فرقة فرقة واحدة
ناجية والباقون في النار وان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون
في النار فقلت يا رسول الله صلعم فما الناجية فقال المتمسك بما انت عليه واصحابك فانزل الله تعالى
في ذلك الرجل ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله يقول هو اول من ظهر من اصحاب البدع والضلال
قال ابن عباس والله ما قتل ذلك الرجل الا علي عليه السلام يوم صفين فانظر رحمك الله تعالى ان ابا بكر
مع كونه افضل المهاجرين والانصار باتفاق من المخالفين كيف عدل عن امتثال الرسول وكيف
اشتبه عليه الامر مع ان رسول الله صلعم قد كان عرف من حديثهم قبل ان يامر بقتل الرجل انه كان
يصلي ويصوم ويتصدق ويزكي وكان ابو بكر ارفع درجات من ان يظن بالنبي انه امر بقتل الرجل
المسلم مع اتصافه بتلك بدون ان يامره الله تعالى على انه قد قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى ثم تعجب من عمر وقد امره النبي صلعم بقتله بعد ان سمع ان ابا بكر قد تركه وجده

نيصلي بعد ظهور الانكار من النبي على ابي بكر فكيف تركه ولم يقبله ولم يمتثل امر الرسول اذا كان بمال حسد مستحقين
الخليفتين امير المهاجرين والانصار وقت نبوة النبي على ذلك المنوال فما الاستبعاد في عدم امتثالهما
من بعد وهما عن بعض اوامر الرسول بعد مماته لا سيما اذا كان العدول يجرهم لمنافع عظيمة ومنها ما ذكر
محمد بن علي الماذندراني في كتاب البرهان في اسباب نزول القرآن في تفسير قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم
الموت فقال في مسند احمد بن حنبل عن جابر الانصاري ان رسول الله صلعم دعا عند موته بصحيفة ليكتب
فيها كتابا لا يضلون بعده قال فخالف فيها عمر ورواه عن سعيد بن جبير وعكرمة وعن سفيان بن عيينة
وعن عمرو بن دينار وعن الحكم بن ابان وعن جماعة ثم روى احمد بن حنبل عن سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن
العباس الحديث وذكر فيه ان عمر بن الخطاب قال عن النبي صلعم انه يهجر ومن ذلك ما ذكره الحميدي
في كتاب الجمع بين الصحيحين في بعض الحديث الرابع من المتفق على صحته من مسند عبد الله بن العباس قال
ما احتضر النبي صلعم وفي بيته رجال ومنهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلعم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال
عمر بن الخطاب ان النبي صلعم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله وفي رواية ابن عمر
من غير كتاب الحميدي قال عمر ان الرجل ليهجر وفي كتاب الحميدي قالوا ما شانه هجر وفي المجلد الثاني
من صحيح مسلم فقالوا ان رسول الله صلعم يهجر اي يهذي قال الحميدي فاختلف الحاضرون عند النبي صلى الله عليه
فبعضهم يقول القول ما قاله النبي صلعم فقربوا اليه كتابا يكتب لكم وبعضهم يقول القول ما قاله عمر فلما
كثر اللغط والاختلاط قال النبي صلعم قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فكان عبد الله بن عباس
يبكي حتى تبل دموعه الحصى ويقول يوم الخميس وما يوم الخميس قال راوي الحديث فقلت يا ابن عباس وما
يوم الخميس فذكر عبد الله بن عباس انه يوم منع رسول الله صلعم من ذلك الكتاب وكان عبد الله بن عباس

يقول الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه قال السيد علي بن طاوس ره عند ذكره للحديث في هذه
من طرائق الاربعة المذاهب الخلفاء انهم شهدوا وكافة المسلمين ان نبيهم صلعم عند وفاته ان يكتب لهم
كتابا لا يضلون بعده ابدا وان عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلك الكتاب وسبب
ضلال من ضل من امته وسبب اختلافهم وسفك الدماء بينهم وتلف الاموال واختلاف الشريعة
وسبب هلاك الاثنين وسبعين فرقة المقدم ذكرها وسبب خلود من خلد في النار
من المسلمين وسبب استباحة الفروج الحرام واستئصال الاسلام الى يوم القيام ومع هذا كله
فان اكثرهم اطاع عمر بن الخطاب الذي قد شهدوا عليه بهذه الاحوال في الخلافة وعظموه وكفروا
بعد ذلك من يطعن عليه وهم من جملة الطاعنين فضللوا من يذمه وهم جملة الذامين وتبرءوا
من يقبح ذكره وهم من جملة المقبحين انتهى وبالجملة الاستبعاد كل الاستبعاد من عاقل
منصف يستبعد من الذي هو امير المهاجرين والانصار بزعمهم وتبعيته العدول عن مقتضى نص
النبي صلعم على خلافة علي بن ابي طالب ع بعد اطلاعه على مضامين تلك الاحاديث المستفيضة
بين المخالف والموالف والله ولي التوفيق ولقد رايت في اثناء مطالعة كتاب الطبقات
للكاتب الواقدي احاديث كثيرة في ذلك المعنى ومن جملة تلك الاحاديث ما بمضمونه يحضرني
فخطر ببالي ان اذكره تتميما للمرام وتفضيحا للامام الانعام فاقول فيه اخبرنا محمد بن عمر حدثني
هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال كنا عند النبي صلعم وبيننا
وبين النساء حجاب فقال رسول الله صلعم اغسلوني بسبع قرب وائتوني بصحيفة ودواة اكتب لكم كتابا
لن تضلوا بعده ابدا فقال النسوة ائتوا رسول الله صلعم بحاجته قال عمر فقلت اسكتن فانكن صواحبه

اذا مرض عصرتني عينيك واذا صح اخذت بعنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله هو خير منكم واخبرنا
محمد بن عمر حدثني اسامة بن زيد الليثي ومعمر بن راشد عن الزهري عن ابي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس قال لما حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله الوفاة وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال رسول الله
هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا
كتاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وآله ومنهم من
يقول ما قال عمر فلما ان كثر اللغط والاختلاف وغموا رسول الله صلى الله عليه فقال قوموا عني فقال عبيد الله بن عبد
الله وكان ابن عباس يقول الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب
من اختلافهم ولغطهم اخبرنا ابن عمر حدثني ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة
فقال عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه قال في مرضه الذي مات فيه ايتوني بدواة وصحيفة اكتب لكم كتابا
لن تضلوا بعده ابدا فقال عمر بن الخطاب من لفلانة وفلانة مدائن الروم ان رسول الله صلى الله عليه ليس بميت حتى نفتحها
ولو مات لانتظرناه كما انتظرت بنو اسرائيل موسى فقالت زينب زوجة النبي الا تسمعون النبي يعهد اليكم
فلغطوا فقال قوموا فلما قاموا قبض النبي مكانه ومنها ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي
هريرة في الحديث التاسع والسبعين بعد المائة من افراد مسلم قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله عليه وآله
ومعنا ابو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله عليه من بين اظهرنا فابطأ علينا وخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا
فكنت اول من فزع فخرجت ابتغي رسول الله صلى الله عليه حتى اتيت حائطا للانصار لبني النجار فدرت به
هل اجد له بابا فلم اجد فاذا ربيع يدخل جوف الحائط من بئر خارجة والربيع الجدول قال فاحتفزت فدخلت
على رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما شانك قلت كنت بين اظهرنا فقمت فابطأت علينا

فخشينا ان يقطع دوننا

فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء
الناس ورائي فقال يا ابا هريرة واعطاني نعليه اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان مستيقنا
النعلان يا ابا هريرة فقلت هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه وآله بعثني بهما من
لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر بين يدي
ثديي فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله
فاجهشت بالبكاء وركبني عمر فاذا هو على اثري فقال رسول الله صلى الله عليه مالك يا ابا هريرة
قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة شديدة فخررت
لاستي فقال ارجع فقال رسول الله صلى الله عليه يا عمر ما حملك على ما صنعت قال عمر يا رسول الله صلى الله عليه
بابي انت وامي ابعثت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه بشره بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال
رسول الله صلى الله عليه فخلهم فانظر الى ما قد تضمنه هذا الحديث الصحيح عندهم من كون خليفتهم عمر يتلقى
اوامر رسولهم بالانكار والاستكبار في حياته بالانكار والاستكبار في حياته بالانكار والاستكبار
في حياته فكيف يستبعد منه تلقي امر رسولهم بالانكار في باب النص على الخلافة على ابن ابي طالب بعد
وفاته وايضا منها ما هو اشهر من ان يخفى في شرح ابن ابي الحديد المعتزلي انه لما مرض رسول الله
مرض الموت دعا اسامة بن زيد بن حارثة فقال سر الى مقتل ابيك فاوطئهم الخيل فقد
وليتك على هذا الجيش فان اظفرك الله بالعدو فاقلل اللبث وبث العيون وقدم الطلائع

فلم يبق واحد من وجوه المهاجرين والانصار الا كان في ذلك الجيش منهم ابو بكر وعمر فتكلم قوم وقالوا
يستعمل هذا الغلام على جلة المهاجرين والانصار فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله لما سمع وخرج عاصبا راسه
فصعد المنبر وعليه قطيفة فقال يا ايها الناس ما بلغني عن بعضكم في تاميري اسامة الخ فانه صرح
ان المهاجرين والانصار لم يكن كلهم من الخيار ومن المطيعين لله ورسوله منقادين لله و
رسوله بل كانوا رادين على الله تعالى ورسوله فما الاستبعاد منهم بورود حكم الله تعالى ورسوله في باب
تامير علي عليه السلام عليهم بعد وفاته ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين وفي مسند
المسيب بن حزن بن ابي وهب من افراد البخاري ان سعيد بن المسيب حدث ان جده
حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وآله فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما
سمانيه ابي وفي رواية اخرى من الحديث المذكور لا اغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب
فما زالت فينا الحزونة بعده ومنها ما روي بتفاوت يسير في اكثر كتبهم ان ابا بكر وعمر و
جماعة تخلفوا عن جيش اسامة مع ان النبي صلى الله عليه وآله كرر الامر بالخروج ويقول جهزوا جيش اسامة
وفي بعض الكتب كالملل والنحل مع زيادة لعن الله المتخلف مع زيادة لعن الله المتخلف عنه
فانظر الى تلك المرة وعصيانهم عن امر الرسول فهل يستبعد عاقل من تلك الجماعة عصيان
الرسول في باب استخلافه علي بن ابي طالب بعد وفاته الخامس
لما ادعى بعض المخالفين ترك اصحاب محمد صلى الله عليه وآله النصوص الدالة على خلافة علي بن ابي طالب
اجماعهم على ما مع علمهم بخلافته بما علمنا من حالهم من اهمالهم كثيرا من اوامر النبي صلى الله عليه وآله ووصاياه
واعراضهم عن الاحكام الشرعية واحداث البدع بعد وفاته صلى الله عليه وآله والتحاسد والتباغض و

المحاربات العظيمة

المحاربات العظيمة فيما بينهم كما صرح العلامة التفتازاني في شرح المقاصد في المبحث السادس في الفصل الرابع
الامامة بهذه العبارة ان ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور
على السنة الثقات يدل بظاهره على ان بعضهم قد حاد عن طريق الحق وبلغ حد الظلم والفسق وكان
الباعث له الحقد والعناد والحسد واللداد وطلب الملك والرياسة والميل الى اللذات والشهوات اذ
ليس كل صحابي معصوما ولا كل من لقي النبي صلى الله عليه وآله بالخير موسوما الا ان العلماء لحسن ظنهم باصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله ذكروا لها محامل وتاويلات بها تليق وذهبوا الى انهم محفوظون عما يوجب التضليل و
التفسيق صونا لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم و
الانصار والمبشرين بالثواب في دار القرار واما ما جرى بعدهم من الظلم على اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله فمن الظهور بحيث لا
مجال للاخفاء ومن الشناعة بحيث لا اشتباه على الآراء يكاد يشهد به الجماد والعجماء ويبكي له
الارض والسماء وتنهد منه الجبال وتنشق له الصخور ويبقى سوء عملهم على كر الشهور ومر الدهور فلعنة
الله على من باشر او رضي او سعى ولعذاب الآخرة اشد وابقى ويدل عليه الروايات الكثيرة فمن ذلك
ما رواه احمد بن حنبل في مسنده والشافعي ابن المغازلي في كتاب المناقب عن عتيق ان النبي صلى الله
عليه وآله قال يا ايها الناس من آذى عليا بعث يوم القيامة يهوديا او نصرانيا فقال جابر بن عبد الله
الانصاري يا رسول الله صلى الله عليه وآله وان شهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال يا جابر كلمة يحتجزون
بها ان لا تسفك دماؤهم وتؤخذ اموالهم وان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ومنها ايضا ما رواه احمد
بن حنبل في مسنده باسناده عن عمرو بن شاس الاسلمي وكان من اصحاب الحديبية قال خرجت مع علي
الى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت عليه في نفسي فلما قدمت اظهرت شكايته في المسجد حتى

بلغ ذلك رسول الله صلعم وقد نزلت المسجد غداة غدور رسول الله صلعم في اناس من الصحابة فلما رآني حدّ لي عينيه
يعني حدد الي النظر حتى اذا جلست قال يا عمرو وايم الله لقد آذيتني فقلت اعوذ بالله ان اوذيك
يا رسول الله فقال من آذى عليا فقد آذاني ومنها ايضا ما رواه احمد بن حنبل في مسنده باسناده
الى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت قوله تعالى قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى قالوا
يا رسول الله صلعم من قرابتك الذين وجبت مودتهم قال علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلم
ومنها ما رواه الثعلبي في تفسير هذه الآية بهذه الالفاظ والمعاني ومنها ما رواه البخاري في صحيحه في الجزو
السادس على حد كراسين ونصف من اوله من النسخة المنقول منها في قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه الآية
باسناده الى طاوس عن ابن عباس عن قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال سعيد
بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليهم الخبر ومنها ما رواه مسلم في صحيحه في الخبر الخامس على حد كراسين
من اوله من النسخة المشار اليها في تفسير قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا قال وسئل ابن عباس عن
معنى هذه الآية فقال ابن جبير قربى آل محمد الخبر ومنها ما رواه ابو سعيد مسعود السجستاني واتفق عليه
مسلم في صحيحه والبخاري واحمد بن حنبل في مسنده من عدة طرق باسانيد متصلة الى ابن عباس والى
عائشة قال لما خرج النبي صلعم الى حجة الوداع نزل بالجحفة فاتاه جبرئيل صلعم فامره ان يقوم بعلي بن ابي طالب
فقال يا ايها الناس الستم تزعمون اني اولى بالمومنين من انفسهم قالوا بلى يا رسول الله صلعم قال من كنت
مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واحب من احبه وابغض من ابغضه وانصر
من نصره واغز من اعانه قال ابن عباس وجبت والله في اعناق القوم ومنها باسناده قال قال
رسول الله صلعم يا ايها الناس اني قد تركت فيكم الثقلين خليفتين ان اخذتم بهما لن تضلوا بعدي احدهما

اكبر من الآخر

اكبر من الآخر كتاب الله تعالى حبل ممدود ما بين السماء والارض او قال الى الارض وعترتي اهل بيتي الا وا
نهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند زيد بن ارقم
من عدة طرق فمنها باسناده الى النبي صلعم قال قال رسول الله صلعم فينا خطيبا بماء يدعى خما بين
مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد ايها الناس فانما انا بشر يوشك
ان ياتيني رسول ربي فاجيب انا تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور
فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي
قال لا يم الله ان المراة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وامها
و قومها الخبر ومنها ما رواه الثعلبي في تفسير في قوله قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى
باسناده قال نظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلم
قال انا حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم ومنها ما رواه احمد بن حنبل في مسنده قال قال رسول
الله صلعم النجوم امان لاهل السماء فاذا ذهبت النجوم ذهبوا واهل بيتي امان لاهل
الارض فاذا ذهب اهل بيتي ذهب اهل الارض ومنها ما رواه ايضا المعروف عندهم
بصدر الائمة موفق بن احمد المكي في كتابه في المقاربة باسناده الى علي وابن عباس
عن النبي صلعم بهذه الالفاظ ومنها في تصريحه صلعم بوجوب التلزم باهل بيته عم من كتاب المناقب
للفقيه الشافعي بن المغازلي في عدة احاديث فمنها باسناده الى بشير بن الفضل قال سمعت الرشيد
يقول سمعت المهدي يقول سمعت المنصور يقول حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله
مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح ركب فيها نجا وتخلف عنها هلك ومنها ما رواه الشافعي بن المغازلي

ايضا باسناده الى سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلعم قال مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا
ومن تخلف عنها غرق ومنها رواه الشافعي بن المغازلي في كتابه المناقب باسناده من طريقين
الى ابن المعتمر بن المسيب برواته معا عن ابي ذر قال قال رسول الله صلعم مثل اهل بيتي
كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ومنها روايته ابن المغازلي الشافعي
باسناده الى سلمة بن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلعم مثل اهل بيتي سفينة نوح
من ركبها نجا فان قيل مطلوبكم انما يثبت اذا كان المراد من اهل البيت ال العبا عليهم السلم
لا يجوز ان المراد منه ازواجه ونحو ذلك قلت الاحاديث الكثيرة المروية من طرقكم تدل على ان
المراد باهل البيت تلك الاخبار وقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و
يطهركم تطهيرا انما هم ال العبا عليهم السلم دون من سواهم وبعض منها قد مر قبيل ذلك انفا
وايضا من تلك الاحاديث اخرج احمد في المناقب عن ابي سعيد الخدري قال نزلت في خمسة
النبي صلعم وعلي وفاطمة والحسن والحسين ع محمد ابن جرير الطبري عنه مرفوعا بلفظ نزلت هذه الاية في
وفي علي والحسن والحسين وفاطمة انما يريد الله ليذهب الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ومسلم
في صحيحه عن عائشة خرج النبي صلعم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله
ثم جاء الحسين فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وروى الترمذي وقال حسن صحيح عن ام سلمة ان النبي صلعم جلل
على الحسن والحسين وعلي وفاطمة قال اللهم هولاء اهل بيتي وخاصتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا قالت ام سلمة وانا معهم يا رسول الله صلعم قال انك على خير وللدولابي عن ام سلمة ان النبي

اخذ ثوبا فجللها

اخذ ثوبا فجللها فاطمة وعليا والحسن والحسين وهو معهم ثم قرا هذه الاية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم تطهيرا قالت فجئت ادخل معهم فقال مكانك انت على خير وفي رواية
ل عنها فالقى عليهم كساء فدكيا ثم وضع يده عليهم ثم قال اللهم ان هولاء ال محمد فاجعل صلواتك
وبركاتك على ال محمد انك حميد مجيد وللاصفهاني في معجمه عنها قالت كان النبي عندنا منكسا
راسه فجعلت له فاطمة حريرة فجاءت ومعها حسن وحسين فقال لها النبي صلعم اين زوجك اذهبي فادعيه
فجاءت به فاكلوا فاخذ كساء فاداره عليهم وامسك طرفه بيده اليسرى ثم رفع اليمنى الى
السماء وقال اللهم هولاء اهل بيتي وحامتي وخاصتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم عدو لمن عاداهم وللترمذي ايضا وقال غريب عن عمر بن ابي
سلمة ربيب رسول الله صلعم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره ثم
قال اللهم هولاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة وانا معهم يا رسول الله صلعم
قال انت على مكانك وانت على خير وفي رواية لغير الترمذي انت على خير انت من
ازواج النبي صلعم ولابي جعفر محمد بن جرير الطبري عن حكيم بن سعد قال ذكرنا علي بن ابي طالب
عند ام سلمة فقالت في بيتي نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا قالت جاء رسول الله صلعم الى بيتي فقال لا تاذني لاحد فجاءت فاطمة فلم استطع ان احجبها
عن ابيها ثم جاء الحسن فلم استطع ان احجبه عن جده وامه ثم جاء الحسين فلم استطع ان احجبه ثم
جاء علي فلم استطع ان احجبه فاجتمعوا فجللهم رسول الله صلعم بكساء كان عليه ثم قال هولاء فاذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا فنزلت هذه الاية حين اجتمعوا على البساط قالت فقلت يا رسول الله صلعم وانا قال

الي ما انتم وقال انت على خير والمسلم والترمذي في لسعد بن ابي وقاص في جوابه لمعاوية قال سعد لما

نزلت هذه فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا وقال

اللهم هؤلاء اهلي وفي رواية لغيرهما اهل بيتي ولاحمد في الفضائل عن واثلة بن الاسقع قال اتيت

فاطمة اسالها عن علي فقالت توجه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلست انتظره واذا برسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقبل و

معه علي والحسن والحسين قد اخذ بيد كل واحد منهم حتى دخل الحجرة فاجلس الحسن على فخذه اليمنى والحسين

على فخذه اليسرى واجلس عليا وفاطمة بين يديه ثم لف عليهم كساء او ثوبه ثم قرأ انما يريد الله

ليذهب عنكم الرجس الآية ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي حقا حدثنا شهر قال سمعت ام سلمة

حين جاء نعي الحسين لعنت اهل العراق وقالت قتلوه قتلهم الله غروه وذلوه لعنهم الله

اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت فاطمة غدية ببرمة لها فيها عصيدة تحملها على طبق لها حتى و

ضعتها بين يديه فقال اين ابن عمك قالت هو في البيت قال فاذهبي وادعيه وائتيني

بابنيه فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما بيده وعلي يمشي على اثرهم حتى دخلوا على رسول الله

فاجلسهم في حجره واجلس عليا عن يمينه وفاطمة عن يساره قالت ام سلمة فاجتذب من

تحتي كساء خيبريا كان بساطا لنا على المنامة فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم جميعا

واخذ بيده اليسرى طرف الكساء ورفع يده اليمنى الى ربه تعالى وقال اللهم اهلي اذهب

عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالها ثلث قلت يا رسول الله الست من اهلك قال بلى

فادخلني الكساء بعد ما قضى دعاءه لابن عمه وابنيه وفاطمة واخرج احمد وعبد بن حميد من طريق

حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة ستة اشهر اذا

فالمتعلق

الى الصلوة ثم يقول الصلوة اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وعلي بن

زيد ضعفه الاكثر لكن صدوق وصح انه يأتي السلام ومن ابي الحمراء قال كان النبي انما يريد الله ليذهب

عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا قلت من كان في البيت قال علي وفاطمة والحسن والحسين

الذي يدل على ان المراد من اهل البيت النبي هم آل العبا عليهم السلم دون ازواجه ما اخرجه مسلم

ما طهرهم من الرجس بعد ما حرم الله عليهم الصدقات لان الصدقة عليهم انما هو لطهارتهم والصدقة

لا تحرم على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم روى الشيخ ابن حجر في الباب العاشر من الصواعق المحرقة حيث قال في

عن زيد بن ارقم قال اذكركم الله في اهل بيتي فقلنا لزيد من اهل بيته نساؤه فقال لا ايم الله ان المرأة

تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اصله وعصبته

الذين حرموا الصدقة بعده قال بعض الفضلاء من اصحابنا ويفهم من قول زيد ان المرأة تكون مع

الرجل العصر من الدهر الخ ان اطلاق اهل البيت على الازواج ليس على الاصل ووضع اللغة وانما

هو لعلاقة مجازية على ان يكون مراده ان الذي ينبغي ان يراد في امثال هذا الحديث من اهل

البيت اصله وعصبته الذين لا يزول النسب بينهم اصلا دون الازواج على التقديرين فهو مؤيد لمطلوبنا

انتهى كلام ذلك الفاضل مع ان اهل بيت الرجل في العرف هم قرابته من عترته لا ازواجه بدليل سبق

الفهم الى ذلك وهو السابق الى كل فهم والمتداول في استعارتهم واخبارهم فما احد يذكر اهل بيت

النبي صلى الله عليه وسلم في شعر او غيره الا وهو يريد من ذكرناه لا ازواجه ولا يمكن انكار ذلك ثم اقول ان مناقشة

الجمهور في هذا المقام انما نشأ من حملهم البيت في الآية والحديث على البيت المبني من الطين والخشب

المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي صلى الله عليه وسلم مع اهله وازواجه اذ لو اريد بالبيت ذلك لاحتمل

ما فيهم لكن الظاهر ان المراد باهل البيت على من فوقهم اهل بيت النبوة ولا ريب ان هذا منوط بحصول كمال
المعرفة والاستعداد ايضا والمستعقب للتقى والتعيين من الله ورسوله على المستعقب كما وقع في الآية والحديث
ولهذا احتاجت ام سلمة الى السؤال عن اهليتها للدخول فيهم ومنها ما رواه احمد بن مردويه الخطاب الحافظ
الثقة عندهم قال حدثنا احمد بن عبد الله بن الحسين حدثنا عبد العزيز بن يحيى البصري ابو احمد حدثنا
المغيرة بن محمد المهلبي حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي حدثنا علي بن هاشم بن البريد حدثنا
جابر الجعفي عن صالح بن ميثم عن ابيه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ص
يقول ان لقي الله عز وجل وهو جاحد ولاية علي عليه السلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان لا يقبل
الله تعالى منه شيئا من اعماله فيوكل به سبعين ملكا يتفلون في وجهه ويحشره الله عز وجل اسود الوجه
ازرق العين قلنا يا ابن عباس اينفع علي عليه السلم في الآخرة قال قد تنازع اصحاب رسول الله ص
في شيء حتى سأل رسول الله ص فقال دعوني اسأل الوحي فلما هبط جبرئيل سأله فقال سأل
ربي عز وجل عن هذا فرجع الى السماء هبط الى الارض فقال يا محمد ان الله عز وجل يقرأ عليك
السلام ويقول لك احب عليا من احبه فقد احبني ومن ابغضه فقد ابغضني يا محمد حيث تكن
يكن علي وحيث يكن علي تكن ومنها ما هو بلغ مبلغ التواتر من حديثه ص فاطمة بضعة مني
من اذاها فقد اذاني فقد اذى الله واذا ثبتت نظرا الى تلك الاحاديث المعتبرة مع
معاضدتها باجماع الامامية تواتر مضمون تلك الاحاديث فيما بينهم وصية النبي ص في باب
تعظيم اهل البيت واحترامهم ووجوب مودتهم والتمسك بحبلهم وحرمة ايذائهم مع التأكيدات
البليغة والوعيد الشديد في مودة نبذناكما تنادي بها اقواله ص في تلك الاحاديث المسطورة

المتواترة عنهم

المتواترة من كتبهم من اذى عليا فقد اذاني وقوله صلى الله عليه وآله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقوله
عليه وآله الصلوة والسلام اذكركم الله في اهل بيتي وقوله انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم وقوله مثل اهل بيتي
كمثل سفينة نوح الخ وقوله ص على لسان جبرئيل احب عليا فمن احبه فقد احبني ومن ابغضه وقوله في حق
فاطمة صلوات الله عليها من اذاها فقد اذاني فانظر الى بعض معاملات الذين يحسن الظن بهم مع آل
اهل بيتي بعده ص فانه لتستبعد كل الاستبعاد منهم الاعراض عن النصوص النبوية على خلافة علي
بن ابي طالب فاقول ومن هذا الباب امور كثيرة نذكر منها امورا يسيرة منها ما ذكر الطبري في تاريخه قال اتى عمر بن
الخطاب منزل علي فقال والله لاحرقن عليكم البيت او لتخرجن للبيعة فخرج عليه الزبير مصلتا
بالسيف فعثر وسقط السيف من يده فوثبوا عليه فاخذوه وذكر الواقدي ان عمر جاء الى علي في
عصابة فيهم اسيد بن الحضير وسلمة بن اسلم الاشهلي فقال اخرجوا او لنحرقنها عليكم وذكر ابن خيزرانة
في غرره قال زيد بن اسلم كنت ممن حمل الحطب مع عمر الى باب فاطمة حين امتنع علي واصحابه من البيعة
فقال عمر لفاطمة اخرجي من البيت والا احرقته ومن فيه قال وفي البيت علي وفاطمة والحسن و
الحسين عليهم السلم وجماعة من اصحاب النبي ص قالت فاطمة تحرق علي ولدي قال عمر اي والله او ليخرجن
وليبايعن وروى ابن عبد ربه قال السيد وهو رجل مغربي من اعيان المخالفين لاهل البيت ع
ومن ولاتهم في روايته عن ابي بكر وعمر قال في الجزء الرابع من كتاب العقد عند ذكر الذين تخلفوا
عن بيعة ابي بكر فقال بهذا اللفظ فاما علي والعباس فقعدا في بيت فاطمة حتى بعث اليهما ابو بكر
عمر بن الخطاب ليخرجهما من بيت فاطمة وقال له ان ابيا فقاتلهما فاقبل بقبس من نار على
ان يضرم عليهما النار فلقيته فاطمة ع فقالت يا ابن الخطاب اجئت لتحرق دارنا قال نعم قال السيد

والعلامة نحو ذلك روى مصنف كتاب المحاسن وانفاس الجواهر وكذا ذكر صاحب الملل والنحل عن النظام من علماء
المعتزلة فانظر ايها المتدين العاقل هكذا كان مقتضى الوصية النبوية في باب اهل بيته اليس هذا الايذاء
الايذاء الذي تضمن قول نبيهم صلى الله عليه وآله من اذى عليا بعث يوم القيامة يهوديا او نصرانيا
والايذاء الذي تضمن قوله صلى الله عليه وآله من اذى عليا فقد اذاني اليس هذا ترك مودة قربى النبي صلى الله عليه وآله
التي تضمنها قوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى هكذا كان الواجب عليهم حسن السلوك
مع ولي كل مؤمن ومؤمنة ومع من يجب التمسك بهم كما قال عليه السلام في قوله اني تارك فيكم الثقلين اهذا
نحو من التذكير فقد كان النبي امرهم حيث قال اذكركم الله في اهل بيتي الم يكن هذا التخلف من
سفينة اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وعترته مع هذه المرتبة من الوصايا الصادرة منه صلى الله عليه وآله
وسلم في باب وجوب اكرامهم ومودتهم واطاعتهم وامتثال اوامرهم ما كان ينبغي لهم ان يفعلوا مع عترة النبي
لو كان اوصاهم في باب ايذائهم فلينظر العاقل المتدين المتدبر ليستبعد من تلك الجماعة الاعراض
عن مقتضى نص النبي على امامة علي بن ابي طالب وعدم اتفاقهم على نقله ولقد رايت بعض الناصبي
كتب المتعصبين من النصاب ينكر مدلول تلك الروايات بقوله كل من نقل هذا الخبر فلا شك
انه رافضي واستضعف تلك الروايات بوجوه سبعة الاول فاطمة عليها السلام كان متصلا ببيوت
ازواج النبي صلى الله عليه وآله ومتصلا بالمسجد وقبر النبي فاحراقه مستلزم لاحراقها فكيف يقدم عليه
عمر لا سيما نظرا الى ان بيوت الازواج كانت معمولة من الطين والسعف اليابس والثاني ان عيون بني هاشم
واشراف بني عبد مناف كانوا مع علي فلو كان بلغ امرهم الى هذا لم يطيقوا الغيرة بل كانوا يخرجون بالسيوف
المصلتة ويقتلون من قصد احراقهم والثالث ان الدفاع واجب فكيف يتركه علي مع عصمته والرابع

ان العقود في تلك

ان القعود في تلك الحالة عجز والعجز يسلب المرتبة قادح في صحة الامامة والخامس انه لا يتصور من الانصار
المحبين لعلي ان يسكتوا ولم يتكلموا ابا بكر في هذا والسادس انه لو كان الامر كذلك لوجب شيوعه كما شاع
قتل الحسين وقتل عثمان والسابع ان رواية الصحاح تدل على ان بيعة بني هاشم لابي بكر لم يحصل الا بعد
وفات فاطمة وهذا يقتضي كذب تلك الروايات اقول لعمري ان الجواب بتمامه لا يخفى لاحتياجه
كما اشتهر فوق تلاشيه ونقض العترة المشتهرة في باب الحرب مع علي عليه السلام لا تقل قباحته من تلك الروايات
بامثال تلك الوجوه الضعيفة اما قوله كل من نقل هذا الخبر فلا شك انه رافضي فكيف ينقله عاقل
والحال ان واحدا من ناقلي هذه الرواية الطبري وقد قال النووي الشافعي في كتابه الموسوم بتهذيب
الاسماء ان ابا جعفر محمد بن جرير صاحب التاريخ تكرر ذكره في الروضة هو الامام البارع في انواع
العلوم وهو ابو جعفر محمد بن جرير بن كثير بن غالب الطبري وهو في طبقة الترمذي والنسائي
سمع عبد الملك بن ابي الشوارب واحمد بن منيع البغوي ومحمد بن حميد الرازي والوليد بن شجاع وابا كريب
محمد بن العلاء ويعقوب بن ابراهيم الدورقي وابا سعيد الاشج وعمرو بن علي ومحمد بن بشار وغيرهم
من شيوخ البخاري ومسلم حدث عنه احمد بن كامل ومحمد بن عبد الله الشافعي ومخلد بن
جعفر وخلائق قال الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد استوطن الطبري بغداد
واقام بها حتى توفي وكان احد الائمة العلماء يحكم بقوله ويرجع الى رايه لمعرفته وفضله وكان
قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه احد من اهل عصره وكان حافظا لكتاب الله عارفا بالقرآن بصيرا
بالمعاني فقيها في احكام القرآن عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها ناسخها ومنسوخها عارفا باقوال
الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الاحكام عارفا بايام الناس واخبارهم وله كتاب التاريخ المشهور

وكتاب في التقسيم لم يصنف احد مثله انتهى وايضا من جملة ناقليها الواقدي فهو ما ذكره السمعاني في كتاب
الانساب ابو عبد الله محمد بن عمر بن الواقد الواقدي المدني قال السمعاني هو مولى اسلم سمع ابن ابي ذئب
ومعمر بن راشد ومالك بن انس ومحمد بن عجلان وربيعة بن عثمان وابن جريج واسامة
بن زيد وعبد الحميد بن جعفر بن اسحاق الصغاني واحمد بن عبيد بن ناصح والحرث بن
روى عنه كاتبه محمد بن سعد وابو حسان الزيادي ومحمد بن اسحاق الصغاني واحمد بن عبيد
بن ناصح والحرث بن ابي اسامة وغيرهم وهو ممن طبق شرق الارض وغربها ذكره ولم يخف على احد
عرف الاخبار امره وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم من المغازي والسير
والطبقات واخبار النبي صلى الله عليه وآله والاحداث التي كانت في وقته وبعد وفاته وكتب
الفقه واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك وكان جوادا كريما مشهورا بالسخاء ولي القضاء
بالجانب الشرقي الى الغربي حمل كتبه على عشرين ومائة وقر وقيل كان له ستمائة قمطر من الكتب وقيل
ان حفظه كان اكثر من كتبه انتهى وكذا حال ابن عبد ربه والشهرستاني وغيرهم فان نسبتهم اظهر من ان
يخفى على احد ممن مارس الكتب اما الوجوه التي ذكرها فيها اولا ان يكون اتصال بيت فاطمة ببيوت
الازواج بحيث يستلزم احراقه احراقها غير مسلم فانا نرى ان كثيرا من بيوتات البلاد مع وجود
الاتصال لا يستلزم احراق بعضها احراق بعض بل نرى ان احراق بعض بيوت دار واحد لا يستلزم
احراق بعض اخر منه وثانيا انه لا نسلم ان تلك البيوت كانت معمولة من محض السعف والطين ولم
يكن فيها الا دواب الطينية والحجرية اصلا وحمل هذا الامر والدعوى ثالثا انه لم لا يجوز ان عمر على تقدير
ظنه احتراق بيتي حفصة وعائشة اقام هناك من يمنع تعدي النار اليهما بالماء والتراب

الطينية

ورابعا

ورابعا ان مقتضى تلك الروايات هو ان عمر مع جماعة قصد احراق بيت فاطمة واتى بالحطب وجمعه على بابه
الا انه وقع منه الاحراق فلعل كان غرضه مجرد التخويف وخامسا ان ما ذكره في الوجه الثاني والثالث
والرابع غير متوجه لان الواقع انما هو مقدمة الاحراق فلعل الاحراق لو كان وقع لظهر منهم ما كانت
الظلمة يستحقونه وايضا لو كان امثال ذلك العجز قادحة في صلاحية الامامة لكان عجز النبي ص
وفراره من مكة واختفائه في الغار قادحا في النبوة وايضا القعود انما كان يستقبح اذا لم يكن
مستندا بوصية النبي ص اما اذا كان كذلك فيكون القعود واجبا والامامية تقول ان النبي ص
قد كان اوصى عليا بالصبر وعدم منابذة الثلاثة اتقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين وحفظا
للدين لئلا يرجع الناس الى الجاهلية الاولى وتثور القبائل مرتدين بالفتنة وطلبات الجاهلية
الى غير ذلك من المصالح الخفية والجلية كما نقل ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة على ان ذلك
معارض بفعل عثمان يوم الدار فانه لما دخل عليه محمد بن ابي بكر واخذ بلحيته ليقتله وضرب بطول قبضته هامته على
وجهه سلم عثمان نفسه للقتل ولم يطل يده ولا سل سيفا على محمد اما محبة الانصار للنبي صلى الله عليه وآله
التي تمسك بها في تضعيف الرواية ففيها ان عموم تلك المحبة فيهم وبقاؤها بعد وفات النبي ص
وعدم دخول الشبهة عليهم غير معلوم وكلامنا في ذلك المقام انما هو في رفع الاستبعاد عنهم طرح النص
وعدم دخول نظرا الى ما وقع منهم من خذل اهل بيت النبي وسبقتهم الى بيعة ابي بكر بدون ان يقع
منهم استشارة في ذلك عن احد من بني هاشم كما هو مسلم بين الفريقين وسكوتهم وقت ما تعدى قريش
على بني هاشم على ما هو مسطور في كتب المخالفين فتمسكهم في تضعيف ما في كتبهم بمحبة الانصار للنبي ص
دون ظاهر على انهم كانوا كذلك لم يخذلوا نسيبهم سعد بن عبادة يوم السقيفة حتى آل الامر من الغير

الى ان هرب الى الشام وقد روى ان سعد بعث اوس عن ابى بكر قال الخزرجى رئيس اوس ما حملك على ما
صنعت الا حسدا على ابن عمك سعد اما ما قال فى الوجه السادس من انه لو كان الامر كذلك لوجب
تواتره ففيه ان مقتضى الروايات هو قصد الاحراق لا وقوعه فلعله لو وقع لشاع على ان نقول
واقعة مقتل الحسين عليه السلام ومقتل عثمان لم تكن مما يعم الدواعى الى اخفائه بخلاف هذا فان معظم
المسلمين فى تلك الوقت رضوا بما فعل الشيخان ونصروهما وخذلوا اهل بيت النبى صلى الله عليه وآله
فلا يقاس احدهما على الآخر اما الوجه السابع ففيه ان تاخر على بن ابى طالب وسائر بنى هاشم لا يستلزم
البيعة فانه يجوز ان ابا بكر لما كان راى كراهة بنى هاشم او ثوران الفتنة تركهم على حالهم او كان
هناك بيعتان بيعة اكراهى وبيعة طوعى فانه لا استبعاد فى ذلك كما ستعرف والعجب ان
هذا الناصبى لما راى هنا حصول مرامه فى تضعيف رواية قصد عمر احراق بيت فاطمة رجح رواية
بيعة على بن ابى طالب بعد ستة اشهر وابن حجر لما كان فى صدد تصحيح خلافة ابى بكر بالاجماع
من اول الامر قال بعد نقل رواية ستة اشهر من صحيح البخارى المشير اليها تم هذا الحديث فيه التصريح
بتاخير بيعته على الى موت فاطمة فينافى ما تقدم عن ابى سعيد ان عليا والزبير بايعا من اول الامر لكن
هذا الذى مر عن ابى سعيد هو الذى صححه ابن حبان وغيره قال البيهقى واما ما وقع فى صحيح مسلم عن ابى
سعيد من تاخر بيعته وغيره من بنى هاشم الى موت فاطمة رضى الله عنها فضعيف فان الزهرى
لم يسنده وايضا فى الرواية الاولى عن ابى سعيد هى الموصولة فيكون اصح انتهى وعليه فبينه وبين خبر
البخارى المار عن عائشة تناف لكن جمع بعضهم بان عليا بايع اولا ثم انقطع عن ابى بكر لما وقع بينه وبين
فاطمة رضى الله عنها ما وقع فى مخلفه صلى الله عليه وآله ثم بعد موتها بايعه بيعة اخرى فتوهم من ذلك

بعض من لا

بعض من لا يعرف باطن الامر ان تخلفه انما هو لعدم رضاه ببيعته فاطلق ذلك من اطلقه ومن ثم اظهر على مبايعته
لابى بكر ثانيا بعد موتها على المنبر لازالة هذه الشبهة انتهى كلام ابن حجر فى صواعقه فقد ظهر من هنا
ان هؤلاء النواصب الذين هم اصلا ودابهم الجدل والاعتساف والانحراف عن جادة الانصاف عليهم
انا نقول ان هذه الروايات اخرى من طرق العامة كما هو مسطورة فى كتبهم المعتمدة وروايات كثيرة متعاضدة
من طرق الخاصة والعقل السليم شاهد ان مفاد امثال تلك الاخبار مفاد التواتر بعينه فان مناط
التواتر هو حصول اليقين من جهة اخبار المخبرين وليس له نصاب من عدد مخصوص وقد يحصل من اخبار
جماعة قليلة اذا لم يكن لهم دواعى الى نقله غير التدين بل لولاه كان الامر بالعكس علم ويقين لا
يحصل من اضعاف اضعافهم الذين كانوا متهمين فى النقل ونحن ان شاء الله العزيز نستوعب
كثيرا من تلك الروايات فى محل اخر من ذلك الكتاب خوفا للتطويل ولئلا يخرج الكلام عما نحن
الان بصدده من اثبات عدم الاستبعاد لعقول السليمة اتفاق اكثر المهاجرين والانصار على ابطال
صريح النصوص النبوية على خلافة على بن ابى طالب عليه السلام وعدم اتفاقهم على نقلها وهذا التقريب يحسم
مادة الاستبعاد ومن ملاحظة ما جرى بين الاصحاب المتغلبة وبين فاطمة عليها السلام من حيث انهم غصبوا
منها فدك وهذا وقوله صلى الله عليه وآله فاطمة بضعة منى من آذاها فقد آذانى ومن آذانى فقد آذى الله وانهم آذوها
وآذوها حتى غضبت عليهم ولم تتكلم حتى ماتت وسيجئ ان شاء الله تعالى تفصيل ذلك فى موضعه و
من جملة ما وقع التغيير منهم سنة نبيهم صلى الله عليه وآله ما ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند ابى هريرة
فى الحديث الثالث من افراد البخارى من المتفق عليه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يرغب فى قيام رمضان من غير ان
يامرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فتوفى

رسول الله صلى الله عليه وآله وكان الامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدر من ايام عمر يعني انه ما ذكره الحميدي ايضا عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر ليلة من رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب ثم قال خرجت ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون اوله اقول فلا استبعاد من المسلمين الذين خفوا بهذه البدعة مع ان كل بدعة ضلالة ان لا يتفقوا على نقل ما كان مضرا بهم اعني النص على خلافة النبي وان لا يعملوا عليه مع ان يعلموا به وما روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من مسند انس بن مالك قال كان رسول الله ص يصلي في رمضان فجئت فقمت الى جانبه وجاء رجل فقام ايضا حتى كنا رهطا فلما احس النبي ص انا خلفه جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا قال فقلنا له حين اصبحنا افطنت لنا الليلة فقال نعم وذلك الذي حملني على الذي صنعت

فهذا الحديث صريح ان النبي صلى الله عليه وآله امتنع من ان يكون اماما في نافلة رمضان ومن جملة ما وقع منهم من تغيير شريعة النبي ص تحريم المتعة من حيث رضاهم بتحريم عمر ذلك مع حليتها كما نطقت عليها الآية وكما يشهد به ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند سلمة بن الاكوع عن الحسن بن محمد بن علي عن سلمة وجابر قالا كنا في جيش فاتانا رسول الله ص فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا يعني متعة النساء وروى ايضا في كتاب الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله ص وليس معنا نساء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان نستمتع فكان احدنا ان ينكح المرأة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ورواه

احمد بن

احمد بن حنبل في مسند عبد الله بن مسعود وروى ابو نعيم في كتاب الحلية واحمد بن حنبل في مسنده عن عمران بن حصين في متعة النساء واللفظ له قال انزلت المتعة في كتاب الله تعالى وعملنا بها وفعلنا مع النبي ص ولم ينزل قرآن بحرمته ولم ينه عنها حتى مات وروى الترمذي في صحيحه عن ابن عمر وقد سأله رجل من اهل الشام عن متعة النساء فقال هي حلال فقال ان اباك قد نهى عنها فقال ابن عمر ارأيت ان كان ابي قد نهى عنها وصنعها رسول الله أنترك السنة ونتبع قول ابي وقد روي في سبب منع عمر من المتعة ما ذكره الحميدي في كتابه من مسند جابر بن عبد الله من طريق آخر قال كنا نتمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله ص وابي بكر حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث وروى جماعة عن عبد الرزاق وهو من ائمة اهل الحديث عن ابن جريج وهو من ائمة فقهائهم ونقلة حديثهم عن عطاء بن ابي رباح وهو من سادات فقهاء التابعين عن صفوان بن علي عن ابيه عن معوية تمتع امرأة بالطائف قد خاننا علي بن عباس فذكروا ذلك له فقال نعم ثم قدم علينا جابر بن عبد الله معتمرا فجئناه فذكرنا له المتعة فقال استمتعنا على عهد رسول الله ص وعهد ابي بكر وعهد عمر حتى اذا كان في خلافته عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة فسأل عمر من شهدت فقال امي واختها او قال اخاها فقال فهلا غيرهما اخشى ان يكون ذلك دغلا عنها ونشد في الجمع بين الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال تمتعنا مع رسول الله ص فلما قام عمر قال ان الله كان يحل لرسوله ما يشاء وبما شاء وان القرآن قد نزل منازله فاتموا الحج والعمرة لله كما امركم الله وعوا نكاح هذه النساء فلن اوتى برجل نكح امرأة الى اجل الا رجمته بالحجارة فانظر ايها العاقل الى ان عمر حكم بما لم يحكم به الله ورسوله وقد قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون ثم انظر الى كثير من هؤلاء الاصحاب حيث يتبعونه في تحريم ما اباحه الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وآله

فما الاستبعاد منهم في ان يتفقوا على باطل او لم يتفقوا على حق ومن ذلك الباب تحريم عمر متعة الحج كما سنفصح
ان شاء الله تعالى في موضعه ومن هذا القبيل ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين من عدة طرق من مسند عبد الله
بن عباس من متفق في الحديث الرابع من افراد مسلم قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله
وزمن ابي بكر وسنتين من خلافة عمر الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم
فيه اناة فلو امضيناه عليهم ثلاثا فامضاه عليهم فانظر الى هذه البدعة وتغيير الشريعة النبوية والى
تبعية جمع كثير من المهاجرين والانصار الذين يحسن الظن بهم اياه في ذلك فكيف تقبل هذا وكذا تستنكف
في خصوص تركهم النص على علي بن ابي طالب مع ان الدواعي الى هذا الترك اعظم واكثر بمراتب عن
الاسباب التي دعتهم الى تغيير بعض الشرائع الجزئية الذي يدل
على عدم استبعاد توجه الشناعة اليهم بسبب تركهم النص المسطور وانهم لم يكونوا من اهل صلاح
وورع الا البعض منهم كما ينادي قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند
الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى
حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من
الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقوله تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم
نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقوله تعالى واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى
بعض هل يريكم من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون وقوله تعالى يحلفون لكم لترضوا
عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم
منكم ولكنهم قوم يفرقون وقوله تعالى واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم

خشب مسندة

خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون وقوله تعالى ولا ينفقون
الا وهم كارهون وقوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا
وغير ذلك من الآيات المذكورة فيما سبق في تضعيف حجية الاجماع منها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا
الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير ومع هذا فقد وقع منهم الفرار في الغزوات
الكثيرة من غزوة احد وحنين كما قال الله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا
وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين وقوله تعالى واعلموا ان فيكم رسول الله لو يطيعكم
في كثير من الامر لعنتم وقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
وقوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام
لست مؤمنا تبتغون عرض الحيوة الدنيا وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا
في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة ونحو ذلك من الآيات الكثيرة
واما الحديث والروايات الدالة على ذلك فكثيرة جدا منها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في
مسند سهل بن سعد في الحديث الثامن والعشرين من المتفق عليه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول انا فرطكم على الحوض من ورد شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا وليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفونني ثم يحال
بيني وبينهم قال ابو حازم فسمع النعمان بن ابي عياش وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت
سهلا يقول قال فقلت نعم قال انا اشهد على ابي سعيد الخدري لسمعته يزيد على هذا اللفظ فيقول انهم

من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي البخاري في الجمع بين الصحيحين
من المتفق عليه في الحديث الستين من مسند عبد الله بن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وآله قال الا انه سيجاء
برجال من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول
كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت
على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك قال فيقال لي لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم
والى هذا اشار علي عليه السلام في بعض خطب نهج البلاغة حتى اذا قبض الله رسوله صلى الله عليه وآله
رجع قوم على الاعقاب وغالتهم السبل واتكلوا على الولائج ووصلوا غير الرحم وهجروا السبب الذي
امروا بمودته ونقلوا البناء عن رص اساسه فبنوه في غير موضعه معادن كل خطيئة وابواب كل ضارب
في غمرة قد ماروا في الحيرة وذهلوا في السكرة على سنة من آل فرعون من منقطع الى الدنيا راكن او مفارق
للدين مباين فلا يتوهمن العاقل اللبيب ان المراد من تلك الصحابة المرتدين غير الصحابة الثلاثة واتباعهم
الذين خذلوا اهل بيت سيد المرسلين واختاروا الدنيا على الدين وقد تكلف في تاويل هذا الكلام ابن ابي الحديد
المعتزلي في شرحه لهذا الكلام وكان كلامه من اكثر المواضع ناطقا بالصواب حيث ذكره فاول هو هذا
رجعوا على الاعقاب تركوا ما كانوا عليه قال سبحانه ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وغالتهم السبل
اهلكتهم اختلاف الآراء والاهواء غاله كذا اي اهلكه والسبل الطرق والولائج جمع وليجة وهي البطانة يتخذها
الانسان لنفسه قال سبحانه ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ووصلوا غير رحم رسول الله فذكرها
ذكرا مطلقا غير مضاف للعلم بها كما يقول القائل اهل البيت فيعلم السامع انه اراد اهل بيت الرسول
وهجروا السبب يعني اهل البيت ايضا وهذه اشارة الى قول النبي صلى الله عليه وآله خلفت فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي

اهل

اهل بيتي حبلان ممدودان من السماء الى الارض لا يفترقان حتى يردا علي الحوض فعبر امير المؤمنين عن اهل
البيت بلفظ السبب لما كان النبي قال حبلان والسبب في اللغة الحبل وعنى بقوله امروا بمودته قول الله
تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى ونقلوا البناء عن رص اساسه رص مصدر رصصت الشيء
ارصه اي الصقت بعضه ببعض ومنه كانهم بنيان مرصوص ورصصت القوم في الصف اي الصقتهم فبنوه في
غير موضعه نقلوا الامر عن اهله الى غير اهله ثم ذمهم فقال انهم معادن كل خطيئة وابواب كل ضارب
في غمرة الغمرة الضلال والجهل والضارب فيها الداخل المعتقد لها قد ماروا في الحيرة مار يمور اذا ذهب وجاء
فكانهم يسبحون في الحيرة كما يسبح الانسان في الماء على سنة من آل فرعون اي على طريقة وآل فرعون اتباعه
قال تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب من منقطع الى الدنيا لا هم له غيرها راكن مخلد اليها قال تعالى ولا
تركنوا الى الذين ظلموا او مفارق للدين مباين مزايل فان قلت اي فرق بين الرجلين وهل يكون
المنقطع الى الدنيا ولا منقطع اليها كما ترى كثيرا من احبار النصارى في رهبانهم فان قلت اليس هذا
الفصل صريحا في تحقيق مذهب الامامية قلت لا بل نحمله على انه عنى اعداءه الذين حاربوه من
قريش وغيرهم من افناء العرب في يوم صفين وهم الذين نقلوا البناء وهجروا السبب ووصلوا غير الرحم واتكلوا
على الولائج وغالتهم السبل ورجعوا على الاعقاب كعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومروان بن الحكم
والوليد بن عقبة وحبيب بن مسلمة وبسر بن ارطاة وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وحوشب و
ذي الكلاع وشرحبيل بن السمط وابي الاعور السلمي وغيرهم ممن تقدم ذكرنا له في الفصول المتعلقة
بصفين واخبارها فان هؤلاء نقلوا الامامة عنه عليه السلام الى معاوية فنقلوا البناء عن رص اساسه الى غير موضعه فان
قلت لفظ الفصل يشهد بخلاف ما تاوله لانه قال عليه السلام حتى اذا قبض الله رسوله رجع قوم على الاعقاب

فجعل رجوعهم على الاعقاب عقيب قبض الرسول وما ذكرته انه كان بعد قبض الرسول بنيف وعشرين سنة
قلت ليس يمتنع ان يكون هؤلاء المذكورون رجعوا على الاعقاب لما مات رسول الله صلى الله عليه وآله واضمروا في انفسهم مشاقة
امير المؤمنين واذاه وقد كان فيهم من يتحكك في ايام ابي بكر وعمر وعثمان ويتعرض له ولم يكن احد منهم ولا
من غيرهم يتقدم على ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يمتنع ايضا ان يريد برجوعهم على الاعقاب ارتدادهم
عن الاسلام بالكلية فان كثيرا من اصحابنا يطعنون في ايمان من ذكرناه وبعده وهم من المنافقين وقد
كان سيف رسول الله صلى الله عليه وآله يقمعهم ويردعهم عن اظهار ما في انفسهم من النفاق فاظهر قوم منهم بعده ما
كانوا يضمرونه من ذلك خصوصا فيما يتعلق بامير المؤمنين الذي ورد في حقه ما كنا نعرف المنافقين
على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله الا ببغض علي بن ابي طالب وهو خبر محقق مذكور في الصحاح فان قلت يمنعك
من هذا التاويل قوله ونقلوا البناء عن رص اساسه فجعلوه في غير موضعه وذلك لان اذا ظرف
والعامل فيها قوله رجع قوم على الاعقاب وقد عطف عليه نقلوا البناء فاذا كان الرجوع على الاعقاب
واقعا في الظرف المذكور وهو وقت قبض الرسول صلى الله عليه وآله وجب ان يكون نقل البناء الى غير موضعه واقعا في
ذلك الوقت ايضا لان احد الفعلين معطوف على الآخر ولم ينقل احد وقت قبض الرسول البناء الى
مرتبة امير المؤمنين وانما نقل عنه الى شخص آخر ففي اعطاء العطف حقه اثبات مذهب الامامية
صريحا قلت اذا كان الرجوع على الاعقاب واقعا قبض النبي صلى الله عليه وآله فقد تم ما يجب من وجود العامل في الظرف
ولا يجب ان يكون نقل البناء الى غير موضعه واقعا في تلك الحال ايضا بل يجوز ان يكون واقعا في
زمان آخر اما بان يكون الواو للاستيناف لا للعطف او بان يكون للعطف لا في مطلق الحدث
في وقوع الحدث في ذلك الزمان المخصوص كقوله تعالى حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها

فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه فالعامل في الظرف استطعما ويجب ان يكون استطعامهما و
اتيانهما اهلها لا محالة ولا يجب ان يكون جميع الاحوال المذكورة المعطوفة واقعا حال الاتيان ايضا الا ترى
ان من جملتها فاقامه ولم يكن اقامته الجدار حال اتيانهما القرية بل متراخيا عنه بزمان [illegible] لقوله
انه اشار بيده الى الجدار فقام او قال له قم فقام لانه لا يمكن ان يجعل اقامته الجدار مقارنا للاتيان
الا على هذا الوجه وهذا لم يثبت ولا محالة مغمز ولو كان قد وقع على هذا الوجه لما قال له لو شئت لاتخذت
عليه اجرا لان الاجر انما يكون على الاعتماد عمل فيه مشقة وانما يكون فيه مشقة اذا بناه بيده وباشره
بجوارحه واعضائه واعلم انا نحمل كلام امير المؤمنين على ما يقتضيه سؤدده الجليل ومنصبه العظيم
ودينه القويم من الاغضاء عما سلف ممن سلف فقد كان صحبهم بالمعروف برهة من الدهر فاما
ان يكون ما كان في حقهم او حق عثمان قبله لهم رفعا لنفسه عن منازعته او لما رآه من المصلحة وعلى
كلا التقديرين فلا يجب علينا ان نطبق بين آخر افعاله واقواله بالنسبة اليهم وبين اولها
فان جد تاويل بعض تاوله من كلامه فليس ابعد من تاويل اهل التوحيد والعدل الآيات المتشابهة
في القرآن ولم يمنع احدا من الخوض في تاويلها محافظة على الاصول المقررة فكذلك هاهنا انتهى
كلام ابن ابي الحديد المعتزلي وايضا في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث الحادي والثلاثين بعد
المائة من المتفق عليه من مسند انس بن مالك قال ان النبي صلى الله عليه وآله قال ليردن على الحوض رجال
ممن صاحبني حتى اذا رايتهم ورفعوا الي رؤسهم اختلجوا فلاقولن اي رب اصحابي اصحابي فليقالن
لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي الجمع بين الصحيحين ايضا الحديث السابع والستين بعد
المائتين من المتفق عليه من عدة طرق قال قال النبي صلى الله عليه وآله انا بينا انا قائم اذا زمرة حتى اذا

اعرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى اين فقال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم
ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال
هلم فقلت الى اين فقال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا
اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم وروي نحو ذلك من عدة طرق في مسند اسماء بنت
ابي بكر ومن عدة طرق في مسند ام سلمة ومن عدة طرق في مسند سعيد بن المسيب كل ذلك في الجمع
بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحيحين ايضا في مسند عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
انا فرطكم على الحوض وليرفعن الي رجال منكم حتى اذا اهويت لاناولهم اختلجوا دوني فاقول رب اصحابي
فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وروي نحو ذلك في مسند حذيفة بن اليمان في الحديث التاسع من المتفق
عليه ومنها ما في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند ابي الدرداء في الحديث الاول من صحيح البخاري قالت ام الدرداء
دخل ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك فقال والله ما اعرف من امة محمد شيئا الا انهم
يصلون جميعا ومنها ما في الجمع بين الصحيحين في الحديث الاول من صحيح البخاري في مسند انس بن مالك عن
الزهري قال دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلاة وقد ضيعت وفي حديث آخر منه ما اعرف شيئا مما كان على عهد رسول الله
قيل الصلاة قال أليس قد ضيعتم ما ضيعتم فيها وفي الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس بعد الثمانمائة من
المتفق عليه من مسند ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت
ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها قال
فذلك مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار فتغلبوني فتقتحمون فيها ومنها ما رواه الحميدي

في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص في الحديث الحادي عشر من افراد مسلم قال ان النبي صلى الله عليه وآله
قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف نكون كما امرنا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
بل تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون وفي رواية ثم تنطلقون
الى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض ومنها ما في كنز العمال في تبويب جمع الجوامع
للسيوطي في آداب العلم والعلماء من كتاب العلم عن محمد بن اسحاق قال اخبرني صالح بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابيه قال والله ما مات عمر بن الخطاب حتى بعث الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فجمعهم
من الآفاق عبد الله بن حذيفة وابا الدرداء وابا ذر وعقبة بن عامر فقال ما هذه الاحاديث التي قد افشيتم
عن رسول الله صلى الله عليه وآله في الآفاق قالوا تنهانا قال لا اقيموا عندي لا والله لا تفارقوني ما عشت
فنحن اعلم ما نأخذ ونرد عليكم فما فارقوه حتى مات وايضا فيه عن الشعبي قال لم يمت عمر حتى ملته
قريش وقد كان حصرهم بالمدينة واسبغ عليهم وقال ان اخوف ما اخاف على هذه الامة انتشاركم
في البلاد وامثال ذلك روايات أخر فان هذه الروايات كما ترى تدل على ان قريشا كانوا متهمين
عند عمر بوضع الاحاديث وقد ناسب المقام ان نذكر شيئا من كلام امير المؤمنين صلوات الله عليه وآله
في نهج البلاغة لابن ابي الحديد المعتزلي بكون كثير من الصحابة منافقين متقربين الى ائمة الضلال
والدعاة الى النار بتكثير الثورة واستعباد المخالفين عن طواعيتهم على غصب الحق العلوي
فاقول ومن كلام له عليه السلام وقد سأله سائل عن احاديث البدع وعما في ايدي الناس من اختلاف الخبر
فقال عليه السلام ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها
وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده حتى قام خطيبا فقال من كذب علي

متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وانما اتاك بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس رجل منافق مظهر للايمان
متصنع بالاسلام لا يتأثم ولا يتحرج يكذب على رسول الله ص متعمداً فلو علم الناس انه منافق كاذب لم يقبلوا منه ولم
يصدقوا قوله ولكنهم قالوا اصحاب رسول الله ص رآه وسمع منه ولقف عنه فيأخذون بقوله وقد اخبرك الله
عن المنافقين بما اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك ثم بقوا بعده عليه السلام فتقربوا الى ائمة الضلالة
والدعاة الى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا
وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله
شيئاً لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذباً فهو في يديه ويرويه ويعمل به ويقول انا سمعته من رسول الله
فلو علم المسلمون انه وهم فيه لم يقبلوه منه ولو علم هو انه كذلك لرفضه ورجل ثالث سمع من رسول الله
شيئاً يأمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ المنسوخ ولم
يحفظ الناسخ فلو يعلم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه
وآخر رابع لم يكذب على الله وعلى رسوله مبغض للكذب خوفاً من الله وتعظيماً لرسول الله صلى الله عليه وآله
ولم يهم بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على ما سمعه لم يزد فيه ولم ينقص منه وحفظ الناسخ فعمل به وحفظ
المنسوخ فجنب عنه وعرف الخاص والعام فوضع كل شيء موضعه وعرف المتشابه ومحكمه وقد كان
يكون من رسول الله ص الكلام له وجهان كلام خاص وكلام عام فيسمعه من لا يعرف ما عنى الله به
ولا ما عنى به رسول الله ص فيحمله السامع ويوجهه على غير معرفة بمعناه وما قصد به وما خرج من اجله
وليس كل اصحاب رسول الله ص كان يسأله ويستفهمه حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي
والطارئ فيسأله عليه السلام حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سألته عنه وحفظته فهذه

وجوه ما عليه

وجوه ما عليه الناس في اختلافهم وعللهم في رواياتهم قال ابن ابي الحديد المعتزلي واعلم ان هذا التقسيم صحيح وقد
كان في ايام الرسول صلى الله عليه وآله منافقون وبقوا بعده وليس يمكن ان يقال ان النفاق مات بموته
والسبب في استتار حالهم بعده انه كان لا يزال يذكرهم بما ينزل عليه من القرآن فانه مشحون بذكرهم الا
ترى ان اكثر ما نزل بالمدينة من القرآن مملوء بذكر المنافقين وكان السبب في انتشار ذكرهم واحوالهم و
حركاتهم هو القرآن فلما انقطع الوحي بموته ص لم يبق من ينعى عليهم سقطاتهم ويوبخهم على اعمالهم ويأمر
بالحذر منهم ويجاهرهم تارة ويجاملهم تارة وصار المتولي للامر بعده يحمل الناس كلهم على كاهل المجاملة
ويعاملهم بالظاهر وهو الواجب في حكم الشرع والسياسة الدنيوية بخلاف حال الرسول فانه كان
تكليفه معهم غير هذا التكليف الا ترى انه قيل له ولا تصل على احد منهم مات ابدا فهذا يدل على انه كان يعرفهم
باعيانهم فليس مخاطبا بما خوطب به الرسول ~~مات ابدا فهذا يدل~~ في امرهم ولسكوت الخلفاء عنهم بعده ص
خمل ذكرهم فكان قصارى امر المنافقين ان يسر ما في قلبه ويعامل المسلمين بظاهره ويعاملونه بحسب ذلك
ثم فتحت عليهم البلاد وكثرت الغنائم فاشتغلوا بها عن الحركات التي كانوا يعتمدونها ايام رسول
الله صلى الله عليه وآله وبعثهم الخلفاء مع الامراء الى بلاد فارس والروم فالهتهم الدنيا عن الامور
التي كانت تنقم منهم في حياة النبي ص ومنهم من استقام اعتقاده وخلصت نيته لما رأوا الفتوح و
القاء الدنيا افلاذ كبدها من الاموال العظيمة والكنوز الجليلة اليهم فقالوا لو لم يكن هذا الدين حقا
لما وصلنا الى ما وصلنا اليه وبالجملة لما تركوا تركوا وحيث سكت عنهم سكتوا عن الاسلام
واهله الا في دسيسة خفية يعملونها نحو الكذب الذي اشار اليه امير المؤمنين عليه السلام فانه خالط الحديث
كذب كثير صدر عن قوم غير صحيحي العقيدة قصدوا به الاضلال وتخبيط القلوب والعقائد وقصد به

بعض النبوية هذا قوم كان لهم في النبوة ذكر لهم غرض دنيوي فقد قيل انه افتعل في ايام معوية خاصة كثير
على هذا الوجه ولم يسكت المحدثون الراسخون في علم الحديث عن هذا بل ذكروا كثيرا من هذه الاحاديث
الموضوعة وبينوا وضعها وان رواتها غير موثوق بهم الا ان المحدثين انما يطعنون فيما دون طبقة
الصحابة ولا يتجاسرون على الطعن في احد من الصحابة لان عليه لفظ الصحبة على انهم قد طعنوا
في قوم لهم صحبة كبسر بن ارطاة وغيره والبهتان في هذا الا تصريح بما ذكره الامامية وتعتقد
قلت ليس الامر كما ظننت وظنوا وانما يعني معوية والحساب وعمل الكتاب كرواية عمرو بن العاص
من شانيهما على الضلال كالخبر الذي رواه من رواه في حق معوية اللهم قه العذاب والحساب وعلمه
الكتاب كرواية عمرو بن العاص تقربا الى قلب معاوية ان آل ابي طالب ليسوا لي باولياء
انما وليي الله وصالح المؤمنين وكرواية قوم في ايام معوية اخبارا كثيرة في فضائل عثمان تقربا
الى معوية بها ولسنا نجحد فضل عثمان وسابقته ولكنا نعلم ان بعض الاخبار الواردة فيه موضوع
كخبر عمرو بن مرة فيه وهو مشهور واعلم ان امير المؤمنين عليه السلم وكان مخصوصا من دون الصحابة
بخلوات كان يخلو بها مع رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطلع احد من الناس على ما يدور بينهما و
كان كثير السؤال عن معاني القرآن وعن معاني كلامه صلعم واذا لم يسأل ابتدأه النبي صلعم بالتعليم والتوقيف
ولم يكن احد من اصحاب النبي صلعم كذلك وكانوا اقساما فمنهم من يهابه ان يسأله وهم الذين
كانوا يحبون ان يجيء الاعرابي والطاري فيسأله وهم يسمعون ومنهم من كان بليدا بعيد الفهم قليل الهمة
في النظر والبحث ومنهم من كان مشغولا عن طلب العلم وفهم المعاني اما بعبادة او دنيا ومنهم المقلد
الذي يرى ان فرضه السكوت وترك السؤال ومنهم المبغض الشاني الذي ليس للدين عنده

من الموقع ما يضيع

من الموقع ما يضيع زمانه بالسؤال عن دقائقه وغوامضه وانضاف الى الامر الخاص بعلي عليه السلم
ذكاؤه وفطنته وطهارة طينته واشراق نفسه وضوءها واذا كان المحل قابلا متهيئا كان الفاعل المؤثر
موجودا والموانع مرتفعة حصل الاثر على اتم ما يمكن فلذلك كان كما قال الحسن البصري رباني هذه
الامة وذا فضلها وتسميه الفلاسفة امام الائمة وحكيم العرب انتهى كلام شارح المعتزلي وهو
ما اشار اليه ابن ابي الحديد من وضع الاحاديث في زمن بني امية وغيرهم ما هو مذكور في تذكرة الموضوعات
للشيخ محمد بن طاهر الفتني حيث قال في الوجيز جابر ان رسول الله اتي بجنازة رجل فلم يصل عليه فقيل له
قال انه كان يبغض عثمان فابغضه الله مداره على محمد بن زياد وهو متروك قلت اخرجه الترمذي وضعفه
جابر مناكير مع النبي صلعم قال ليعتق كل رجل الى كفؤه فنهض النبي الى عثمان فاعتنقه وقال انت
ولي في الدنيا والآخرة فيه طلحة بن زيد لا يحتج به عن عبيدة بن حسان متروك سهل بن سعد
سل في الجنة برق قال ان عثمان تحول من منزل الى منزل فبرق له الجنة فيه الحسين بن عبد الله
العجلي قلت صححه الحاكم على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي قال بل موضوع وفي نور النبراس في الفضل
الذي ذكره بعد اسماء عن عائشة لما زوج النبي صلعم ام كلثوم قال لام ايمن هيئي ابنتي وزفيها الى عثمان
الى ان قال اما انه اشبه الناس بجدك ابراهيم الحديث قال الذهبي موضوع وذكر في ترجمة
عمر بن صالح قاضي رامهرمز حديثا عن ابن عمر مرفوعا ما اشبه عثمان بابينا ابراهيم وفي
المستدرك في ترجمة رقية بنت النبي صلعم عن ابي هريرة انه دخل عليها وبيدها مشط فقالت
خرج رسول الله صلعم من عندي آنفا رجلت رأسه فقال كيف تجدين ابا عبد الله قلت بخير فقال
اكرميه فانه من اشبه اصحابي بي خلقا صحيح قال الذهبي منكر لان رقية ماتت وقت بدر

الى بريره سلم وقت خيبر انتهى ومنها ما ذكره السدي في تفسيره في تفسير قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا
اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين
وقال السدي لما اصيب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله باحد قال عثمان لالحقن بالشام فان لي
صديقا من اليهود فقال له هلك فلاخذن امانا فاني اخاف ان تدال علينا اليهود وقال
طلحة بن عبيد الله لاخرجن الى الشام فان لي به صديقا من النصارى فلاخذن منه امانا فاني
اخاف ان تدال علينا النصارى قال السدي فاراد احدهما ان يتهود والآخر ان يتنصر قال
فاقبل طلحة الى النبي صلى الله عليه وآله وعنده علي عليه السلم فاستاذنه طلحة في المسير الى الشام
وقال ان لي بها مالا آخذه ثم انصرف فقال له النبي ص عن مثلها من حال تخذلنا وتخرج وتدعنا
فاكثر على النبي ص الاستيذان فغضب علي عليه السلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله ائذن
لابن الحضرمية فوالله ما عز من نصره ولا ذل من خذله فكف طلحة عن الاستيذان عند ذلك
فانزل الله تعالى فيهم ويقول الذين امنوا اهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم انهم لمعكم حبطت اعمالهم
الحديث ومنها ما تواتر وثبت عند المسلمين من انكشاف عبد الله بن عمر بعداوة علي عليه السلم
والحسن والحسين عليهما السلم وعن نصرة بني هاشم ثم قد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من تزكية
بيعة يزيد بن معاوية الفاجر الفاسق الكافر بما يتعجب منه العاقل فانه لا يعتقد صحة مبايعة يزيد
وخلافة الاشقياء وجاهل فمن ذلك من المتفق عليه من مسند عبد الله بن عمر في الحديث الحادي
والثمانين عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل

على بيعة الله تعالى ورسوله واني لا اعلم عذرا اعظم من ان يبايع رجل على بيعة الله تعالى ورسوله ثم ينصب له
القتال اني لا اعلم احدا منكم خلعه ولا علي عليهما السلم واحد من بني هاشم يجرون مجرى يزيد في ان
بايعه وبقي لهم ومن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر في الحديث الخامس و
الخمسين من افراد البخاري ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر لك بالسمع
والطاعة على سنة الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله فيما استطعت وفي رواية حماد الحديث
المذكور وان بني امية قد اقروا بمثل ذلك هذا لفظه قال سعيد سبحان الله ما كان في واحد من بني هاشم
مثل عبد الملك بن مروان الذي هو عند عقلاء المسلمين من الملوك المتغلبين ومن ذلك مجانبة الاربعة
الذاهب واخرج مسلم في فضل الخطاب في لما خلعوا يزيد واجتمعوا على ابن مطيع اتاه ابن عمر فقال له عبد الله
بن مطيع اطرحوا لابي عبد الرحمن وسادة فقال له عبد الله بن عمر اني لم آتك لاجلس اتيتك لاحدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا
حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وايضا في شرح نهج البلاغة لابن ابي
الحديد المعتزلي روى ان عبد الله بن عمر طرق على الحجاج بابه ليلا ليبايع لعبد الملك لئلا يبيت تلك
الليلة بلا امام لانه روى عن النبي ص قال من مات ولا امام له مات ميتة جاهلية وبلغ من احتقار
الحجاج له واستهزائه بحاله ان اخرج رجله من الفراش فقال اصفق بيدك عليها وايضا في شرح
نهج البلاغة وبايعه المسلمون بالمدينة الا محمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر واسامة بن زيد وسعد بن ابي وقاص
وكعب بن مالك وحسان بن ثابت وعبد الله بن سلام فامر باحضار عبد الله بن عمر فقال له بايع فقال
لا ابايع حتى يبايع جميع الناس فقال له عليه السلم فاعطني حميلا ان لا تبرح قال ولا اعطيك حميلا فقال الاشتر

يا امير المؤمنين عليه السلام ان شئت اتيتك به فقال دعه انا حسيبه فلما انصرف قال امير المؤمنين عليه السلام لقد كان صغيرا وهو سيء الخلق وهو في كبره اسوء خلقا الى ان قال لما بايع

الناس عليا عليه السلام وتخلف عبد الله بن عمر وكلمه علي عليه السلام في البيعة فامتنع عليه واتاه في اليوم

الثاني وقال اني لك لناصح ان بيعتك لم يرض بها الناس كلهم فلو نظرت لدينك ورددت

الامر شورى بين المسلمين فقال علي عليه السلام ويحك وهل ما كان عن طلب مني الم يبلغك صنيعهم فلما

انصرف قال امير المؤمنين عليه السلام لقد كان صغيرا وهو سيء الخلق وهو في كبره اسوء خلقا الى ان قال

لما بايع الناس قم عني يا احمق ما انت وهذا الكلام فلما خرج اتى عليا عليه السلام في اليوم الثالث

ان فقال ان ابن عمر قد خرج الى مكة يفسد الناس عليك فامر بالبعثة في اثره فجاءت ام كلثوم ابنته

فسالته وضرعت اليه فيه فقالت يا امير المؤمنين انما خرج الى مكة ليقيم بها وانه ليس بصاحب سلطان ولا هو

من رجال هذا الشان وطلبت اليه ان يقبل شفاعتها في امره لانه ابن بعلها فاجابها وكف عن

البعثة اليه وقال دعوه وما اراد ومن ذلك ما رواه الحميدي ايضا في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله

بن عمر بن الخطاب في الحديث الثالث من المتفق عليه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد

هذا لفظ حديث عبد الله بن عمر ومما يدل على ان عبد الله بن عمر قد شهد على نفسه بالطعن على

ما ذكره الحميدي في الحديث السابع والخمسين من افراد البخاري من مسند ابن عمر قال كنا نتقي

الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله خوفا ان ينزل فينا شيء فلما توفي النبي صلى الله عليه وآله

تكلمنا وانبسطنا ومما يدل على ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الخامس والستين

بعد المائة من مسند عائشة من المتفق عليه عن عمرة انها سمعت عائشة وذكر لها ان عبد الله بن عمر يقول

ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة يغفر الله لابي عبد الرحمن اما انه لا يكذب ولكنه نسي او

اخطأ انما مر رسول الله صلى الله عليه وآله على يهودية تبكي عليها فقال انها تبكي وانها تعذب في

قبرها وايضا منها ما رواه في الجمع بين الصحيحين في الحديث الرابع عشر من افراد البخاري من مسند

عبد الله بن عمر انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل باسفل

بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله الوحي فقدم اليه رسول الله سفرة فيها لحم فابى ان

ياكل منها ثم قال زيد اني لا اكل مما تذبحون على انصابكم فلا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه ومن ذلك

ما رواه الحميدي في الحديث الثاني عشر بعد المائة من المتفق عليه من مسند عائشة من عروة بن

الزبير قال كنت انا وابن عمر مستندين الى حجرة عائشة وانا لنسمع ضربها بالسواك تستن

قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي في رجب قال نعم فقلت لعائشة يا امتاه الا تسمعين

ما يقول ابو عبد الرحمن فقالت وما يقول قلت يقول اعتمر النبي في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد

الرحمن لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانا معه قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم سكت

وفي رواية مجاهد بن جبر ان عائشة قالت ما اعتمر في رجب قط ومنها ما هو المعلوم ان ابا هريرة

فارق عليا عليه السلام وبني هاشم وظهر من عداوته لهم وانضمامه الى معوية ما لا يحتاج الى رواية

المشهورة في التواريخ وعند علماء الاسلام وسنذكر شيئا يسيرا منه مع ما رووه في صحاحهم ان

المتهمة له بالكذب كانت معلومة بين الصحابة فمن ذلك ما رواه الحميدي في الحديث السادس

والستين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي هريرة عن ابي رزين قال خرج علينا ابو هريرة فضرب

يبح ملء جهته فقال الا انكم تحدثون اني اكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله الخبر ومن ذلك ما رواه
الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب في الحديث الرابع والعشرين بعد المائة
من المتفق عليه ان رسول الله امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة
يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا ومن ذلك في الجمع بين الصحيحين للحميدي في
الحديث الستين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي هريرة انه قيل لابن عمر ان ابا هريرة يروي
عن النبي من تبع جنازة فله قيراط من الاجر فقال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة ومن ذلك اعتذاره
في اكثار الرواية بما يسمع انهم يتهمونه بالكذب فروى الحميدي في الصحيح في الحديث التاسع والخمسين
من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله
ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله بمثل حديث ابي هريرة وان اخواني من
المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا
نسوا ثم ذكر الانصار بعد كلام له فقال وكان يشغل اخواني من الانصار عمل اموالهم فكنت امرءا مسكينا من
مساكين الصفة اعي حين ينسون وفي رواية سفيان فما نسيت شيئا سمعته منه فانظر ايها العاقل
المتدين الى هذه الرواية فانها تدل على ان الصحابة كانوا يرمون ابا هريرة بالكذب وهو كان يطعن بانهم
كانوا يشتغلون عن حديث رسول الله بالدنيا الفانية ثم انظر الى قول ابي هريرة فما نسيت شيئا
سمعته منه والحال ان نسيانه ثبت من رواياتهم مع ان العلم بعدم النسيان للناسي ليس ببديهي
اما التي تدل على نسيانه فما قد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه في الحديث التاسع و
الثمانين من مسند ابي هريرة عن النبي انه قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله

فما بال ابل

فما بال ابل تكون في الرمل كانها الظباء فياتي البعير الاجرب فيدخل فيها فيجربها فقال فمن اعدى الاول
ثم روى الحميدي في جملة الحديث التاسع والمائتين في مسند ابي هريرة من المتفق عليه عن ابي سلمة انه
سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي لا يورد ممرض على مصح وانكر ابو هريرة حديثه الاول قلنا الم
تحدث انه لا عدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رايته نسي حديثا غيره ونحو ذلك ومن ذلك
ما روي من تلاعبه بالدين في الحديث الثاني والتسعين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي
هريرة عن ابي حازم انه قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى تبلغ
ابطه فقلت له يا ابا هريرة ما هذا فقال يا بني فروخ انتم ههنا لو علمت انكم ههنا ما توضأت
هذا الوضوء سمعت رسول الله يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وروى الحميدي في
الحديث السادس والثمانين بعد المائتين في مسند ابي هريرة من المتفق عليه ان ملك الموت
لما جاء ليقبض روح موسى لطمه موسى ففقأ عينه واسنده البخاري ومسلم في صحيحيهما الى نبيهم صلى الله عليه وسلم
ومن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الحادي والعشرين بعد المائتين من المتفق عليه
من مسند ابي هريرة عن نبيهم صلى الله عليه وآله قال عليه السلام في صفة حال الخلق يوم القيامة
انهم ياتون آدم فيسالونه الشفاعة فيعتذر اليهم فياتون نوحا فيعتذر اليهم فياتون ابراهيم
فيقولون يا ابراهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك اما ترى الى ما
نحن فيه فيقول لهم ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني
كنت كذبت ثلاث كذبات نفسي نفسي اذهبوا الى غيري ومنها في معناه ما رواه الحميدي في الجمع
بين الصحيحين في الحديث السابع والاربعين بعد المائتين من المتفق عليه في مسند ابي هريرة عن ابي هريرة

ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لم يكذب ابراهيم النبي صلى الله عليه وآله لم يكذب ابراهيم النبي صلى الله
قط الا ثلث كذبات ثم شرحها ابو هريرة في حديث عن نبيهم صلى الله عليه وآله ومنها ما رواه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في الحديث الثامن والخمسين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال ان النبي صلعم
قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى الاية الحديث ومنها ما
رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين ايضا في حديث السادس والستين من المتفق عليه من مسند
ابي هريرة قال ان رسول الله صلعم قال قرصت نملة نبيا من الانبياء عليه السلام فامر بقرية النمل فاحرقت
فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله تعالى ومنها ما رواه في الجمع
بين الصحيحين للحميدي في الحديث الرابع والاربعين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال بينا
الحبشة يلعبون عند النبي صلعم بحرابهم دخل عمر فاهوى الى الحصباء فحصبهم بها فقال له رسول الله صلعم
دعهم يا عمر وروى الغزالي في كتاب احياء العلوم حديثا معناه ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم
كان جالسا وعنده جواري يتغنين ويلعبن فجاء عمر فاستاذن فقال النبي صلعم للجواري اسكتن فسكتن
فدخل عمر وقضى حاجته ثم خرج فقال لهن نبيهم عدن الى الغناء فعدن فجاء عمر فقال لهن اسكتن
فسكتن ثم خرج عمر فقال لهن عدن فعدن الى الغناء فقلت يا رسول الله صلعم من هذا الذي كلما
قال هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل او نحو ذلك وروى في صحاحهم عدة احاديث تتضمن امثال
ذلك تركنا ذكرها كراهة للاطالة ومنها ما رواه في الجمع بين الصحيحين للحميدي ايضا في الحديث
الثامن والثمانين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة رواه عن نبيهم صلعم قال واما النار
فلا تمتلي حتى يضع الله تعالى رجله فيها يقول قط قط فهناك تمتلي وينزوي بعضها الى بعض

صريح وكذب محض فان الله تعالى يقول لابليس لاملان جهنم منك وممن تبعك منهم اجمعين خلافا له
الى رواية القوم والعقل ايضا يشهد بانه مكذوب على النبي صلعم ومنها ما ذكره الرازي عنهم في كتاب
تاسيس التقديس وذكر انه قد رواه صاحب شرح السنة وقد رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين فيمن
يخرجه الله من النار قالوا عن نبيهم انه قال فيسمع اصوات اهل الجنة فيقول اي رب ادخلنيها
فيقول الله رب ادخلنيها فيقول الله يا ابن آدم ارضيت ان اعطيتك الدنيا وما فيها فيقول
رب اتستهزئ بي وانت رب العالمين وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في روايات هذا الحديث اتسخر بي
او تضحك بي وانت الملك فضحك ابن مسعود فقال الا تسئلوني مما اضحك فقالوا مم
تضحك فقال هكذا ضحك رسول الله صلعم فقالوا مم ضحك رسول الله صلعم قال من ضحك رب
العالمين قال اتسخر مني وانت رب العالمين فيقول الله تعالى اني لا استهزئ منك وانا على
ما اشاء قادر وذكر الرازي حديثا طويلا عن ابي هريرة الى ان قال ثم يقول يا رب ادخلني الجنة
فيقول الست قد زعمت ان لا تسألني غيره ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول يا رب
لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فاذا ضحك منه اذن الله بالدخول
في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند ابي هريرة في الحديث الستين من المتفق عليه هذا الحديث
بلفظ آخر قال فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه ثم ياذن له في دخول
الجنة وروى ايضا للحميدي في مسند ابي هريرة في الحديث الثالث والتسعين بعد المائتين
ان الله يضحك الى رجلين ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي هريرة في الحديث
الثامن بعد الثلث المائة من المتفق عليه قال ابو هريرة عن نبيهم صلى الله عليه وآله قال ان الله

مرأى لا يغيضها نفقة سحّاء الليل والنهار قال أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض فإنه لم
ينقص ما في يمينه وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع فإن من الروايات لما كانت مخالفة
لما هو معلوم بالضرورة من الدين وما حكم به العقل وكان أبو هريرة باتفاق المخالف والمؤالف من أكذب
الناس على نبيه صلعم مع تهتكه في دينه وصلاحه علمنا أنها من كذب أبي هريرة ونزيدك بيانا في باب
شقاوته وفسقه وعداوته ما هو أفحش من ذلك كله قال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه على
نهج البلاغة ذكر شيخنا أبو جعفر الإسكافي وكان من المحققين بموالاة علي عليه السلام أن معوية وضع قوما من
الصحابة وقوما من التابعين على رواية أخبار قبيحة في علي عم تقتضي الطعن فيه والبراءة منه وجعل
لهم على ذلك جعلا يرغب في مثله فاختلقوا ما أرضاه منهم أبو هريرة وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومن
التابعين عروة بن الزبير أما أبو هريرة فروى عنه الحديث الذي معناه أن عليا خطب ابنة أبي جهل
في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله فأسخطه فخطب على المنبر وقال لاها الله لا تجتمع ابنة ولي الله و
ابنة عدو الله أبي جهل إن فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها فإن كان علي يريد ابنة أبي جهل فليفارق
ابنتي وليفعل ما يريد أو كلاما هذا معناه ثم قال بعد فصل ثم نعود إلى حكاية كلام شيخنا أبو جعفر
الإسكافي قال أبو جعفر وروى الأعمش قال لما قدم أبو هريرة العراق مع معوية عام الجماعة جاء إلى
مسجد الكوفة فلما رأى كثرة من استقبله من الناس جثى على ركبتيه ثم ضرب على صلعته مرارا وقال يا
أهل العراق أتزعمون أني أكذب على رسول الله وأحرق نفسي بالنار والله لقد سمعت رسول الله صلعم يقول إن
لكل نبي حرما وإن حرمي المدينة ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين وأشهد بالله أن عليا أحدث فيها حدثا فلما بلغ معوية قوله أجازه وأكرمه وولاه

وإمارة المدينة ثم قال ابن أبي الحديد بعد ذكر من الروايات ما حاصله أنه ينبغي لفظ أحد موضع الثور ولعله من وهم
الراوي ثم قال وقال أبو جعفر وأبو هريرة مدخول عند شيوخنا غير مرضي الرواية ضربه عمر بالدرة وقال له
قد أكثرت الرواية وأحر بك أن تكون كاذبا على رسول الله صلى الله عليه وآله وروى سفيان الثوري
عن منصور عن إبراهيم التيمي قال كانوا لا يأخذون عن أبي هريرة إلا ما كان من ذكر جنة أو نار وروى أبو
أسامة عن الأعمش قال كان إبراهيم صحيح الحديث فكنت إذا سمعت من أحد الحديث أتيته فعرضته عليه
فأتيته يوما بأحاديث من أحاديث أبي صالح عن أبي هريرة فقال دعني من أبي هريرة إنهم كانوا يتركون
كثيرا من حديثه وقد روي عن علي عليه السلام أنه قال ألا إن أكذب الناس أو قال أكذب الأحياء على رسول
الله صلعم أبو هريرة الدوسي وروى أبو يوسف قال قلت لأبي حنيفة الخبر يجيء عن رسول الله صلى
الله عليه وآله يخالف قياسنا ما تصنع به قال إذا جاءت به الرواة الثقات عملنا به وتركنا الرأي
قلت ما تقول في رواية أبي بكر وعمر فقال ناهيك بهما فقلت علي وعثمان قال كذلك فلما رآني أعد
الصحابة قال والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالا ثم عد منهم أبا هريرة وأنس بن مالك وروى سفيان الثوري
عن عبد الرحمن بن القاسم عن عمر بن عبد الغفار أن أبا هريرة لما قدم الكوفة مع معوية كان يجلس بالعشيات بباب
كندة ويجلس الناس إليه فجاء شاب من الكوفة فجلس إليه فقال يا أبا هريرة أنشدك الله أسمعت
رسول الله صلعم يقول لعلي بن أبي طالب عليه السلام اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال اللهم
نعم قال فأشهد بالله أنك قد واليت عدوه وعاديت وليه ثم قام عنه وروت الرواة أن أبا
هريرة كان يؤاكل الصبيان في الطريق ويلعب معهم وكان يخطب وهو بالمدينة فيقول الحمد لله الذي
جعل الدين قياما وأبا هريرة كان يؤاكل الصبيان في طريق ويلعب معهم وكان يخطب وهو بالمدينة

إمارة المدينة

فيقول الحمد لله الذي قيلاما وابا هريره اماما وابا هريره اماما ويضحك الناس بذلك وكان يمشي امامه ويضرب
برجليه الارض ويقول الطريق قد جاء الامير يعني نفسه قال قد ذكر ابن قتيبة هذا كله في كتاب المعارف في ترجمة ابي
هريرة وقوله فيه حجة لانه غير متهم عليه انتهى ما اوردنا نقله من كتاب ابن ابي الحديد المعتزلي المسطور ومن جملة
ملاعين تلك الاصحاب المغيرة بن شعبة في شرح ابن ابي الحديد قال ابو جعفر شيخه وكان المغيرة بن شعبة يلعن
عليا العاصم لحياء على منبر الكوفة وكان قد بلغه عن علي في ايام عمر انه قال لئن وليت لارجمن المغيرة
بالحجارة يعني واقعة الزنا بالمرأة التي شهد عليه فيها ابو بكره ونكل زياد عن الشهادة وكان يبغضه لذلك
ولغيره من احوال اجتمعت في نفسه فقد تظاهرت الرواية عن عروة بن الزبير وهو كان من التابعين انه
كان ياخذه الزمع عند ذكر علي فيسبه ويضرب باحدى يديه على الاخرى ويقول وما يغني انه لم يخالف الى
ما نهى عنه وقد اراق من دماء المسلمين ما اراق ومنها انس فقد روى من طرق شيعة اهل البيت عم
عليهم السلم ان عليا عليه السلام استشهده مرة في شيء كان قد سمعه من نبيهم عليه السلم من فضائل علي عليه السلم فلم
يشهد فدعا عليه فاصابه برص ثم اعترف انس بما كان كتمه من الفضيلة وكان يقول هذا البرص من دعوة
علي عليه السلم ولما رواه رجال الاربعة المذاهب عن انس من امور التي تشهد كتابهم وشريعتهم بكذبها
وجعلوها من صحاحهم فمن ذلك في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث الخامس عشر المائة من المتفق عليه
من مسند انس بن مالك ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله
متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت لها قال ما اعددت لها قال الا اني احب الله
تعالى ورسوله قال انك مع من احببت قال ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام
للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة وفي حديث اخرى من

الحميدي

الحميدي في الوضع للثالث المية عن انس ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وآله متى تقوم الساعة وعنده
غلام من الانصار فقال له رسول الله ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم تقوم الساعة وقد ذكر
محمد بن سعد في كتاب الطبقات الكبير في الجزء العاشر عند ذكر انس امورا تدل على انه كان متهما جدا مبالاة
بالامور الشرعية فمن ذلك ما روى باسناده الى عبد الله بن ابي بكر عن انس قال استعملني ابو بكر على الصدقة
فقدمت وقد مات ابو بكر فقال عمر يا انس اجئتنا بظهر قال قلت نعم قال جئتنا بالظهر والمال قال هو
اكثر من ذلك قال وان كان هو لك قال وكان المال اربعة الاف قوله فانظر الى ديانة المعطي و
المعطى والطائل ايديهم الى مال المسلمين ومن ذلك ما ذكره ايضا محمد بن سعيد باسناده عن انس قال
شهدت فتح تستر مع الاشعري فلم اصل صلوة الصبح حتى انتصف النهار قال وما تسرني تلك الصلوة
الدنيا وما فيها ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد ايضا باسناده الى عبد السلام بن راشد قال رأيت
على انس عمامة حريرة وجبة خز فقالوا ما لك هذا من الحرير وتلبسه انت فقال ان امرائنا يلبسونها الحديث
ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد ايضا باسناده الى محمد بن سيرين قال رأيت على يد انس خاتما من
ذهب ومنها امل خطه ما وصل الينا من حال عائشة فان عداوتها لاهل البيت عليهم السلم وخروجها المحاربة
لهم بالبصرة واجتهادها بقدر استطاعتها اظهر من ان يخفى انه من ضروريات الدين وجوب
محبتهم ومودتهم والتمسك بحبلهم وقد تقرر في موضعه ان انكار احد من ضروريات الدين يوجب الارتداد
فهذه بعد ذلك لا بد ان يكون امام من قبيل الارتداد والفسق فقط وهذا يكفي فيما نحن بصدده والفسق بل
على اكثرها ما روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الثامن والثمانين من المتفق عليه من مسند عائشة قالت كنت
العب بالبنات عند النبي وكان لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل ينقمعن منه

فشيرين ابي ملعبين معي فى و في حديث جرير بن عبد الحميد كنت العب بالبنات في بيته وهي اللعب
روو افى الحديث التاسع عشر من افراد البخاري في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند عبد الله بن عباس ان
النبي صلى الله عليه واله لما راى الصور في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحيت وروو في مسند ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري في الحديث الاول من المتفق عليه قال سمعت النبي صلى الله عليه واله يقول لا تدخل الملائكة
بيتا فيه كلب ولا صورة وفي رواية ولا تماثيل وروو افى الحديث العاشر من افراد البخاري من مسند
عبد الله بن عمر ان جبرئيل عليه السلم قال للنبي صلى الله عليه واله انا لا ندخل بيتا فيه صورة فانظر ايها
العاقل الى امثال تلك الروايات من طرقهم ثم تفكر وتدبر ان من لا يدخل في الكعبة بسبب الصور حتى محيت كيف
يدخل بيت عائشة ويتحمل ذلك لاجلها ويوثر منع جبرئيل وساير الملائكة من دخول بيته لاجل تحصيل رضا
بالجملة التزام كذب عائشة احسن بمراتب من نسبة القصة الى النبي صلى الله عليه واله ومثل ذلك الكلام
ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الخامس والعشرين من المتفق عليه من مسند عائشة قالت رأيت
النبي صلى الله عليه واله يسترني وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي صلى
الله عليه واله امنا يا بني ارفدة يعني من الامن وايضا عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها
وعندها جاريتان في ايام منى تدففان وتضربان والنبي صلى الله عليه واله متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبي صلى الله
عليه واله عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى ومن الحديث المذكور عن عروة
عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه واله وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع رسول
الله صلى الله عليه واله على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه واله
فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه واله وقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قال السيد علي بن طاوس رحمه الله عليه

بعد نقل امثال تلك الروايات

بعد نقل امثال تلك الروايات كيف يحسن من علماء المسلمين نقل مثل هذه الاحوال وتصحيحها والله انا نعلم
ان نبيهم صلى الله عليه واله ما كان على صفة يرضى بمثل ما ذكرته عائشة عنه فان كل عاقل يعلم ان مثل هذا
للعب واللهو والاشتغال عن الله تعالى لا يليق بمن يدعي صحبة نبي من الانبياء ومن اعجب ما تضمنه بعض
هذه الاحاديث انه كان يخرج زوجته على الذين يلعبون ويطرق لنسائه حرمة الانبياء في مثل هذه
الرذائل التي تقدح في الاماثل والافاضل لا سيما وقد ذكروا انه كان اغير الناس من غيره وروو افي عترة
اخبار تضمنتها صحاحهم ثم قال بعد ذكر سطر من احاديث غيرة النبي صلى الله عليه واله ومن طرف ذلك انهم
ذكروا ان الحبشة كانوا يلعبون في المسجد وقد رووا ان النبي صان مسجده عن غير العبادة حتى ان رجلا ضلت
له ضالة فنادى عليها في المسجد فانكر عليه ذلك وقال ان هذه المساجد انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القران
فمن سمع رجلا ينشد ضالة فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا ومن طرائف هذه الاحاديث
ان يكون ابو بكر وعمر ينكران عليه وعلى المغنيات وينكر عمر على الحبشة ويستقبحان له ذلك فيسمعهما من الانكار و
يستحسن هو لنفسه ولابنه ولزوجته ولنبيه مثل ذلك ثم ان كتابهم يتضمن في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر
فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء
الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار فكيف يكون بيوت يجعلها الله للارتفاع وذكر اسمه موضعا للمغنيات
واللعب واللهو ثم كيف يكون رجال قد وصفهم الله تعالى ان التجارة والبيع المباحين لا يلهيانهم عن ذكره
لا سيما منهم الذي هو سيد هؤلاء الرجال يلهون ويلهي عن ذكر الله تع بسماع المغنيات ويخرج الازواج والزوجة
ومن طرف ذلك ان يكون ابو بكر وعمر يعتقدان نقص منهم وانهما اعرف بالادب الدينية والدنيوية من حيث
انكر على المغنيات والحبشة ولا اقتدا به وكان ما فعله اسوة حسنة وكانا يسكتان كما سكت وحيث لا يسكتان

فلو قال يا رسول الله صلى الله عليه وآله ما سبب سكوتك عن الانكار وان كان لا يعرفان محل الانبياء ولا ما يجب من
التأديب معهم وكانا مثلا يعتقدانه ملكا من الملوك فاين الادب مع الملوك والتلطف في حسن صحبتهم ولكان
المقصود من الانكار حاصلا مستورا عليه بترك سماع الغنيات ونزل الرضا بذلك فكان يليق ان يقولا كما جرت
عادة المنبر على ما هو اعظم منه ولا بد وبالانكار قبل المشهورة واين هذا الانكار مما تضمنه كتابهم يا ايها الذين آمنوا
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله لانه اما هذا قدم بين يدي الله ورسوله وتهجم عليهما وحمقا وتنقص تدبيرهما
اياه فهي محصل كلامه منها ما رواه في كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي من مسند عائشة قالت دخل على رسول الله
رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرج قلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله
لمن اصاب من الخير شيئا ما اصابه هذان قال وما ذاك قال قلت لعنتهما وسببتهما قال او ما علمت ما
شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته وسببته فاجعله له زكوة واجرا وفي شرح
ابن ابي الحديد انه روى الزهري عن عروة بن الزبير انه حدثه قال حدثني عائشة قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه
اذ اقبل العباس وعلي فقال يا عائشة ان هذين يموتان على غير ملتي او قال ديني وروى عبد الرزاق
عن معمر قال كان عند الزهري حديثان عن عروة عن عائشة في علي عليه السلام فسألته عنهما يوما فقال ما
تصنع بهما وبحديثهما الله اعلم اني لاتهمهما في بني هاشم اقول في الحديث الاول فقد ذكرناه واما الحديث الثاني
فهو ان عروة زعم ان عائشة قالت كنت عند النبي اذ اقبل العباس وعلي فقال يا عائشة ان سرك
ان تنظري الى رجلين من اهل النار فانظري الى هذين قد طلعا فنظرت فاذا العباس وعلي بن ابي طالب عليه السلام
ان كثيرا من امثال تلك الاخبار الدالة على ان كثيرا من المهاجرين والانصار لم يكونوا على حال الحسن الى غاية النوال
الظن بهم بسببها قد ذكر قليل منها فيما قبل في تضاعيف الكلام على قدح الاجماع وفي تضاعيف الوجه الآخر

الدال على عدم الاستبعاد وكثير منها سنحكي ان شاء الله تعالى في موضع يناسبها بالجملة لو كان بيان حالات
كل واحد من الاصحاب مما يتعذر الاطلاع عليها والقدر اليسير الذي وصل الينا بواسطة الثقات وكتب المخالفين
مما يقتضي التطويل العائق عن اتمام المرام فنكتفي بكلام مجمل منقول عن ابي جعفر شيخ ابن ابي الحديد المعتزلي بان
كثيرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله لم يكونوا بحيث يؤيد منهم التواطؤ على الباطل وكتمان الحق
ما قول قائل ان كثيرا من الصحابة يلعن عثمان وهو خليفة ومنهم عائشة كانت تقول اقتلوا نعثلا قتل الله
نعثلا ومنهم عبد الله بن مسعود وقد لعن معوية علي بن ابي طالب وابنيه حسنا وحسينا وكان يلعن
على المنابر وقنت عليهم في الصلوة وقد لعن ابو بكر وعمر سعد بن عبادة واخرجاه من المدينة الى الشام ولعن
عمر خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة ولو كانت الصحابة كلهم من الاخيار لحصل لهم العلم بذلك
او لانهم اعرف بمجالسهم من عوام اهل دهرنا واذا اطلعت على افعال بعضهم مع بعض دلت على ان القصة
كانت على خلاف ما قد سبق الى قلوب الناس اليوم هذا علي وعمار وابو الهيثم بن التيهان وخزيمة بن ثابت
وجميع من كان مع علي من المهاجرين والانصار لم يروا ان يتغافلوا عن طلحة والزبير حتى فعلوا بهما وبمن معهما
ما يفعل بالشراة في عصرنا وهذا طلحة والزبير وعائشة ومن كان معهم وفي جانبهم لم يروا ان يمسكوا عن علي حتى
قصدوا له كما يقصد للمتغلبين في زماننا وهذا معوية وعمرو لم يريا عليا بالعين التي يرى بها صديقه
وجاره ولم يقصرا دون ضرب جبهته بالسيف ولعنه ولعن اولاده وقد لعنهما ابو الفضل الصلح المغيرة وصاحب
نعن معهما ابا الاعور السلمي وابا موسى الاشعري وكما هما من الصحابة وهذا سعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة واسامة
بن زيد وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الله بن عمر وحسان بن ثابت وانس بن مالك لم يروا ان يقلدوا عليا
في حرب طلحة ولا طلحة في حرب علي وهذا عثمان قد نفى ابا ذر الى الربذة كما يفعل باهل الخنا والريب وهذا عمار وابن

من تلقيا عثمان بما تلقاه به فاطمة لما طلبت ميراثها من ابيها واعطاه لاهل ثم فعل بهما عثمان ما تناسى الحكم ثم فعل القوم
بعثمان ما قدم علمتم وعلم الناس كلهم وهذا عمر يقول في قصة الزبير بن العوام لما استاذنه في الغزو ابى ممسك
بباب ذا الشعب ان تتفرق اصحاب محمد صلى الله عليه وآله في الناس فيضلوهم وزعم انه وابا بكر كانا يقولان
ان عليا والعباس في قصة الميراث زعماهما كاذبين ظالمين فاجرين وما راينا عليا والعباس اعتذرا
ولا تنصلا ولا راينا اصحاب رسول الله صلعم انهم يريدون اضلال الناس ويهمون ولا انكروا على عثمان دوس
بطن عمار وكسر ضلع ابن مسعود ولا على عمار وابن مسعود ما تلقيناه من عثمان كانكار العامة اليوم الخوض في
حديث الصحابة وهذا علي وفاطمة والعباس ما زالوا على كلمة واحدة يكذبون الرواية نحن معاشر الانبياء
لا نورث ويقولون انها مختلقة قالوا وكيف كان النبي صلعم يعرف هذا الحكم غيرنا ويكتمه عنا ونحن الورثة
نحن اولى الناس بان يؤدي هذا الحكم اليه وهذا عمر بن الخطاب يشهد لاهل الشورى انهم النفر الذين توفي
رسول الله صلعم وهو عنهم راض ثم يامر بضرب اعناقهم ان اخروا اتمام البيعة على ما فصل في موضعه ثم انظر الى ما شاع
وذاع من قول عمر كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه وهذا قدح في البيعة
والى قوله في سعد بن عبادة اقتلوا سعدا قتل الله سعدا اقتلوه فانه منافق وقد شتم ابا هريرة وطعن في
روايته وشتم خالد بن الوليد وطعن في دينه وحكم بفسقه وبوجوب قتله وخون عمرو بن العاص ومعاوية بن ابي
سفيان ونسبهما الى سرقة مال الفيء وكان يسرع الى المساءة وكثير الجبه والشتم والسب لكل واحد
وقل ان يكون في الصحابة من سلم من معرة لسانه او يده ولذلك ابغضوه وملوا ايامه مع كثرة الفتوح
فيها فهلا احترام عمر الصحابة كما يحترمهم العامة واحسن الظن بهم كما احسنوا بهم فاما ان يكون عمر مخطئا
واما ان تكون العامة على الخطاء ومن عائشة ام المؤمنين خرجت بقميص رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت

للناس هذا

للناس هذا قميص رسول الله صلى الله عليه وآله لم يبل وعثمان قد ابلى سنته ثم تقول اقتلوا نعثلا قتل الله
نعثلا ثم حصر عثمان وحصره اعيان الصحابة فما كان احد ينكر ذلك وانما انكروا على من انكر على المحاصرين
له وهو رجل كما علمتم من وجوه اصحاب رسول الله صلعم واشرافهم ثم هو اقرب اليه من ابي بكر وعمر وهو مع ذلك امام
المسلمين والمختار منهم للخلافة فان كان القوم قد اصابوا فاذن ليست الصحابة في الموضع الذي وضعتها
العامة به وان كانوا ما اصابوا فهذا هو الذي نقول من ان الخطاء جائز على الصحابة في الجملة كما يجوز علينا اليوم وهذا المغيرة
بن شعبة وهو من الصحابة ادعي عليه الزنا وشهد عليه قوم بذلك فلم ينكر ذلك عمر ولا قال هذا محال لان هذا
صحابي ولا يجوز عليه الزنا وفي ذلك فضل من المغيرة قدامة بن مظعون لما شرب الخمر في ايام عمر فاقام عليه الحد وهو رجل
من اهل بدر المشهود لهم بالجنة وقد ضرب عمر ابنه حدا وكان ممن عاصر رسول الله صلعم وهذا علي عليه السلام يقول
ما حدثني احد بحديث عن رسول الله صلعم الا استحلفته عليه اليس هذا اتهاما لهم بالكذب وقال ابو بكر في مرضه الذي
مات فيه وددت اني لم اكشف بيت فاطمة والندامة لا تكون الا عن ذنب ثم ينبغي للعاقل ان يفكر
في تاخر علي عن بيعة ابي بكر ستة اشهر ونحو ذلك وتظلمه في المجالس بالتصريح والكناية فلابد ان يكون احدهما
على الخطاء ثم انظر الى قول ابي بكر في مرض موته للصحابة فلما استخلف عليكم خيركم يعني عمر فكلكم
ورم لذلك انفه يريد ان يكون الامر له لما رايتم الدنيا قد جاءت اما والله لتتخذن ستائر الديباج
ونضائد الحرير اليس هذا طعنا في الصحابة وتصريحا بانه قد نسبهم الى الحسد لعمر لما نص عليه بالعهد ولقد قال له طلحة لما
ذكر عمر للامر ماذا تقول لربك اذا سالك عن عباده وقد وليت عليهم فظا غليظا فقال ابو بكر اجلسوني
بالله تخوفني اذا سالني قلت وليت عليهم خير اهلك ثم شتمه بكلام كثير منقول ثم انظر الى
الذي كان بين ابي بن كعب وعبد الله بن مسعود من السباب حتى نفى كل واحد منهما الآخر عن ابيه وكلمة

ابي بن كعب مشهورة متولدة ما زالت من الامة مكتوبة على وجهها منه فقد وانينهم واقول عبد الرحمن بن عوف ما كنت
ارى ان اعيش حتى يقول لي عثمان يا منافق وقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما وليت عثمان شسع نعلي
حتى يقول لي عثمان يا منافق وقول اللهم ان عثمان قد ابى ان يقيم كتابك فافعل به وافعل ولا ما قال عثمان لعلي في
كلام دار بينهما ابو بكر وعمر خير منك فقال علي كذبت انا خير منك ومنهما عبدت الله قبلهما وعبدت بعدهما
وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كنت عند عروة بن الزبير فقلت كم اقام النبي صلى الله عليه
وآله بمكة بعد الوحي فقال عروة اقام عشرا فقلت كان ابن عباس يقول اقام ثلث عشرة فقال
كذب ابن عباس وقال ابن عباس المتعة حلال فقال جبير بن مطعم كان عمر ينهى عنها فقال يا عدو
نفسه من هيهنا ضللتم احدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وتحدثني عن عمر وجاء في الخبر عن علي
لولا ما فعل ابن الخطاب في المتعة ما زنا الا شقي وقيل ما زنا الا شفا اي قليل فاما سب بعضهم بعضا
وقدح بعضهم في بعض في المسائل الفقهية فاكثر من ان يحصى مثل قول ابن عباس وهو يرد على زيد
مذهبه العول في الفرائض ان شاء او قال من شاء باهلته ان الذي احصى رمل عالج عددا اعدل من ان يجعل
في مال نصفا ونصفا وثلثا هذان النصفان قد ذهبا بالمال فاين موضع الثلث ومثل قول ابي بن كعب في
القران لقد قرات وزيد هذا غلام ذو ذوابتين يلعب بين صبيان اليهود في المكتب وقال علي في
امهات الاولاد وهو على المنبر كان رأيي ورأي عمر ان لا يبعن وانا ارى الان بيعهن فقام اليه عبيدة
السلماني فقال له رأيك في الجماعة احب الينا من رأيك في الفرقة وكان ابو بكر يرى التسوية في
قسم الغنائم وخالفه عمر وانكر فعله وانكرت عائشة على ابي سلمة بن عبد الرحمن خلافه على ابن عباس في
عدة المتوفى عنها زوجها وهي حامل وقالت فروج يصقع مع الديكة وانكرت الصحابة على ابن عباس قوله

في الصرف وسفهوا

في الصرف وسفهوا رأيه حتى قيل انه تاب من ذلك عند موته واختلفوا في حد شارب الخمر حتى خطأ بعضهم بعضا
وروى بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال الشؤم في ثلثة المرأة والدار والفرس فانكرت عائشة
ذلك وكذبت الراوي وقالت انه قال عليه السلم ذلك حكاية عن غيره وروى بعض الصحابة عنه عليه السلام
انه قال التاجر فاجر فانكرت عائشة ذلك وقالت انما قاله في تاجر دلس وانكر قوم من الانصار رواية ابي بكر
الائمة من قريش ونسبوه الى افتعال هذه الكلمة وكان ابو بكر يقضي بالقضاء فينقضه عليه اصاغر الصحابة كبلال
وصهيب ونحوهما وقد روي ذلك في عدة قضايا وقيل لابن عباس ان عبد الله بن الزبير يزعم ان موسى صاحب
الخضر ليس موسى بني اسرائيل فقال كذب عدو الله اخبرني ابي بن كعب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وذكر كلاما يدل على ان موسى صاحب الخضر هو موسى بني اسرائيل وباع معاوية اواني الذهب والفضة باكثر من
وزنها فقال له ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله ينهى عن ذلك فقال معاوية اما انا فلا ارى به باسا
فقال ابو الدرداء من عذيري من معاوية اخبره عن الرسول صلى الله عليه وآله وهو يخبرني عن رأيه لا اساكنك
بارض ابدا وطعن ابن عباس في خبر ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخلن
يده في الاناء حتى يتوضأ وقال فما نصنع بالمهراس وقال علي عليه السلم لعمر وقد افتاه الصحابة في مسئلة
واجمعوا عليها ان كانوا راقبوك فقد غشوك وان كان هذا جهد رايهم فقد اخطؤا وقال ابن عباس
الا يتقي الله زيد بن ثابت يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل اب الاب ابا وقالت عائشة اخبروا
زيد بن ارقم انه قد احبط جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وآله وانكرت الصحابة على ابي موسى قوله ان النوم لا ينقض الوضوء
ونسبته الى الغفلة وقلة التحصيل وكذلك انكرت على ابي طلحة الانصاري قوله ان
اكل البرد لا يفطر الصائم وهزئت به ونسبته الى الجهل وسمع عمر عبد الله بن مسعود

فاين يجب تخالفان صلح تزيل في الثوب الواحد فصعد المنبر وقال اذا اختلف اثنان من اصحاب رسول الله صلعم
فعن اي شيئاكم تصدر المسلمون لا اسمع رجلين يختلفان بعد مقامي هذا الا فعلت وصنعت وقال جرير بن كلب
رايت عمر ينهي عن المتعة وعلي عليه السلم يامر بها فقلت ان بينكما لشرا فقال علي عليه السلم ليس بيننا الا الخير ولكن
خيرنا اتبعنا لهذا الدين قال وكيف يصح ان يقول رسول الله صلعم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم لا شبهة
ان هذا يوجب ان يكون اهل الشام في الصفين على هدى وان يكون اهل العراق ايضا على هدى وان يكون
قاتل عمار بن ياسر مهتديا وقد صح الخبر الصحيح انه قال له تقتلك الفئة الباغية وقال في القران
فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فدل على انها ما دامت موصوفة بالمقام على البغي مفارقة لامر
الله ومن يفارق امر الله لا يكون مهتديا وكان يجب ان يكون بسر بن ارطاة الذي ذبح ولدي
عبد الله بن عباس الصغيرين مهتديا لان بسرا من الصحابة ايضا وكان يجب ان يكون عمرو بن
العاص ومعاوية اللذان كانا يلعنان عليا في ادبار الصلوة وولديه مهتدين وقد كان من
الصحابة من زنى ومن شرب الخمر كابي محجن الثقفي ومن ارتد عن الاسلام كطليحة بن خويلد
فيجب كل من اقتدى بهؤلاء في افعالهم مهتديا قال وانما هذا من موضوعات متعصبة الاموية
فان لهم من ينصرهم بلسانه وبوضعه الاحاديث اذ عجز عن نصرهم بالسيف وكذلك القول
في الحديث الاخر وهو قوله القرن الذي انا فيه ومما يدل على بطلانه ان القرن ان الذي جاء
بعده بخمسين سنة شر قرون الدنيا وهو احد القرون التي ذكرها في النص وكان ذلك هو القرن
الذي قتل فيه الحسين واوقع بالمدينة وحوصرت مكة ونقضت الكعبة وشرب خلفاؤه والقائمون
مقامه والمنتصبون في منصب النبوة الخمور وارتكبوا الفجور كما جرى ليزيد بن معاوية وليزيد بن عاتكة

وللوليد بن يزيد واريقت الدماء الحرام وقتل المسلمون وسبي الحريم واستعبد ابناء المهاجرين
والانصار ونقش على ايديهم كما ينقش على ايدي الروم وذلك في خلافة عبد الملك وامرة الحجاج
واذا تاملت كتب التواريخ وجدت الخمسين الثانية شرا كلها لا خير فيها ولا في رؤسها وامرائها
والناس برؤسهم وامرائهم والقرن خمسون سنة فكيف يصح هذا الخبر قال فاما ما ورد في القران من
قوله لقد رضي الله عن المؤمنين وقوله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله والذين معه وقول النبي صلعم
ان الله اطلع على اهل بدر ان كان الخبر صحيحا فكله مشروط بسلامة العاقبة ولا يجوز ان يخبر
الحكيم مكلفا غير معصوم بانه لا عقاب عليه فليفعل ما شاء قال هذا المتكلم ومن انصف وتامل احوال
الصحابة وجدهم مثلنا يجوز عليهم ما يجوز علينا ولا فرق بيننا وبينهم الا بالصحبة لا غير فان لها
منزلة وشرفا ولكن لا الى حد يمتنع على من رأى الرسول وصحبه يوما او شهرا او اكثر من ذلك ان
يخطي ويزل ولو كان هذا صحيحا ما احتاجت عائشة الى نزول براءتها من السماء بل كان رسول الله صلعم
من اول يوم يعلم كذب اهل الافك لانها زوجته وصحبتها له اكثر من صحبة غيرها وصفوان بن المعطل
ايضا كان من الصحابة فكان ينبغي ان لا يضيق صدر رسول الله صلعم ولا يحمل ذلك الهم والغم الذي
تحملهما ويقول صفوان من الصحابة وعائشة من الصحابة والمعصية عليهما ممتنعة وامثال
هذا كثير واكثر من الكثير لمن اراد ان يستقري احوال القوم وقد كان التابعون يسلكون بالصحابة
هذا المسلك ويقولون في العصاة منهم مثل هذا القول وانما اتخذهم العامة اربابا بعد ذلك وقال
من الذي يجري على القول بان اصحاب محمد صلعم لا يجوز البراءة من احد منهم وان اساء وعصى بعد قول الله
للذي شرفه بالرسالة لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وبعد قوله قل اني اخاف

ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم وبعد قوله فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله
ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد الا من لا فهم ولا نظر معه ولا تمييز عنده قال ومن احب
ان ينظر اختلاف الصحابة وطعن بعضهم في بعض ورد بعضهم على بعض وما ورد به التابعون ثم اعترضوا
به اقوالهم واختلاف التابعين ايضا فيما بينهم وقدح بعضهم في بعض فلينظر في كتاب النظام وقد قال
الجاحظ كان النظام اشد الناس انكارا على الرافضة لطعنهم على الصحابة حتى اذا ذكر الفتيا و
تنقل الصحابة فيها وقضاياهم في الامور المختلفة وقول من استعمل الراي في دين الله انتظم مطاعن الرافضة
وغيرها وزاد عليها وقال في الصحابة اضعاف قولها قال قال بعض روساء المعتزلة غلط ابي حنيفة في الاحكام
عظيم لانه اضل خلقا وغلط حماد اعظم من غلط ابي حنيفة لان حماد اصل ابي حنيفة الذي منه تفرع وغلط ابراهيم
اغلظ واعظم من غلط حماد لانه اصل حماد وغلط علقمة والاسود اعظم من غلط ابراهيم لانهما اصله الذي عليه
اتكى وغلط ابن مسعود اعظم من غلط هولاء جميعا لانه اول من بدا بوضع الاديان برايه وهو الذي قال
اقول فيها برايي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطا فمني قال واستاذن اصحاب الحديث
على مامون بخراسان حيث كان مع الرشيد المهدي فسالوه كتابه الذي صنفه على ابي حنيفة في اجتهاد
الراي فقال لست على ابي حنيفة قال انهم كان بعض المعتزلة ايضا اذا ذكر ابن عباس استغفره وقال
صاحب الرواية تقول في دين الله برايه وذكر الجاحظ في كتابه المعروف بكتاب التوحيد ان ابا هريرة ليس
بثقة في الرواية عن رسول الله ص قال ولم يكن علي عليه السلام يثق به في الرواية بل يتهمه ويقدح فيه وكذلك
عمر وعايشة وكان الجاحظ يفسق عمر بن عبد العزيز ويستهزئ به ويكفره وعمر بن عبد العزيز وان لم يكن من
الصحابة فاكثر العامة يرى انه افضل مما يراه الواحد من الصحابة قال وكيف يجوز ان يحكم حكما جزما ان كل

[illegible]

واحد من [illegible]

واحد من الصحابة عدل ومن جملة الصحابة الحكم بن ابي العاص وكان عدوا ومبغضا لرسول الله صلى الله عليه وآله و
من الصحابة الوليد بن عقبة الفاسق بنص الكتاب ومنهم حبيب بن مسلمة الذي فعل ما فعل بالمسلمين في دولة
معاوية وبسر بن ارطاة عدو الله وعدو رسوله وفي الصحابة كثير من المنافقين لا يعرفهم الناس وقال كثير من
المسلمين مات رسول الله ولم يعرفه الله سبحانه كل المنافقين باسمائهم وانما كان يعرف قوما منهم ولا يعلم
بهم احد الا حذيفة فيما زعموا فكيف يجوز ان نحكم حكما جزما ان كل واحد ممن صحب رسول الله ص او راه او عاصره عدل
لا يقع منه خطا ولا معصية انتهى بالحمد انظر الى ما تلوناه عليك في هذا المقام وانظر الى ما جرى بين التسعة من العشرة
المبشرة اعني ابا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وابا عبيدة بن الجراح
وبين علي بن ابي طالب عليه السلام من المخالفة وظهور العداوة بينهم وما بلغ اليه طلحة والزبير من استحلال
دمه ودماء بني هاشم وامثال الصحابة والتابعين بعد ما بايعا علي عليه السلام واقرارهما الصحيح بالخلافة
وقتلهم الالوف من المؤمنين وقد تضمن كتابهم ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاية و
كذا انظر الى ان الصحابة كان يكفر بعضهم بعضا ويلعن بعضهم بعضا ويشهد بعضهم على بعض بالضلالة
ويستحل بعضهم دماء بعض ما روي في قتل عثمان وحرب البصرة وصفين وغيرهما من المناقضات
والاختلافات وانظر الى ما ذكره صاحب كتاب لطايف المعارف واسم صاحب الكتاب القاضي ابو بكر عبد الله
بن محمد بن طاهر يقول فيه ذكر الاشياء التي احدثها عثمان حتى انتقموا منه ضربه ابن مسعود وانه
كان سبب موته وضربه عمار بن ياسر حتى انفتق فتقا في صلاته وغشي عليه الغشية التي ترك منها الصلاة
ومنها انه وهب خمس افريقية لمروان بن الحكم ووهب له خمسمائة الف درهم ومنها كتابه الذي وجد بخط
[illegible] في المصريين يامر فيه بقطع ايديهم ومنها تسييره ابا ذر الغفاري من دار هجرته الى الربذة ومنها

ودفعوا الى الحكم بن العاص بعد ما نفاه مائتي الف درهم ومنها استعماله الوليد بن عقبة بن ابي معيط وكان اخاه لامه على
الكوفة وصلى بهم الغداة اربعا وحين التفت اليهم قال ازيدكم ونظر الى انه لما اجمع المسلمون على خلع عثمان من الخلافة
قالوا له ان تخلع نفسك او نقتلك اختار القتل وقال لا اخلع قميصا البسنيه الله مع ان الله يقول ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة والعجب من قوله البسنيه الله وانما البسه عبد الرحمن بن عوف ولو كان الخلع مع ظن العطب
ليس حراما فكيف قال او لهم اقتلوني مع عدم الظن والعجب منا بوجه اخر نظرا الى طلبهم الخلع من عثمان والى طلب
ابي بكر الاقالة من الامة فان فيه اختلالا ظاهرا والعجب بوجه اخر فانه معلوم بالضرورة ان هذا الاجماع الذي
وقع على خذل عثمان بل على قتله اقوى من الاجماع الذي يدعون تحققه مع انه لا اصل كما ستعرف ان شاء الله تعالى
فكيف صحت خلافة ابي بكر ولم يجز قتل عثمان من هذا الا شيء عجاب ونظر الى ما روى جماعة من اصحاب التواريخ
وحكاه ايضا ابن عبد ربه المغربي في المجلد الرابع من كتاب العقد فقال ما هذا لفظه ان ابا بكر حين حضرته
الوفاة كتب عهد عمر وبعث به مع عثمان ورجل من الانصار ليقرءاه على الناس فلما اجتمع الناس قاما فقالا
هذا عهد ابي بكر فان تقروا به نقرأه وان تنكروه نرجعه فقال طلحة بن عبيد الله اقرأه وان كان فيه عمر فقال
عمر علمت ذلك فقال وليته امس ووليتك اليوم فانه يصرح في ان عزم هؤلاء القوم لم يكن من نزع الخلافة
والتنازع والتحاسد الا عن فاسد هوى لا يستبعد العقول السليمة اصلا تواطؤ هؤلاء الفسقة على انتهاك
حق امير المؤمنين صلوات الله عليه وآله والله ولي التوفيق

الفصل [illegible] في جواز تركهم

العمل لبعض ما نزل بتعظيم من مخالفة النبي صلى الله عليه وآله بعد وفاته قال السيد علي بن طاوس رحمه الله
تعالى حكي عن ابي هاشم شيخ المعتزلة انه قال في كتابه الذي سماه الجامع الصغير فان قيل فيجوز ان يخالفوا
النبي صلى الله عليه وآله فيما امر فقيل ما كان فيه من طريق الوحي فليس يجوز مخالفته على وجه [illegible]

وما كان من ذلك على طريق